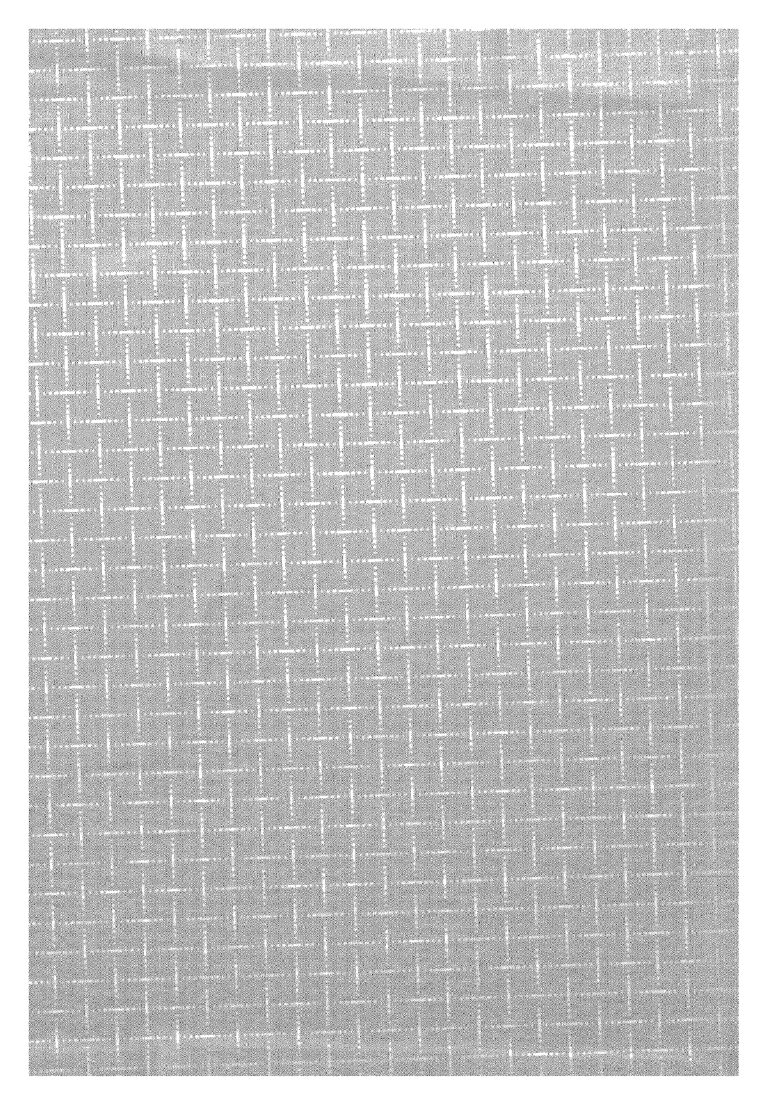
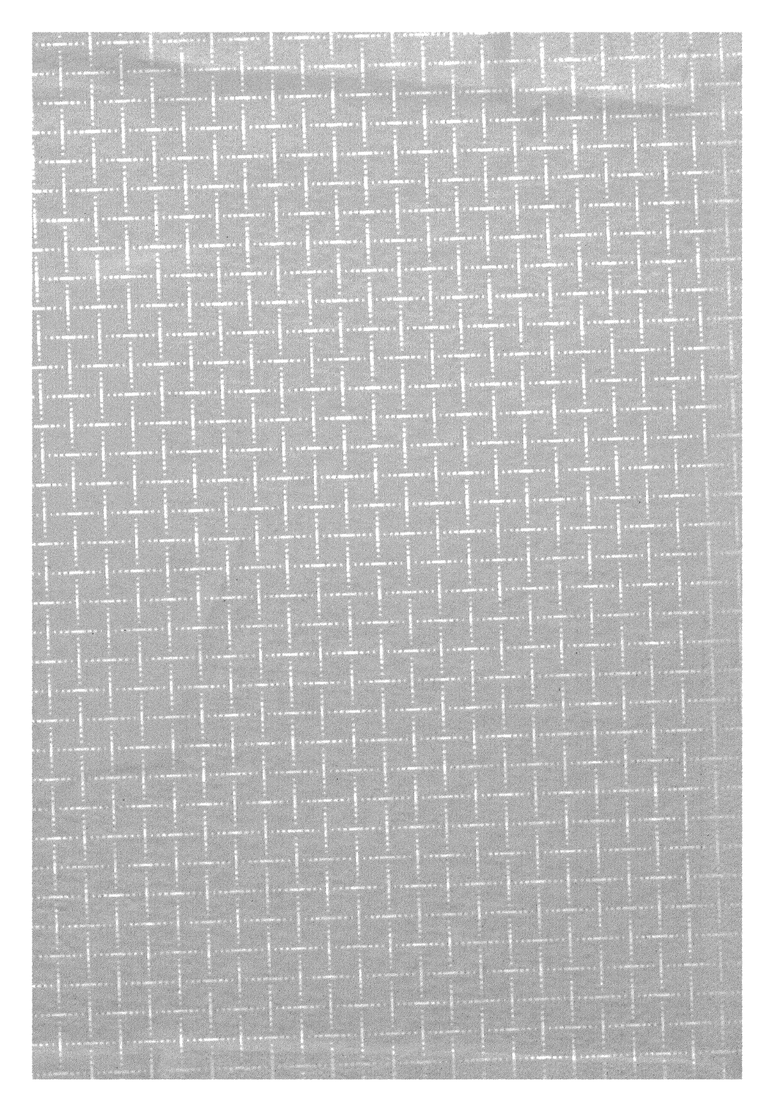








كلية التجارة

مجلة الاقتصاد والسياسة والتجارة للبحوث العلمية

يناير – يونية سنة ١٩٦٠

(العدد الأول) (السنة الثامنة)

المحتويات

طبيعة المخصصات فى الفقه المحاسبى	للدكتور حسن أحمد الشريف	١
مشاكل قياس الاستهلاك السنوى . . .	للدكتور حلمى نمر	٧
توزيعات الأرباح فى الشركات المساهمة العربية . .	للدكتور حسن توفيق	١٧
دراسات فى الفكر العربى (نجيب عزورى وآراؤه السياسية)	للدكتور صلاح العقاد	٤١
مجلس الشمال	للدكتور عز الدين فوده	٥٥
بحوث العمليات وتطبيقاتها فى مشاكل ادارة الأعمال .	للدكتور عبد العزيز الشربينى	٨١
تقويم المخزون السلعى فى ميزانيات الاستغلال . .	للدكتور عبد العزيز حجازى	٩٥

مطبعة جامعة القاهرة
١٩٦٠

مجلة الاقتصاد والسياسة والتجارة

يصدرها أعضاء هيئة تدريس كلية التجارة بجامعة القاهرة

جميع المكاتبات تكون باسم السيد الدكتور سكرتير مجلة الاقتصاد والسياسة والتجارة بكلية التجارة بجامعة القاهرة بالجيزة

طبيعة المخصصات فى الفقه المحاسبى

للدكتور حسن أحمد الشريف

أستاذ المحاسبة المساعد ـ كلية التجارة ـ جامعة القاهرة

نود أن نعالج هذا الموضوع من ناحية الجوهر بعيدا عن معركة الألفاظ التى تدور حوله والتى سببت كثيرا من الجدل والنقاش وبلبلة الأفكار منذ تعرضت توصيات جمعية المحاسبين بانجلترا للفظ المخصص Provision عام ١٩٤٢ وتبع ذلك استعمال هذا اللفظ للتعبير عن عناصر متنافرة لا يمكن جمعها من ناحية التبويب المحاسبى السليم تحت مجموعة متناسقة موحدة تعبر عن معنى واحد متعارف عليه (objective) فنجد لفظ المخصص يطلق على الاستهلاكات والديون المشكوك فى تحصيلها والضرائب المستحقة والتعويضات والطوارىء وغير ذلك من البنود رغم اختلاف طبيعة كل بند والأسس التى تتبع فى احتسابه مما يجعل درجة التأكد من دقة احتساب كل نوع متفاوتة تفاوتا كبيراً وأدى ذلك إلى اختلاف وجهات النظر بين رجال الضرائب والمحاسبين فيما يعتبر منها عبئا على الأرباح وما يعتبر منها استعمالا للربح .

وقبل أن نتعرض لطبيعة المخصص يجدر بنا أن نوضح المبادىء المحاسبية المتعارف عليها بالنسبة لموضوعين أساسيين لهما علاقة وثيقة بموضوع المخصصات وهما :

١ ـ طريقة تحديد أرباح المشروع .
٢ ـ الربح المدى والربح الحقيقى .

طرق تحديد الربح :

تتبع فى تحديد أرباح المشروعات من الناحية المحاسبية طرقا مختلفة ترتكز على مبدأين أساسين : الأساس النقدى Cash basis ـ وأساس الاستحقاق ـ Acrual basis

وتحدد الأرباح طبقا للأساس النقدى البحت Ture Casl basis بايجاد الفرق بين الايرادات المحصلة نقداً خلال فترة محاسبية محددة والمصروفات النقدية التى صرفت خلال

تلك الفترة وتناسب تلك الطريقة الهيئات التى يغلب عليها طابع التعامل النقدى دون تملك لأصول ثابتة ذات أهمية بالنسبة لكيانها الانتاجى والتى لا ترغب فى تعقيد نظامها المحاسبى باتباع المبدأ الثانى لتحديد الأرباح أو الهيئات التى لا تنشأ بغرض تحقيق الربح كهدف أساسى كالجمعيات الخيرية والنوادى بقدر رغبتها فى إظهار مركزها النقدى كعامل أساسى فى بيان نشاطها ورسم سياستها .

ويعاب على هذه الطريقة كأساس لتحديد الأرباح يتبع فى المشروعات التى تهدف أساساً لتحديد الأرباح المددية كوسيلة لاظهار العائد على الأموال المستثمرة خلال مدة محاسبية محددة للأغراض المختلفة لتحديد الربح المددى أنها تؤدى إلى تداخل أرباح الفترات المختلفة بعضها فى بعض كما تستبعد من معادلة الربح لكل فترة إيرادات ومصروفات لها أهميتها فى إظهار ربح المشروع عن كل فترة لأن للربح كما تعارف عليه المحاسبون لا ينشأ فقط لقبض إيراد أو صرف مصروف وخاصة فى ظل نظم الائتمان المعروفة فى النظام الاقتصادى السائد الآن حيث أصبح التعامل بين الوحدات الانتاجية يتم وينشأ الربح قبل تسوية ما يترتب على ذلك من عمليات نقداً .

وقد تفرع عن الأساس النقدى لتحديد الأرباح طرقاً مختلفة لتفادى ما ظهر منه من عيوب ولتتمشى مع وسائل الائتمان التى أخذت تتدرج حتى وصلت إلى ما نعرفه منها حاليا وتعرف فى الفقه المحاسبى بالأساس النقدى المعدل Adjusted Cash basis . ولن نتعرض هنا لوصف تفاصيل ما يتضمنه كل تعديل ويكفى أن نظهر أن ما أدخل من تعديلات كان يهدف إلى التقرب بين الأساس الآخر لتحديد الأرباح وهو أساس الاستحقاق الذى سنوضح معالمه فيما يلى :

أساس الاستحقاق Acrual basis :

يقضى تحديد الأرباح طبقاً لهذا الأساس حصر جميع النفقات التى تخص المدة المحاسبية التى تحدد الربح المحقق خلالها بغض النظر عن كون الدفع النقدى لهذه النفقة قد تم خلال المدة أو كان سابقاً أو لاحقاً لهـا ومقارنة هذه النفقات بايرادات تلك المدة نفسها بصرف النظر عما كان تحصيل هذا الايراد قد تم خلال الفترة المحاسبية أو قبلها . أو سيتم التحصيل بعدها .

وتحدد النفقات الخاصة بالفترة تبعا للانواع المختلفة للنفقات فمنها ما يمثل وحدات مالية متعلقة بالمدة المحاسبة كالايجار والمهايا ومصاريف الاضاءة ومنها ما هو متعلق بأكثر من فترة محاسبة واحدة وقد وضعت له أسس محاسبية متعارف عليها لمعالجة نصيب الفترة الواحدة من هذا النوع من النفقات ونظريات التكاليف المختلفة تناولت هذا النوع من النفقات بتفصيل ووضوح كامل ولا مجال هنا للتعرض لتلك المبادىء والنظريات ومن أمثلة ذلك عناصر النفقات المكونة للموجود السلعى فى سبيل الصنع وطرق تقويم الموجود السلعى فى نهاية المدة . ومن هذه النفقات ما هو تقديرى بمعنى أنه لا خلاف فى كون النفقة من حيث طبيعتها تخص المدة المحاسبية ولكن يدخل فى تحديد قيمتها الخاصة بمدة محاسبية معينة عنصر التقدير . وهذا النوع الأخير من النفقات هو محرر الجدل فيما يتعلق بموضوع البحث أى المخصصات كالاستهلاك والديون المشكوك فى تحصيلها والضرائب المستحقة واحتمال هبوط قيمة بعض الأصول الأخرى الموجودة فى المشروع فى فترة محاسبية لاحقة .

الربح المدى والربح الحقيقى :

بينت فى بحث سابق [1] المقصود بالربح الحقيقى والاعتبارات الاجتماعية والقانونية التى تحول دون إنتظار إنهاء عمليات المشروع كضرورة لتحديد الربح الحقيقى لوحدة إنتاجية مما أدى المحاسبين إلى وضع أسس حكمية لمعالجة بعض عناصر النفقات والايرادات لتحديد ما يعتبرونه ربح محقق فى فترة محاسبية معينة كما أوضحت أن ما يصبو إليه المحاسبين أن يكون الربح المعلن فى نهاية كل فترة محاسبية فى حدود نصيب هذه الفترة من الربح الحقيقى الذى لا يمكن تحديده بدقة إلا فى نهاية حياة المشروع . لذلك يأخذون بمبدأ الحيطة والحذر وذلك فيما يختص بعناصر النفقات الخاصة بكل مدة محاسبية والتى يدخل بصفة خاصة عامل التقدير فى تحديد قيمتها .

وبذلك يظهر بوضوح من عرض الموضوعين السابقين أن الجدل العلمى حول طبيعة المخصصات يعتبر نتيجة طبيعية لاستعمال أساس الاستحقاق فى تحديد الربح المدى للوحدات الانتاجية وأن هذا الجدل يدور بصفة خاصة حول عناصر النفقات التى تدخل فى تحديد

---

(١) « تحديد أرباح شركات التأمين على الحياة » مقال منشور فى مجلة الاقتصاد والسياسة والتجارة عدد يوليو — ديسمبر ١٩٥٩

قيمتها عنصر التقدير . وباستعراض تلك النفقات بصفة عامة نجد أنه يمكن تقسيمها إلى المجموعات الثلاث الآتية :

١ — نفقات تقديرية بنيت على أسس ثابتة نتيجة لدراسات علمية وفنية دقيقة اكتسبت ثقة الأطراف المعنية بالوقوف على قيمة الربح المددى الذى تعلنه الوحدات الانتاجية فى نهاية السنة المالية لها كالاستهلاكات المحتسبة طبقا للأسس والنسب المئوية المحددة لكل نوع من الأصول فلو أنه لا يزال هناك جدل على حول القيمة التى تطبق عليها تلك الأسس والنسب المئوية (طرق الاستهلاكات المختلفة — القيمة التاريخية والقيمة الاستبدالية) والاحتياطى الحسابى فى شركات التأمين على الحياة لو احتسب على أسس رياضية سليمة رغم وجود بعض التحفظات التى أشرنا اليها فى مقالنا المنوه عنه فى ذيل الصفحة السابقة .

٢ — نفقات تقديرية يدخل عنصر الاجتهاد بشكل واضح فى تحديد قيمتها دون أن يكون لها سند كبير من الدراسات العلمية والفنية كالديون المشكوك فى تحصيلها فى نهاية كل فترة محاسبية والتى تعتبر نفقة من حيث طبيعتها خاصة بتلك الفترة ولكن قيمتها غير محددة طبقا لأسس رياضية متعارف عليها مما لا يكسبها ثقة الأطراف المعنية بتحديد قيمة الربح المددى للمشروعات .

٣ — نفقات قد تخص المدة لو تحقق تنبؤ القائمين بتحديد الربح المددى للمشروع فى نهاية فترة محاسبية بما سيكون من اتجاهات اقتصادية فى الفترة المحاسبية التالية فى ظل عوامل اقتصادية تتفاعل خارج اطار الوحدة الانتاجية التى يحدد ربحها المددى فى الزمن القصير أو الطويل كتقلبات أسعار الأوراق المالية أو الموجود السلعى فى المدى القصير أو الاستهلاك على أساس القيمة الاستبدالية للأصول الثابتة فى المدى الطويل .

ويبين من ذلك أن عناصر المجموعات السابقة تشترك من حيث طبيعتها فى كونها نفقة تخص المدة المحاسبية التى يحدد ربحها وإنما تختلف عناصر كل مجموعة من ناحية درجة الدقة والتأكد Certainty فى تحديد قيمتها بما يطغى عليها طبيعة النفقة الواجب خصمها من إيراد الفترة للوصول إلى الربح المقبول من الأطراف المعنية بينما يرى البعض عدم خصم العناصر الأخرى من الايراد قبل الوصول لرقم الأرباح ويميل إلى احتسابها استعمال للربح لاعبء عليه .

ونحن نرى تفادياً لسوء استعمال لفظ « المخصص » بالطريقة التى نشاهدها الآن ومنعاً من عدم تحميل أرباح المدة بنصيبها من النفقات نتيجة لسوء استعمال هذا اللفظ وفقدان الثقة فيما يتضمنه من عناصر لا تمت إليه بصلة وتوحيداً للأسس التى يحدد بمقتضاها الربح المدى بالنسبة للنفقات التقديرية أن تتبع بشأنها القواعد الآتية :

١ — النفقات التقديرية المحتسبة على أساس رياضى وفنى سليم تعتبر عبئاً على الأرباح وتحتسب قبل الوصول إلى رقم الأرباح شأنها شأن النفقات العادية المتصلة اتصالا وثيقاً بالمدة المحاسبية كالاستهلاكات بالنسب المرعية .

٢ — النفقات التقديرية فى تاريخ الميزانية والتى تؤكدها حقائق تظهر فى الفترة بين تاريخ الميزانية وتاريخ الانتهاء من اعدادها للهيئات التى ستعرض عليها كالديون التى تعدم فى خلال تلك الفترة والتى كان مشكوكا فيها فى تاريخ الميزانية وأسعار الأوراق المالية والبضائع مثلا إذا تأكد استمرار هبوطها فى تلك الفترة تعتبر عبئاً على الأرباح ونعالج معالجة المجموعة السابقة من النفقات ، وذلك مع عدم إطلاق لفظ « مخصص » على هذا النوع من النفقات التقديرية وإنما يعبر عنها باللفظ الذى يكسبها طبيعة النفقة كالاستهلاك والديون المعدومة وهكذا .

٣ — يكون مخصص عام يستقطع من الأرباح كاستعمال له لمقابلة ما يقدره القائمون على تحديد الأرباح من مخاطر محتسبة على أسس تقديرية عن طريق الاجتهاد للعناصر المختلفة للنفقات التقديرية سواء أكان ذلك نتيجة العوامل فى المدى القصير أو الطويل .

٤ — لا يطلق لفظ الاحتياطى إلا على الأرباح المحتجزة لغرض إعادة استثمارها طبقاً للأسس المالية التى تراها الادارة وياحبذا لو اتخذت الخطوات القانونية اللازمة لتوحيد الأسماء المختلفة التى لا يوجد أساس للتمييز بينها وادماجها كلها فى حساب واحد كحساب الفائض حتى لا يضلل القارىء العادى للقوائم المالية بالمسميات المختلفة للأرباح المحتجزة لهذا الغرض .

مشاكل قياس الاستهلاك السنوى[1]

للدكتور حلمى نمر

مدرس بكلية التجارة ـ جامعة القاهرة

مقـــدمة :

اشتد الجدل العلمى حول موضوع تقويم الأصول الثابتة ، وعلى الأخص حول مشكلة قياس الاستهلاك السنوى . وإن كان هناك إتفاق تام بين المحاسبين على ضرورة أخذ الاستهلاك فى الحسبان عند تحديد صافى الربح ، إلا أن هناك إختلاف فى الرأى بخصوص الأساس الذى يحسب عليه الاستهلاك السنوى وطريقة حسبانه . ولعل ذلك يرجع إلى أربعة أسباب رئيسية :

(أولا) عدم الاتفاق على الغرض من الاستهلاك . فهل الاستهلاك خسارة أو نفقة مالية أو تكلفة من تكاليف الانتاج ؟

(ثانيا) آثار تقلبات الأسعار على قيم الأصول وضرورة أو عدم ضرورة أخذها فى الحسبان عند حساب قسط الاستهلاك السنوى .

(ثالثا) تعدد طرق الاستهلاك وبالتالى اختلاف النتائج التى نحصل عليها باتباع طريقة دون أخرى .

(رابعا) تعدد أسباب الاستهلاك وأثر ذلك على قسط الاستهلاك السنوى .

وفى هذا البحث سوف نتناول بالدراسة والتحليل هذه المشاكل الرئيسية التى تواجهنا عند حساب قسط الاستهلاك السنوى لعلنا نصل إلى توصيات يسترشد بها المحاسب والمراجع من ناحية ، والباحث العلمى من ناحية أخرى .

---

(1) ألقى هذا البحث فى الندوة الثالثة لنقابة المحاسبين والمراجعين فى يوم الخميس الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٠ وكان موضوعها « الاستهلاكات » .

الغرض من حسبان الاستهلاك السنوى :

سبق أن عالجت بالتفصيل تطور فكرة الاستهلاك فى بحث سابق [1] . وقد عرفنا الاستهلاك على أنه « تكلفة من تكاليف الانتاج Cost of Production مقابل النقص الفعلى فى قيمة الأصل الثابت ، الناتج عن الاستعمال أو مضى المدة أو عن ظهور اختراعات حديثة تقلل من القيمة الانتاجية للأصل » .

فالاستهلاك إذن عبارة عن عنصر من عناصر التكاليف لا بد من أخذه فى الحسبان قبل الوصول لصافى الربح القابل للتوزيع وذلك رغبة فى المحافظة على رأس المال سليما . وعلى ذلك فاستهلاك الأصل الثابت لا يختلف فى طبيعته عن تكلفة المواد الأولية أو تكلفة العمل . فكل هذه البنود تدل على أوجه إنفاق مختلفة نظير خدمة معينة يستفيد منها المشروع . والفرق بينها لا يخرج عن مدى استفادة المشروع من الخدمات المحققة فى كل منها . فالأصل الثابت يعبر عن خدمات طويلة الأجل Long-term services والمواد الأولية عن خدمات قصيرة الأجل Short-term services والأجور عن خدمات فورية . Immediate Services

وتعريفنا للاستهلاك كعنصر من عناصر التكلفة يدل على خطأ آراء الذين يعتبرونه خسارة Loss مقابل النقص فى قيم الأصول [2] حيث أن هناك فارقاً جوهريا بين طبيعة بنود التكاليف وبنود الخسارة . وإن كان كلاهما يعبران عن اختفاء أصل من أصول المنشأة إلا أنه فى حالة بنود التكاليف فان المنشأة تحصل أو تتوقع الحصول على عائد يؤدى إلى زيادة الايرادات — أى أن هناك علاقة سببية بين بنود الايرادات وبنود التكاليف . Causual Relationship. أما فى حالة بنود الخسارة فانها تدل على اختفاء أصل من أصول المنشأة دون الحصول أو توقع الحصول على عائد . وحيث أن الاستهلاك متعلق بالأصول الثابتة التى تقتنى بغرض استخدامها فى الانتاج وبالتالى تحقيق أرباح فانها بدون شك تعتبر عنصرا من عناصر التكاليف .

---

(1) Helmi M. Nammer, *Nature of Depreciation*, Review of Economic, Politics and Business Studies, Seventh year First Semester, 1959.

(2) A. C. Littleton, *Accounting Evolution to 1900*, New York, American Institute Publishing Co., Inc., 1933 p. 223.

كما أنه من الخطأ اعتبار الاستهلاك نفقة مالية Financial Cost تؤخذ فى الحسبان بغرض إستبدال الأصول [1] . فمشكلة الاستبدال مشكلة إدارية وليست مشكلة محاسبية . فسواء كنا نتوقع إستبدال الأصول أو عدم استبدالها فلا بد من حسبان الاستهلاك السنوى قبل الوصول لصافى الربح القابل للتوزيع . ومعنى ذلك أن الاستهلاك يحسب بقصد تحديد الربح لا بقصد الرغبة فى إستبدال الأصول . حقيقة أن حسبان الاستهلاك يؤدى إلى المحافظة على رأس المال سلبيا ولكن ليس من الضرورى أن يؤدى إلى تكوين مال كاف لاستبدال الأصول فى المستقبل وخاصة إذا حسب الاستهلاك على أساس مبدأ التكلفة التاريخى . أما مشكلة الاستبدال فتتوقف على رغبة الادارة ، وعلى نوع وقيم الأصول المنتظر استبدالها مستقبلا . كما أنها تعالج بتكوين إحتياطى استبدال للاصول من الأرباح الصافية ثم إستثمار هذا الاحتياطى فى أصول قابلة للتحويل إلى أصول سائلة فى تاريخ الاستبدال .

أثر تقلبات الأســعار :

جرت عادة المحاسبين على تطبيق مبدأ «التكلفة التاريخى» Original Cost Concept عند تقويم الأصول الثابتة ، وحسبان قسط الاستهلاك السنوى على ثمن التكلفة الأصلى بعض النظر عن تقلبات الأسعار . وهذا المبدأ المحاسبى يقوم على فرض ثبات قيمة العملة Stability of Money Value .

وفى ظل الارتفاع المستمر فى الأسعار تعرض هذا المبدأ التقليدى لانتقاد شديد من الاقتصاديين ومن كثير من المحاسبين أنفسهم لما لتطبيق هذا المبدأ من آثار مباشرة على تحديد صافى الربح وقيمة رأس المال الحقيقى ، ومن آثار غير مباشرة على الأجور والتوزيعات والضرائب المستحقة . ولا شك أننا نحن المحاسبون نشعر بأن فرض ثبات قيمة العملة ليس صحيحا على إطلاقه وأننا فى حاجة ماسة إلى علاج حاسم لمشكلة تقلبات الأسعار وطريقة لاثبات أثرها على الحسابات فى الدفاتر . وإن كان المحاسبون قد أحجموا فى الماضى عن إظهار أثر تقلبات الاسعار فى قيم الأصول لعدم وجود طريقة إيجابية لتحقيق هذا الغرض ، فقد آن الأوان لأن يعدلوا مبادئهم التقليدية لتتناسب مع تطور الأحوال الاقتصادية .

---

(1) W. A. Paton and A. C. Littleton, *An Introducion to Corporate Accounting Standard*, American Accounting Association, 1940, p. 88.

ولا شك أن حسبان قسط الاستهلاك على أساس التكلفة التاريخى لا يتفق مع طبيعة الاستهلاك التى أشرنا إليها سابقا . فقد عرفنا الاستهلاك بأنه تكلفة مقابل النقص الفعلى فى قيمة الأصل ، ولم نذكر أنه مقابل النقص فى تكلفة الأصل . حقيقة قد تدل تكلفة الأصل أحيانا دلالة صادقة على قيمة الأصل وذلك مثلا فى تاريخ شراء الأصل أو فى أى تاريخ لاحق إذا فرض ثبات مستوى الأسعار . ولكن الاحصاءات تدل على إرتفاع مستمر فى مستوى الأسعار . وعلى ذلك فاننا إذا أردنا توخى الحقيقة فلا بد من حسبان القسط السنوى للاستهلاك على أساس القيمة الاستبدالية للاصل . ولا نقصد بالقيمة الاستبدالية قيمة الأصل فى تاريخ استبداله حيث أننا قد ذكرنا أن الغرض من الاستهلاك ليس إستبدال الأصول وإنما تحديد صافى الربح الحقيقى القابل للتوزيع . ولكننا نقصد بالقيمة الاستبدالية القيمة السوقية للاصل فى تاريخ عمل قائمة المركز المالى .

وان كان المحاسبين قد بدأوا يتداركون قصور المبدأ التاريخى فى تقويم الأصول الثابتة وأثره على حسبان قسط الاستهلاك السنوى إلا أنهم إختلفوا فيما بينهم فى طريقة إظهار أثر تقلبات الأسعار فى الدفاتر [١] . ويمكن تلخيص آراؤهم فى الآتى :

١ — يرى البعض الاكتفاء بالحاق جداول تفسيرية للارقام الظاهرة فى قائمة المركز المالى Supplementary Data، أو كتابة تفسيرات للارقام بالقوائم المالية Foot-notes على أن تذكر هذه التفسيرات فى صلب القوائم أو فى أسفلها .

٢ — عمل احتياطيات تخصيصية من صافى الأرباح Surpluss Reserv لمقابلة أثر تقلبات الأسعار .

٣ — استخدام الأرقام القياسية Index Number لتعديل قيم الأصول .

٤ — إعادة تقدير قيم الأصول كل عام Appraisal أو كل دورة اقتصادية Ouasi-Recorganization .

وأننا نعتقد أن الطرق الثلاث الاولى ليست حلا سليما لمشكلة تقلبات الاسعار . فطريقة الجداول التفسيرية ليست ذات أهمية إلا بالنسبة للادارة التى تستطيع أن تستفيد من هذه المعلومات الاضافية فى رسم سياساتها المختلفة ، ولكنها لا تبين لذوى المصالح

---

(١) *A Symposium on Deperciation and the Price level*, Accounting Review, April 1948, p. 115.

الأخرى فى المشروع مدى أثر تقلبات الأسعار على صافى الربح أو على قيمة رأس المال الحقيقى . أما عن معالجة مشكلة تقلبات الأسعار عن طريق عمل احتياطيات تخصيصية فإنها قد تفى بالغرض إذا أحسن استخدامها . ولكن يعاب عليها أنها قد تكون وسيلة فى يد الادارة للتلاعب فى الأرباح من سنة إلى أخرى وذلك لتحقيق مآرب شخصية . أما عن الأرقام القياسية فانه بجانب صعوبة اختيار الرقم القياسى المناسب لهذا الغرض فان هذه الطريقة لا تظهر مطلقا القيمة الحقيقية للأصل فى تاريخ عمل قائمة المركز المالى ولكنها تظهر لنا قيمة الأصل على أساس أسعار سنة الأساس التى قد تكون بعيدة كل البعد عن الأسعار الجارية .

وإننى أعتقد أن الطريقة الايجابية لاظهار أثر تقلبات الأسعار على قيم الأصول وبالتالى على حسبان القسط السنوى الحقيقى للاستهلاك هى طريقة إعادة التقدير . وأعتقد أنه لا داعى لاعادة تقدير الأصول كل عام بل يكتفى بعمل إعادة تقدير كل دورة اقتصادية كل خمس سنوات مثلا — حيث تظل الأسعار ثابتة إلى حد كبير خلال هذه الدورة ولكنها تتغير تغيرا ملحوظا من دورة إلى أخرى بشكل يستحق معه إعادة تقدير الأصول . وإن كنا نؤيد فكرة إعادة التقدير نرى ضرورة صدور تشريع من الدولة يلزم كل المشروعات باعادة تقدير أصولها فى وقت واحد وذلك حتى يكون لاعادة التقدير أثره الفعال .

أثر تعدد طرق الاستهلاك :

عند قياس الاستهلاك السنوى فاننا نواجه مشكلة وجود طرق بديلة لحسبان قسط الاستهلاك ولعلنا نذكر هنا أن هذه الطرق المتعددة نشأت فى فترات زمنية مختلفة نتيجة لظروف مختلفة . وإن وجود طرق متعددة للاستهلاك ليس معناه أن نترك للمحاسب حرية اختيار إحداها حسب ما يتراءى له لأن إختيار طريقة دون أخرى يؤدى بنا إلى نتائج مختلفة بخصوص صافى الربح والقيمة الحقيقية لرأس المال . وعلينا إذا مهمة المقارنة بين هذه الطرق المختلفة لاختيار أفضلها وهى التى تتفق مع طبيعة الاستهلاك والتى تعطينا أحسن النتائج .

وللمقارنة بين طرق الاستهلاك المختلفة لعلنا نقسمها إلى أربعة مجموعات رئيسية هى :

١ — طرق تؤدى إلى تحميل الأعوام المختلفة بعبء ثابت من الاستهلاك كما فى حالة طريقة القسط الثابت وطريقة الدفعة السنوية .

٢ — طرق تؤدى إلى تحميل الأعوام الأولى بعبء كبير والأعوام الأخيرة بعبء قليل من الاستهلاك كما فى حالة طريقة القسط المتناقص .

٣ — طرق تؤدى إلى تحميل الأعوام الأولى بعبء قليل والأعوام الأخيرة بعبء أكبر من الاستهلاك كما فى حالة طريقة احتياطى الاستهلاك المستثمر .

٤ — طرق تؤدى إلى تحميل الأعوام المتعاقبة بأعباء غير منتظمة كما فى حالة طريقة الاستهلاك على أساس الانتاج .

وللمفاضلة بين هذه المجموعات الأربعة لا بد من تحديد مقتضيات الطريقة المثلى للاستهلاك . وما دام الاستهلاك مقابل النقص فى قيمة الأصل فأعتقد أن أفضل طرق الاستهلاك هى التى تحمل الأعوام المتعاقبة بعبء من الاستهلاك يتفق مع مقدار النقص فى قيمة الأصل من عام إلى آخر . لا شك أن قيمة الأصل تتناقص من عام إلى آخر حيث أن قيمة الأصل ما هى إلا القيمة الحالية للخدمات التى ينتظر تحقيقها من الأصل فى المستقبل . ولا شك أن هذه الخدمات تتناقص من عام إلى آخر وذلك نتيجة زيادة مصاريف الصيانة ، الاستعمال ، ظهور أصول بديلة أكثر كفاية من الأصول القديمة . ولكن المشكلة ليست مشكلة تناقص قيمة الأصل ولكنها مشكلة مقدار هذا النقص من عام إلى آخر خلال حياة الأصل . فهل مقدار النقص ثابتاً من عام إلى آخر ؟ أو هل مقدار النقص كبيراً فى الأعوام الأولى وصغيراً فى الأعوام الأخيرة ؟ أو هل مقدار النقص غير منتظم ؟ . إن لتحديد مدى مقدار النقص فى قيمة الأصل خلال حياة الأصل له أهميته حيث يتوقف عليه اختيار أفضل طريقة من طرق الاستهلاك المبينة تحت المجموعات الأربعة السابق الاشارة إليها .

وقد قام أحد الباحثين فى أمريكا George Terborgn فى كتابه Realistic Depreciation Policy بدراسة نظرية وعملية لتحديد مقدار النقص فى قيم الأصول فى السنوات المتعاقبة من حياة الأصل . وقد اختار لدراسته مجموعة من الأصول تمثل أعمار مختلفة تتراوح بين ١٠ — ١٠٠ سنة ، واتخذ أسعار الأصول المختلفة مقياسا لدراسة قيمة هذه الأصول . ولن أتعرض لتفاصيل البحث ولكن يكفينا فى هذا المقام ذكر النتائج الهامة التى توصل لها والتى تتلخص فى الآتى [١] .

---

(١) George Terborgh, *Realistic Depreciation Policy*, Machinery and Allied Products Institute, 1954, p. 37.

(أولا) الأصول التى تتراوح أعمارها بين ١٥ — ٢٠ سنة (عدد وآلات) يقدر مقدار النقص فى قيمتها فى الثلث الأول من حياتها بنسبة ٥٠ ٪ من قيمتها ، وفى النصف الأول بنسبة ٧٠ ٪ .

(ثانياً) الأصول التى تتراوح أعمارها بين ٤٠ — ٥٠ سنة (مبانى) يقدر مقدار النقص فى قيمتها فى الثلث الأول من حياتها بنسبة ٤٥ ٪ وفى النصف الأول ٦٥ ٪ .

يظهر جليا من نتائج هذا البحث المذكور أن قيم الأصول تتناقص من عام إلى آخر وأن مقدار النقص يتركز فى الأعوام الأولى من حياة الأصل . وإذا سلمنا بصحة هذه الحقيقة فلا بد لنا أن نفضل المجموعة الثانية من طرق الاستهلاك السابق الاشارة إليها والتى تؤدى إلى تحمل الأعوام الأولى بعبء كبير والأعوام الأخيرة بعبء أقل من الاستهلاك . وقد أثبت البحث المذكور أن طريقة القسط المتناقص تعطى أفضل النتائج . وعلى ذلك فاننا نؤيد ضرورة اتباع طريقة القسط المتناقص عند حساب القسط السنوى للاستهلاك .

أثر تعدد أسباب الاستهلاك :

ذكرنا فى تعريفنا للاستهلاك بأن الاستهلاك ينتج عن الاستعمال ومضى المدة أو عن ظهور اختراعات حديثة تقلل من القيمة الانتاجية للأصل القديم . ولقد جرت العادة عند حسبان قسط الاستهلاك السنوى أن نأخذ فى الاعتبار هذه العوامل جميعها ، ومعنى ذلك أن قيمة الاستهلاك السنوى يكون شاملا للاستهلاك الناتج عن الاستعمال ومضى المدة وذلك الناتج عن ظهور اختراعات حديثة .

ولكن هناك رأى حديث ينادى بأهمية فصل الاستهلاك الناتج عن الاستعمال ومضى المدة Depreciation عن ذلك الناتج عن ظهور اختراعات حديثة [1] Obsolescence ويمكن تبرير هذا الاتجاه الحديث بعدة أسباب . فأولا : الاستهلاك الناتج عن الاستعمال يمكن اعتباره عنصراً من عناصر التكاليف المتغيرة Variable Costs حيث أن قيمة الاستهلاك تتناسب تناسبا طردياً مع كمية الانتاج . أما فى حالة الاستهلاك الناتج عن ظهور

---

(1) C. A. Moyer, *Should Obsolescence be Separately accrued*, Accounting Review, 1940, p. 225.

اختراعات حديثة فهو بمثابة عنصر من عناصر التكاليف الثابتة Fixed Costs . ولا شك أن تمييز التكاليف المتغيرة عن التكاليف الثابتة له أهميته القصوى بالنسبة للادارة وخاصة فى حالة اتباع نظرية التكاليف الحدية فى حسبان تكلفة الوحدات المنتجة التى تقضى بتوزيع التكاليف المتغيرة فقط على وحدات المنتج واعتبار التكاليف الثابتة تكاليف زمنية Period Costs متعلقة بالفترة المالية التى تم فيها الاتفاق .

كما أن ضرورة فصل نوعى الاستهلاك قد يرجع إلى اختلاف طبيعة كل منهما . فالاستهلاك الناتج عن الاستعمال ومضى المدة وذلك الناتج عن ظهور اختراعات حديثة يمكن التنبأ بها Ordinary Obsolescence يعتبر بمثابة عنصراً من عناصر تكلفة الانتاج . أما الاستهلاك الناتج عن ظهور اختراعات حديثة لا يمكن التنبأ بها Extra-Ordinary Obsolescence فيعتبر بند من بنود الخسارة تتحمل به الفترة المالية التى يستغنى فيها عن الأصل حيث أنه لا يوجد علاقة سببية بين هذا النوع من الاستهلاك والايرادات المحققة .

وأخيراً فان فصل نوعى الاستهلاك له أهمية خاصة بالنسبة للادارة حيث أن الاستغناء عن الأصل نتيجة ظهور اختراعات حديثة له آثار بعيدة المدى ، ليس فقط على الانتاج ولكن على كثير من مصالح من يهمهم الأمر فى المشروع . فقرار الادارة بالاستغناء عن أصل من الأصول — آلة مثلا — لاستبدالها بأخرى نتيجة ظهور اختراع حدث له آثار اجتماعية بعيدة المدى . فقد يكون له أثره على العمال من حيث الاستغناء عن بعض العمال وما يلحقه من تدخل نقابات العمال ، على المستهلك من حيث أثر الاستبدال على جودة السلعة المنتجة وانخفاض التكلفة وبالتالى الأسعار ، وعلى الموارد المالية للمنشأة وبالتالى على حقوق أصحاب المشروع . ومعنى ذلك أن على الادارة مسئولية اجتماعيـة — بخصوص الأصول التى تستهلك نتيجة ظهور اختراعات حديثة — ممثلة فى مراعاة مصالح كل من يهمهم الأمر من عمال ومستهلكين وأصحاب المشروع . فيجب أن يتفق قرارها مع المصلحة الجماعية لكل هؤلاء الطوائف . ولا شك أن فصل الاستهلاك الناتج عن ظهور إختراعات حديثة عن ذلك الناتج عن الاستعمال ومضى المدة يساعد الادارة مساعدة كبيرة فى مواجهة مسئوليتها الاجتماعية .

خاتمة ـ نتائج البحث :

لا شك أن موضوع تقويم الأصول الثابتة وحسبان القسط السنوى للاستهلاك مثار اهتمام المحاسبين والمراجعين بل ورجال الادارة . ولعلنا من استقراء نواحى البحث الذى قمت به نستطيع أن نلخص بعض المبادىء الهامة ليسترشد بها كل من يهمه الأمر :

(أولا) الاستهلاك تكلفة من تكاليف الانتاج يؤخذ فى الحسبان بغرض تحديد الربح القابل للتوزيع وبالتالى المحافظة على رأس المال سليما .

(ثانيا) لا يجوز اعتبار الاستهلاك خسارة أو نفقة مالية بقصد إستبدال الأصول . ومشكلة استبدال الأصول مشكلة إدارية يمكن معالجتها بتكوين احتياطيات استبدال الأصول من الأرباح الصافية ثم استثمار هذه الاحتياطيات فى أصول قابلة للسيولة فى تاريخ الاستبدال .

(ثالثاً) يجب أن يحسب القسط السنوى للاستهلاك على أساس القيمة الاستبدالية للاصل فى تاريخ عمل قائمة المركز المالى . والطريقة الايجابية لاظهار القيمة الاستبدالية هى طريقة إعادة التقدير كل دورة اقتصادية .

(رابعا) طريقة القسط المتناقص هى أفضل طرق الاستهلاك لأنها تتفق مع مقدار النقص الحقيقى فى قيم الأصول خلال حياة الأصل .

(خامسا) هناك فائدة مرجوة من فصل نوعى الاستهلاك ، الاستهلاك الناتج عن الاستعمال ومضى المدة ، وذلك الناتج عن ظهور اختراعات حديثة يمكن التنبأ بها .

توزيعات الأرباح فى الشركات المساهمة العربية

دكتور حسن توفيق

أستاذ مساعد ادارة الأعمال ـ كلية التجارة ـ جامعة القاهرة

مقـــــدمة :

إن الأرباح هى الهدف الأساسى للمساهمين فى الشركات المساهمة ، وهى المعيار الذى يقيسون به كفاءة مجلس الادارة الذى يدير الشركة بالنيابة عنهم ، فاذا حصل المساهمون على قدر مناسب من الأرباح ، أثنوا على الادارة وسياساتها الحكيمة ، وإذا نقص هذا القدر أو تلاشى ، فانهم يثورون على الادارة ويتهمونها بالتفريط والإهمال ، بل إنهم قد ينادون بتغييرها أو قد يلجأون إلى التخلص من أسهمهم وبيعها للغير وشراء أسهم الشركات الأخرى بدلا منها .

وطبقاً للقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ فان سلطة التصرف فى الأرباح التى تحققها الشركات من حق الجمعية العمومية للمساهمين ، وذلك على ضوء الاقتراحات التى يتقدم بها مجلس الادارة للمساهمين .

والمساهم العادى لا يستطيع أن يقدر مصلحته فى المدى الطويل . ولذلك نراه ينظر إلى الأرباح التى تحققها الشركة نظرة قصيرة الأجل ، ويود أن توزع جميع ما حققته الشركة من أرباح فى كل عام أولا بأول ، ولا يهمه إذا كانت مصلحة الشركة ، وهى لا شك مصلحته ، قد تتطلب عدم توزيع كل الأرباح المحققة على المساهمين واحتجاز جزء منها لاعادة استثماره داخل الشركة .

ومن أهم العوامل التى تدعو للاحتفاظ بجزء من الأرباح المحققة داخل الشركة ما يلى :

١ ــ الحاجة إلى النمو والرغبة فى تجنب مصادر التمويل الخارجى .

٢ ــ الرغبة فى تقوية المركز المالى للشركة .

٣ — انتظام الأرباح الموزعة على المساهمين .
٤ — مقابلة الطوارىء .

الحاجة الى النمو وتجنب التمويل الخارجي :

كل المشروعات تطمح إلى النمو والتقدم ، والادارة الناجحة هى الادارة التى تعمل بصفة دائمة على زيادة حجم أعمالها وزيادة أرباحها ، ولولا هذا الدافع فان المشروع سيجد نفسه فى موقف لا يحسد عليه بين المشروعات الأخرى المنافسة ، سيجد نفسه بنفس الحجم الذى بدأ به من سنوات ، بينما تكون هذه المشروعات قد كبرت وازداد حجمها وسيكون نتيجة ذلك فقد المشروع لمركزه التنافسى ، ولذلك فان كل مشروع فى سباق دائم للحاق بغيره من المشروعات المنافسة فى ركب التقدم ، إن لم يكن للتقدم عليها واحتلال مركز القيادة منها .

وأسهل الوسائل للحصول على الأموال اللازمة لذلك السباق هو الاحتفاظ بجزء من أرباح المشروع كل عام لتمويل الزيادة فى الأحوال المختلفة بدلا من الاعتماد على إصدار الاسهم والسندات .

وليس من شك فى أن الاعتماد على التمويل الداخلى لسد الاحتياجات المتزايدة فى الأصول المختلفة للمشروع يفضل غيره من وسائل التمويل الأخرى فى أنه يحفظ للادارة الحالية للمشروع رقابتها وإشرافها على الأعمال ، أما إصدار أسهم جديدة فانه يفتح الباب لمساهمين غرباء للتدخل فى إدارة المشروع ، كما أنه ولو أن الاقتراض من الغير لا يثير أى مشكلة من ناحية التدخل فى الادارة بيد أنه يفتح على المشروع أبواباً أخرى مثل تحميل المشروع بأعباء ثابتة قد لا يستطيع الوفاء بها فى سنة معينة ، وفضلا عن ذلك فان المشروعات الجديدة والمشروعات الصغيرة لا تستطيع الحصول على القروض بسهولة ، ولا سبيل أمامها إلا الاعتماد على نفسها واحتجاز جزء من الأرباح حتى تبعد عن هذه المشاكل .

وأخيراً فان تمويل احتياجات المشروع عن طريق التمويل الداخلى يوفر على المشروع الكثير من الجهد والمال الذى يبذل فى سبيل الحصول على الأموال الخارجية وذلك مثل عمولة البنوك ومصاريف الحملة الاعلانية وغيرها .

الرغبة فى تقوية المركز المالى للمشروع :

كثيراً ما يعتمد المشروع فى تمويل احتياجاته الدائمة على الاقتراض الطويل الأجل ، وليس من شك فى أن هذه القروض تعتبر بمثابة عبء على أرباح المشروع وهى بذلك تضعف من المركز الائتمانى للمشروع .

ولذلك فان هذه المشروعات تعمل على تخفيف تلك الأعباء وتقوية مركزها الائتمانى عن طريق استبدال هذه القروض بالارباح المحجوزة ، ويتم ذلك عادة بطريقة تدريجية .

انتظام الأرباح الموزعة :

يتعرض الكثير من المشروعات إلى تقلبات فى أرباحها ، وبطبيعة الحال تختلف درجة تعرض المشروعات إلى هذه التقلبات من مشروع لآخر بحسب طبيعة النشاط ، فشركات المرافق العامة مثلا تتعرض إيراداتها إلى تقلبات محدودة بينما أن مشروع يشتغل بصناعة المعدات والآلات الصناعية تتعرض إيراداته لدرجة عالية من التقلب .

وقد ترى إدارة المشروع اتباع سياسة توزيع مقدار ثابت من الأرباح ، وإذا ما تقرر ذلك فانه ليس من السهل الرجوع فيه ، وفى مثل هذه الحالة يقوم المشروع باتباع سياسة مقابلة وهى احتجاز جزء من الأرباح السنوية فى شكل احتياطى لمقابلة النقص فى الأرباح فى إحدى السنوات بحيث يمكن للمشروع توزيع نفس الأرباح التى جرى على توزيعها فى السنوات السابقة .

مقابلة الطوارىء :

يرى الكثير من الشركات ضرورة تكوين احتياطى لمواجهة الطوارىء المختلفة التى قد تواجه المشروعات فى السنوات المقبلة .

وينص القانون المصرى على ضرورة تجنيب ٥ ٪ على الأقل من صافى أرباح الشركات المساهمة لتكوين احتياطى إلى أن يبلغ هذا الاحتياطى خمس رأس المال ، ويعمل بذلك كلما قل الاحتياطى عن خمس رأس المال ، ويسمى هذا الاحتياطى بالاحتياطى القانونى ، وبطبيعة الحال لكل شركة أن تزيد هذه النسب إذا رغبت فى ذلك ، فبعض الشركات المساهمة فى مصر ينص قانونها النظامى على اقتطاع مبلغ يوازى ١٠ ٪ من الأرباح لتكوين

الاحتياطى القانونى على أن يقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطى قدراً يوازى ٥٠ ٪ من رأس مال الشركة المدفوع ، ومتى مس الاحتياطى تعين العود إلى الاقتطاع .

والبعض الآخر ينص قانونها النظامى على تكوين احتياطى يوازى ١٠٠ ٪ من رأس المال المدفوع .

وظاهر مما تقدم أن العوامل السابقة على جانب كبير من الأهمية بالنسبة لمستقبل الشركات وضمان استقرار العمل بها .

دور مجلس الادارة فى تحديد توزيعات الأرباح :

ولكن إذا ترك الأمر للمساهمين فمن المتوقع أن تغلب عليهم المصلحة العاجلة فيقررون الحصول على كل الأرباح المحققة ولا يبقون شيئاً منها فى الشركات .

وقد احتاط المشرع المصرى لذلك فنصت المادة ١٤ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ على تجنيب جزء من عشرين على الأقل من صافى أرباح للشركة المساهمة لتكوين احتياطى إلى أن يبلغ هذا الاحتياطى الخمس من رأس المال .

كما أن مؤسسى بعض الشركات يحتاطون أيضا لهذا الموضوع فينصون فى القانون النظامى للشركة على تجنيب نسبة أعلى من النسبة التى يشترطها القانون لتكوين الاحتياطى السابق وهذا ما يطلق عليه الاحتياطى القانونى .

وقد ينصون على تجنيب جزء آخر من الأرباح لتكوين أنواع أخرى من الاحتياطيات، أما ما يتبقى بعد ذلك من الأرباح فيوزع على المساهمين بالطريقة التى يرغبون فيها ، ولم يضع القانون ـ قبل التعديل الأخير الذى تم بالقانون ٧ لسنة ١٩٥٩ والقانون ٩٠ لسنة ١٩٥٩ ـ قيوداً على كيفية توزيع هذا الباقى على المساهمين ، ومن الطبيعى أن نتوقع رغبة المساهمين فى الحصول على كل المتبقى من الأرباح .

غير أن مقدار الاحتياطات التى نص عليها القانون رقم ٢٦ لسنة ٥٤ والقانونى النظامى للشركات قد لا تكون كافية لمراعاة الاعتبارات السابق بيانها ويخشى أن تقرر الجمعية العمومية للمساهمين توزيع كل المتبقى من الأرباح على المساهمين مما قد يعرض مركز الشركة للخطر .

كما أن المساهم العادى ، وهو كما قلنا شخص لا يدرك مصلحته من ناحية كيفية التصرف فى الأرباح المحققة ، فهو بالاضافة إلى ذلك لا يدرك مصلحته أيضا من ناحية اهتمامه بأحوال الشركة والرقابة على إدارتها . ومظهر ذلك أنه لا يهتم بحضور اجتماع الجمعيات العمومية السنوية للمساهمين وبصفة خاصة إذا علم أن الشركة حققت نتائج طيبة ، وبالرغم من انتقادنا لهذا السلوك من جانب المساهم العادى ، فقد يكون فى ذلك خير لمصلحة المساهم نفسه ، ولقد كان أعضاء مجلس الادارة ينتهزون الفرصة لارسال توكيلات للمساهمين راجين إنابتهم عنهم لحضور الجمعية العمومية ، وكان عدد كبير من المساهمين يوقع على هذه التوكيلات بدون تفكير ، وبذلك فان أعضاء مجلس الادارة كانوا يحصلون على نسبة كبيرة من الأصوات التى تكفى لتنفيذ ما يرونه من اقتراحات بخصوص كيفية التصرف فى أرباح الشركة ، ولما كان النصاب القانونى لصحة اجتماع الجمعيات العمومية للشركات هو ربع رأس المال وكانت الأغلبية التى يجب توافرها لاصدار قرارات الجمعية العمومية هى نصف عدد الأصوات الممثلة فى الاجتماع زائد واحد ، فان أعضاء مجلس الادارة يحتاجون إلى تمثيل عدد من المساهمين يمتلكون ($\frac{1}{8}$ رأس المال + ١) من أسهم الشركة ، وهى نسبة ضئيلة من السهل عليهم الحصول عليها عن طريق ما يمتلكونه من أسهم الشركة والانابات التى يحصلون عليها من المساهمين .

ولا شك أن أعضاء مجلس الادارة أقدر من المساهمين على رعاية مصلحة الشركة وهى مصلحة المساهمين أنفسهم فى المدى الطويل ، ومن الطبيعى أن نتوقع فى مقترحات أعضاء مجلس الادارة عن كيفية توزيع الأرباح أن تكون ممثلة للمصلحة العامة للشخصية الاعتبارية التى تمثلها الشركة .

وسلوك المساهم الذى ذكرناه فيما تقدم من ناحية رغبته فى الحصول على كل الأرباح التى تحققها الشركة لا يقتصر على المساهم العربى فقط ، فهى ظاهرة عامة نجدها فى كافة البلدان ، وقد يكون هذا هو ما دفع المشرع الأمريكى [1] إلى سلب سلطة التصرف فى الأرباح المحققة من أيدى الجمعية العمومية للمساهمين وجعلها من حق مجلس الادارة .

---

(1) Uninform Business Corporation Act in the U.S.A.

القانون ١١٤ لسنة ١٩٥٩ :

على أن الأمر قد اختلف الآن بعد صدور القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٥٩ المعدل للمادة ٤٦ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ فقد أصبح لا يجوز للمساهم أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الادارة فى حضور الجمعيات العمومية ، ومن ثم فمن السهل على العدد القليل من المساهمين الذين يحضرون الجمعية العمومية أن يقفوا أمام مقترحات مجلس الادارة الخاصة بتوزيعات الأرباح وكل ما يحتاجون اليه هو ($\frac{1}{8}$ رأس المال + ١) من الأسهم ، وليس من المتوقع أن يعترض أحد من المساهمين الباقين على ذلك فالجميع يعملون لتحقيق هدف مشترك وهو الحصول على أكبر قدر ممكن من الأرباح ، ولقد أبدى عدد من أعضاء مجالس إدارات الشركات العربية قلقهم عن احتمال حدوث هذه الظاهرة وانخفاض مقدار الأرباح التى تحتجز داخل الشركة وذلك للاعتبارات السابق شرحها .

القانون رقم ٧ لسنة ١٩٥٩ :

وفى ٩ يناير سنة ١٩٥٩ صدر القانون رقم ٧ لسنة ١٩٥٩ المعدل لبعض أحكام القانون ٢٦ لسنة ١٩٥٤ والذى نشر بالجريدة الرسمية فى ١٠ يناير سنة ١٩٥٩ وتنص المادة ٤ منه على أن يضاف إلى المـادة ٤١ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بندان نصهما الآتى :

« لا يجوز أن يزيد ما يصرف للمساهمين من أرباح الشركة فى سنة ما عن المبالغ التى وزعت فعلا فى سنة ١٩٥٨ مضافاً اليها ١٠ ٪ على الأكثر من قيمة هذه التوزيعات سواء تم هذا التوزيع نقداً أم عيناً على شكل أسهم أو سندات أو حصص تأسيس أو على أية صورة أخرى ولو بطريق غير مباشر .

وفى حالة الاكتتاب فى زيادة جديدة لرأس مال الشركة — لا يجوز زيادة ما يوزع من أرباح عن نتيجة نسبة القيمة الاسمية للسهم من الزيادة الجديدة إلى متوسط القيمة الجارية للسهم خلال الأشهر الستة السابقة على إجراء هذه الزيادة مضافاً إلى ذلك نسبة العشرة فى المائة المشار إليها فى الفقرة السابقة .

وفى حالة الشركات المنشأة بعد العمل بهذا القانون أو التى لم تتجاوز أرباحها الموزعة خلال سنة ١٩٥٨ عشرة فى المائة من القيمة الاسمية للأسهم فيجوز توزيع ما لا يزيد على عشرة فى المائة من قيمة الأسهم .

وفى جميع الأحوال يجوز زيادة نسبة الأرباح المقترح توزيعها على المساهمين فى الحدود السابق الاشارة اليها وذلك بعد موافقة وزير الاقتصاد » .

وبالاضافة إلى ما تقدم فقد أضاف القانون ٧ لسنة ١٩٥٩ بنداً جديداً إلى المادة ١٤ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ وهذا نصه :

« يجنب من الأرباح الصافية للشركة ٥ ٪ تخصص لشراء سندات حكومية وذلك بعد توزيع ربح لا يقل عن ٥ ٪ من رأس مالها على المساهمين » .

وقد بينت المذكرة الايضاحية لمشروع قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٧ لسنة ١٩٥٩ الأسباب التى دفعت المشرع إلى إصدار هذا القانون فذكرت ما يلى :

« ولتعبئة مدخرات الأفراد وتوجيهها التوجيه السليم ورغبة فى تقوية دعائم الشركات وضمان ربح ثابت لمساهميها وإقامة مركزها المالى على أسس سليمة . فقد رؤى النص على أن تقوم الشركات بتجنيب جزء من أرباحها الصافية بعد إجراء توزيع على مساهميها لا يقل عن ٥ ٪ من القيمة الاسمية لأسهمها تخصص لشراء سندات حكومية ، وعلى أنه إذا لم تكن أرباحها الصافية تسمح بتجنيب هذه النسبة فان هذا الحكم يسرى بمقدار ما تسمح به أرباحها .

ولما كان تدعيم الاقتصاد القومى وتنميته يستلزمان تشجيع المدخرين والمستثمرين وتأمينهم على أموالهم وإيراداتهم وصونا لمدخراتهم وحفظاً للكيان الاقتصادى الشركات والأموال من آثار الهزات الاقتصادية والمضاربات فان الأمر يستوجب ضرورة وضع رقابة خاصة على أرباح الشركات وكيفية التصرف فيها وتوزيعها إذ أن هذا الأمر لا يهم المدخرين والمستثمرين فحسب ، ولكن أثره يمتد إلى الخزانة العامة بما تحصله من ضرائب قد تستحق على الأرباح والتوزيعات التى تجريها الشركات .

كما أن توزيع الأرباح الحقيقية على المساهمين فيه تيسير لتداول الأوراق المالية ورفع مستوى المعيشة وحماية للاقتصاد القومى عن طريق توفير الضمانات اللازمة للمدخرين والمستثمرين صغارهم وكبارهم فضلا عن تشجيعهم وحثهم على استثمار مدخراتهم فى الشركات بعد أن طال إحجامهم عن هذا الميدان .

كما أن تشجيع تكوين الاحتياطات فى الشركات له مزايا منها مساعدتها فى توسيع مجال نشاطها بطريق التمويل الذاتى . خاصة وأن البلاد مقدمة على برنامج ضخم للتوسع الصناعى من وسائل تمويله تكوين الاحتياطات .

وهذا الأمر يختلف بطبيعته عن الدول الأخرى التى قد تتوفر فيها موارد الادخار والاستثمار حيث تدعو الضرورة إلى القضاء على زيادة الاحتياطات فى الشركات والأموال ولكن ظروفنا الاقتصادية تحتم تشجيع تكوين الاحتياطيات فضلا عما يتطلبه الاستقرار المالى للشركات المساهمة من ضرورة اتخاذ الاجراءات الكفيلة بتثبيت أرباح الشركات الموزعة حتى لا تكون أسهمها عرضة لتقلبات متعاقبة نتيجة لاختلاف أرباحها الموزعة من سنة لأخرى .

ولهذا فقد رؤى أن يتضمن مشروع القانون المذكور تحديد ما يصرف للمساهمين من أرباح الشركات فى سنة ما طبقاً للمبالغ الموزعة فعلا فى سنة ١٩٥٨ مضافاً إليها ١٠ ٪ على الأكثر من قيمة هذه التوزيعات باعتبار هذه السنة من السنوات العادية ، ولكى يكون التوزيع شاملا صوره المختلفة فقد نص على أن تشمل التوزيعات جميع الصور سواء أكانت نقدية أو عينية على شكل أسهم أو سندات أو حصص تأسيس أو على أية صورة أخرى ولو بطريق غير مباشر .

ولكى لا تكون هذه النسبة المحددة لتوزيع الأرباح ثابتة أو إذا دعت الظروف إلى زيادة نسب التوزيعات فقد أجيز زيادة نسبة الأرباح المقترح توزيعها على المساهمين فى الحدود المقررة وذلك بعد موافقة وزير الاقتصاد » .

ولقد قوبل هذا القانون بمعارضة شديدة من جانب المساهمين ورجال الشركات وكان رد الفعل واضحاً فى أسعار الأوراق المالية بالبورصة فهبطت هبوطاً شديداً مما دعا إلى تحديد حد أدنى للأسعار ، وكذلك انخفض حجم التعامل انخفاضاً كبيراً .

ثم صدر قرار وزير الاقتصاد رقم ٥٩ لسنة ١٩٥٩ الخاص بتنفيذ أحكام القانون رقم ٧ لسنة ١٩٥٩ فحاول أن يخفف من قيود القانون ٧ لسنة ١٩٥٩ فقضت المادة ٤ بأنه إذا حصلت شركة من الشركات فى سنة ما على موافقة وزير الاقتصاد على زيادة أرباحها الموزعة فيجوز لها فى السنوات التالية اتخاذ هذه الأرباح المزيدة أساساً لطلب الزيادة بمقدار ١٠ ٪

أو أكثر من قيمة هذه التوزيعات إذا كانت أرباحها المحققة خلال السنة التى تجرى عنها التوزيعات تسمح بذلك ، ثم نصت المادة ٥ من القرار المذكور على أنه « للشركات زيادة نسبة الأرباح التى توزعها مستقبلا بمقدار ٢٠ ٪ من المبالغ التى وزعتها فعلا فى سنة ١٩٥٨ وذلك إذا كانت أرباح هذه الشركات وظروفها المالية تسمح بذلك ، وبالرغم من التخفيف الذى جاء به قرار وزير الاقتصاد فقد استمر الركود مخيما على سوق الأوراق المالية .

القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٥٩ :

ثم صدر القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٥٩ والذى نشر بالجريدة الرسمية بتاريخ ٧ أبريل سنة ١٩٥٩ فاستبدل نص البند ٣ من المادة ٤١ من القانون ٢٦ لسنة ١٩٥٤ والذى كان قد أضيف بالقانون رقم ٧ لسنة ١٩٥٩ والسابق ذكره بالنص التالى :

« ١ — لا يجوز أن يزيد ما يصرف للمساهمين من أرباح الشركة خلال عام ١٩٥٩ عن المبلغ الذى وزع فعلا فى سنة ١٩٥٨ مضافاً إليه ٢٠ ٪ على الأكثر من قيمة هذا التوزيع سواء أتم هذا التوزيع نقداً أو عيناً على شكل أسهم أو سندات أو حصص تأسيس أو على أية صورة أخرى ولو بطريق غير مباشر .

وفى حالة الشركات التى زيد رأسمالها فى سنة ١٩٥٨ ، لا يجوز زيادة ما يوزع فى سنة ١٩٥٩ من أرباح علاوة على ما وزع فعلا فى سنة ١٩٥٨ عن نتيجة نسبة القيمة الاسمية للاسهم الجديدة إلى متوسط القيمة الجارية لمجموع الاسهم القديمة خلال الأشهر الستة السابقة على إجراء هذه الزيادة مضافاً إلى ذلك نسبة العشرين فى المائة المشار اليها فى الفقرة السابقة .

وفى حالة الشركات التى لم توزع أرباحاً أو التى لم تتجاوز أرباحها الموزعة خلال سنة ١٩٥٨ عشرة فى المائة من القيمة الأسمية للسهم ، فيجوز توزيع ما لا يزيد على عشرة فى المائة من القيمة الاسمية للاسهم .

٢ — لا يجوز أن يزيد ما يصرف من أرباح الشركة للمساهمين فى أى سنة ما بعد سنة ١٩٥٩ عن المبلغ الذى وزع فعلا فى السنة السابقة أو متوسط الثلاث سنوات السابقة لسنة التوزيع مضافاً إلى أيهما ما يوازى ½ ٢ ٪ على الأكثر من القيمة الاسمية سواء أتم التوزيع نقداً أو عيناً على شكل أسهم أو سندات أو حصص تأسيس أو على صورة أخرى ولو بطريق غير مباشر .

وفى حالة الاكتتاب فى زيادة جديدة لرأس مال الشركة ، لا يجوز زيادة ما يوزع من أرباح علاوة على أرباح السنة السابقة أو متوسط أرباح الثلاث سنوات السابقة عن نتيجة نسبة القيمة الاسمية للاسهم الجديدة إلى متوسط القيمة الجارية لمجموع الاسهم القديمة خلال الأشهر الستة السابقة على إجراء هذه الزيادة مضافاً إلى ذلك ما يوازى نسبة الـ ½ ٪ من القيمة الاسمية المشار اليها فى الفقرة السابقة .

وفى حالة الشركات المنشأة بعد العمل بهذا القانون أو التى لم تتجاوز أرباحها الموزعة فى السنوات السابقة عشرة فى المائة من القيمة الاسمية للاسهم ، فيجوز لها توزيع ما لا يزيد على عشرة فى المائة من القيمة الاسمية للاسهم فى أى سنة تالية لسنة ١٩٥٩ ، كما يجوز لها زيادة الأرباح الموزعة فى سنة ما عن السنة السابقة بما يوازى ½ ٢ ٪ من القيمة الاسمية للسهم .

وفى حالة شركات التعدين أو عندما توفق شركة ما إلى اكتشاف أو اختراع يدر عليها ربحاً طارئاً كبيراً ، تجوز زيادة نسبة الأرباح المقترح توزيعها على المساهمين على الحدود المشار اليها ، وذلك بعد موافقة وتصديق رئيس الجمهورية » .

وواضح أن هذا القانون أخف قيوداً من القانون رقم ٧ لسنة ١٩٥٩ والقرار الوزارى رقم ٥٩ لسنة ١٩٥٩ فقد رفع النسبة التى يمكن أن تزيد بها الأرباح الموزعة خلال عام ١٩٥٩ عن المبلغ الذى وزع فعلا فى سنة ١٩٥٨ إلى ٢٠ ٪ ، كما سمح بإمكان زيادة الأرباح الموزعة فى أى سنة بعد ١٩٥٩ عن المبلغ الذى وزع فعلا فى السنة السابقة أو متوسط الثلاث سنوات السابقة لسنة التوزيع بمقدار ½٢ ٪ من القيمة الاسمية ، وكل ذلك بدون الحاجة إلى الحصول على موافقة وزير الاقتصاد بعد أن كانت هذه الموافقة شرطا أساسيا لامكان زيادة الأرباح الموزعة فى ظل القانون ٧ لسنة ١٩٥٩ .

أثر القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٥٩ :

ولقد ثار الكثير من الجدل حول القيود التى فرضها المشرع على توزيعات أرباح الشركات المساهمة ، ومن الانصاف أيضا أن نشير إلى أن معظم الذين يعارضون هذه القيود يتفقون مع المشرع فى ضرورة تنظيم عملية توزيعات الأرباح ، والخلاف كله يدور حول الأسلوب فقط ، وهم يرون أن الأسلوب الذى اتبعه المشرع أدى إلى إضعاف الثقة

فى الاستثمار فى الأوراق المالية ، وأن ذلك ظهر بوضوح فى السوق المالية وهى بمثابة الترمومتر الذى يعكس ثقة المستثمرين ومدى تفاؤلهم وتشاؤمهم ، وقد كان رد الفعل فى البورصة قوياً فاضطرت اللجنة المختصة إلى فرض حد أدنى للأسعار على أساس إقفال يوم ١١ يناير ناقصا نسبة معينة تدرجت من ٢ ٪ إلى ٥ ٪ وظل الحد الأدنى سارياً من ١٢ يناير إلى ٥ أبريل سنة ١٩٥٩ وبعد إلغاء الحد الأدنى استمرت أسعار الأوراق المالية فى الهبوط وذلك بسبب انخفاض الطلب عليها ، ويؤكد ذلك الرقم القياسى لأسعار الأوراق المالية الذى يعده بنك مصر فى خلال الفترة من يناير إلى سبتمبر سنة ١٩٥٩ فقد انخفض هذا الرقم من ١١٥٫٣٠ فى شهر يناير سنة ١٩٥٩ إلى ٩٢٫٠٦ فى شهر سبتمبر سنة ١٩٥٩ (متوسط إقفالات أشهر سنة ١٩٥٤ = ١٠٠) ، أما إجمالى التداول فى سوق الأوراق المالية بالقاهرة والاسكندرية فقد انخفض إلى ٦٨٫٥ مليون جنيه فى عام ١٩٥٩ وكان ١١٥٫١ مليون جنيه فى سنة ١٩٥٥

عقلية المساهم العادى :

والآن نتساءل هل حقيقة أن تحديد توزيعات الأرباح يمكن أن يؤدى إلى مثل هذا الانخفاض فى كل من الأسعار وحجم التعامل فى الأوراق المالية ؟

هنالك إجماع من كتاب التمويل والاستثمار على أن أسعار الأوراق المالية والكمية المتعامل عليها تتأثر كثيرا بمقدار توزيعات الأرباح [١] ، فالمساهم العادى كما بينا من قبل ينظر إلى الربح الموزع عليه كهدف أساسى لاستثمار أمواله ولا يهتم كثيرا بمقدار الأرباح المحجوزة لاعادة استثمارها فى الشركة [٢] ، ولهذا فهو يقبل على الشركات التى تزداد توزيعات الأرباح فيها عن ماتوزعه الشركات الأخرى ، وبذلك ترتفع القيمة السوقية لها والعكس صحيح ، والواقع يؤيد ذلك أيضا ، فاننا نرى أسعار الأسهم التى ينتظر أن توزع الشركات المصدرة لها أرباحا كبيرة على مساهميها ينشط الطلب عليها وترتفع أسعارها فى البورصة نتيجة لذلك ، وبطبيعة الحال لا نستطيع أن نقول أن توزيعات الأرباح هى العامل الوحيد الذى

---

(١) Graham, Bengamin and Dodd, David, Security Analysis, New York, Mc Graw Hill, 1951, p 431.

(٢) Hunt, Pearson and others, Basic Business Finance, Irwin, 1958, p 649.

يؤثر فى أسعار الأسهم فى البورصة ، فهنالك مجموعة أخرى من العوامل التى لها أثر أيضا على أسعار الأوراق المالية ، وذلك مثل التغير فى سعر الفائدة ، ومقدار الأرباح التى تحققها الشركات ، ومركز الشركات المصدرة فى السوق التجارية ، والتغير فى نظام وأسعار الضرائب واحتمالات تحقيق الشركة للأرباح فى المستقبل .

ورب قائل يقول ان احتجاز جزء من الأرباح المحققة من شأنه أن يزيد مقدار الأموال المستثمرة فى أصول الشركة وهذا بدوره سوف يزيد الأرباح التى تحققها الشركة فى المستقبل وبالتالى فانه يمكن زيادة الارباح الموزعة على المساهمين ، غير أن المساهم العادى لا يقبل هذا المنطق لأن القيمة السوقية للأسهم ، من الناحية النظرية ، فى نظره تساوى القيمة الحالية لتوزيعات الأرباح المنتظر الحصول عليها فى المستقبل .

وقد جاء القانون ٩٠ لسنة ١٩٥٩ مقيدا للحد الأقصى الذى لا يصح تجاوزه فقضى بذلك على الآمال الكبيرة التى كان المساهم يعيش عليها .

أما نظرة المساهم العادى إلى الأرباح المحجوزة فتتلخص فى أنه ينظر إليها على أنها وسيلة لامكان زيادة توزيعات الأرباح فى المستقبل ، ولكنها على أية حال ليست الهدف ، كما وأن قيمة الزيادة فى التوزيعات التى يحصل عليها تعتبر صغيرة بالنسبة لقيمة أصول الشركة ولهذا فان المساهم لا يهتم كثيرا بالأثر الذى يطرأ على القدرة الايرادية للشركة بسبب النقص فى مقدار الارباح المحجوزة .

وبالاضافة إلى ذلك فان المساهم لا ينظر إلى الأرباح المحجوزة على أنها احتياطى يساعد على تنظيم توزيعات الارباح فى حالة عدم كفاية الارباح المحققة فى إحدى السنين ، إذ أن إدارة معظم الشركات لا تميل كثيرا إلى توزيع أرباح نقدية على المساهمين أكبر من الأرباح المحققة فى نفس العام لأن الأرباح المحجوزة من السنوات السابقة تكون مستثمرة فى أصول الشركة بشكل يجعل من الصعب تحويلها إلى أموال سائلة .

القيود التى فرضها القانون على توزيعات الأرباح :

الواقع أن النسب التى حددها القانون ٩٠ لسنة ١٩٥٧ لتوزيعات الأرباح نسب معقولة للغاية .

ففيما يتعلق بالتوزيعات التى تتم فى سنة ١٩٥٩ قضى القانون بألا تزيد عن ١٢٠ ٪ من التوزيعات التى تمت فى سنة ١٩٥٨ ، وبعد ذلك يمكن أن تزيد التوزيعات بمقدار ٢ ½ ٪ من القيمة الأسمية فى كل سنة عن التوزيعات السابقة لها أو عن متوسط التوزيعات فى الثلاث سنوات السابقة .

فالقانون لم يجمد توزيعات الأرباح على عكس ما يعتقده البعض خطأ ، ومن ناحية أخرى فقد سمح القانون بزيادة توزيعات الأرباح بشكل يحقق الاستقرار والانتظام لها ، وهى سياسة يحبذها كتاب التمويل والاستثمار [1] ويفضلها أغلبية المساهمين أنفسهم ، ولكن السبب فى اعتراض السوق المالية على قيود القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٥٩ هو أن المساهم العادى ينظر إلى احتمالات توزيعات الأرباح فى المستقبل أكثر مما ينظر إلى توزيعات الأرباح فى الماضى أو المستقبل ودائماً أبداً يمنى نفسه بزيادة كبيرة فى ما يحصل عليه من أرباح فى المستقبل ، وجاء القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٥٩ فقضى على هذه الآمال فكانت صدمة نفسية ، وبالاضافة إلى ذلك فكما بينا سابقا أن المساهم العادى لا يهتم كثيراً بمقدار الأرباح المحجوزة فى داخل الشركة ، وحتى إذا تمشينا مع القانون وافترضنا أن الأرباح المحجوزة سوف يعاد استثمارها وبذلك تزداد الأرباح المحققة ، فان القانون لا يسمح بزيادة توزيعات الأرباح بأكثر من ٢ ½ ٪ من توزيعات العام السابق أو من متوسط توزيعات الأعوام الثلاثة السابقة .

وكما قلنا من قبل فنحن لا نختلف مع القانون فى الهدف ولكن الخلاف كله ينحصر فى الوسيلة ففى رأينا أن تحديد نسب معينة للأرباح يمكن أن يتحقق بوسائل أخرى .

اقتراح جعل سلطة توزيع الأرباح من اختصاص مجلس الادارة :

كان من الممكن تقليد التشريع الأمريكى وجعل حق التصرف فى أرباح الشركات من سلطة مجالس إدارة الشركات بدلا من إعطائه للجمعية العمومية للمساهمين ، ولسنا نشك فى أن أعضاء مجالس الادارة أكثر تقديراً للأمور وأبعد نظراً من غالبية المساهمين ولنا فى سياسة توزيع الأرباح فى الشركات الأمريكية مثل واضح على ذلك ، ونورد فيما يلى

---

(١) الادارة المالية فى الشركات المساهمة للدكتور حسن توفيق سنة ١٩٥٩

إحصائية عن قيمة الأرباح التى حققتها الشركات الأمريكية وقيمة التوزيعات والأرباح المحجوزة فى خلال المدة ١٩٣٥ — ١٩٥٩ :

السنة	الأرباح بعد الضرائب	توزيعات الأرباح	الأرباح المحجوزة
	بليون دولار	بليون دولار	بليون دولار
١٩٣٥	٢ر٢	٢ر٨	٠ر٦
١٩٣٦	٤ر٣	٤ر٥	٠ر٢
١٩٣٧	٤ر٧	٤ر٧	—
١٩٣٨	٢ر٣	٣ر٢	٠ر٩
١٩٣٩	٥ر٠	٣ر٨	١ر٢
١٩٤٠	٦ر٥	٤ر٠	٢ر٥
١٩٤١	٩ر٤	٤ر٤	٥ر٠
١٩٤٢	٩ر٥	٤ر٣	٥ر٢
١٩٤٣	١٠ر٥	٤ر٥	٦ر٠
١٩٤٤	١٠ر٤	٤ر٦	٥ر٨
١٩٤٥	٨ر٣	٤ر٧	٣ر٦
١٩٤٦	١٣ر٤	٥ر٧	٧ر٧
١٩٤٧	١٨ر٢	٦ر٥	١١ر٧
١٩٤٨	٢٠ر٣	٧ر٢	١٣ر١
١٩٤٩	١٥ر٨	٧ر٤	٨ر٤
١٩٥٠	٢٢ر١	٩ر٢	١٢ر٩
١٩٥١	١٨ر٧	٩ر٠	٩ر٧
١٩٥٢	١٦ر١	٩ر٠	٧ر١
١٩٥٣	١٦ر٧	٩ر٣	٧ر٤
١٩٥٤	١٦ر٠	٩ر٨	٦ر٢
١٩٥٥	٢١ر٠	١١ر٠	١٠ر٠
١٩٥٦	٢١ر٠	١١ر٨	٩ر٢

وواضح من الاحصائية السابقة أن قيمة الأرباح الموزعة بالنسبة قيمة الأرباح المحققة نسبة معقولة خلال هذه المدة الطويلة .

ولسنا نشك فى أن أعضاء مجالس الادارة فى الشركات العربية ليسوا أقل تقديراً للأمور من زملائهم الأمريكيين .

ويظهر أثر ذلك بوضوح فى بنك مصر وشركاته وهى مجموعة تضم ٢٤ شركة مساهمة ، فعندما كان أعضاء مجلس الادارة فى هذه الشركات قادرين على السيطرة على الجمعيات العمومية أى قبل صدور القانون ١١٤ لسنة ١٩٥٨، استطاعت هذه الشركات أن تنظم عملية توزيع الأرباح بطريقة مفيدة واستطاعت تكوين قدر كبير من الأرباح المحجوزة فى صورة احتياطيات ، وقد بلغت قيمة رأس المال المدفوع لهذه الشركات فى نهاية سنة ١٩٥٩ (وهى السنة التى صدر فيها القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٥٩) مبلغ ٧ر٢٠ مليون جنيه وبلغت قيمة الاحتياطيات فى نفس التاريخ ٣ر٣٠ مليون جنيه .

ويمكننا أن نتوقع نفس النتيجة فى الشركات التى تساهم فيها المؤسسة الاقتصادية (جدول رقم ١) ويبلغ عددها ٦٠ شركة كلها من أهم الشركات ويمتد نشاطها إلى كافة القطاعات الاقتصادية ، ولا يساورنا أدنى شك فى تقدير القائمين بادارة هذه الشركات للأمور من ناحية سياسة التصرف فى الأرباح التى تحققها هذه الشركات ، خاصة إذا علمنا أن قانون انشاء المؤسسة ينص على أن يكون تعيين رئيس مجلس الادارة أو العضو المنتدب أو المدير العام فى الشركات التى تمتلك المؤسسة الاقتصادية ٢٥ ٪ على الأقل من رأس مالها بقرار من رئيس الجمهورية ، والمؤسسة تمتلك بالفعل ٢٥ ٪ على الأقل من رأس مال ٥٠ شركة من الستين شركة التى تساهم فيها ، كما أنه طبقا لقانون إنشاء المؤسسة فان لرئيس مجلس إدارة المؤسسة حق طلب إعادة النظر فى أى قرار يصدره مجلس الادارة أو الجمعية العمومية فى الشركات التى تمتلك المؤسسة ٢٥ ٪ على الأقل من رأس مالها ، وإذا اعترض رئيس مجلس إدارة المؤسسة على هذه القرارات فلا تنفذ إلا إذا وافق عليها مجلس الادارة أو الجمعية العمومية على حسب الأحوال بأغلبية ثلثى الأصوات على الأقل .

كما يمكننا أن نتوقع نفس النتيجة فى الشركات الأخرى التى لا تدخل ضمن مجموعة بنك مصر أو مجموعة المؤسسة الاقتصادية ، ولقد سار عدد كبير من الشركات العربية عندما كان مجلس الادارة فى استطاعته السيطرة على الجمعية العمومية على سياسة منتظمة ومستقرة لتوزيع الأرباح (أنظر جدول رقم ٢) .

وإذا أخذنا الشركات العربية جميعاً فإننا يمكن أن نتوقع نفس النتيجة ، وقد استطاعت هذه الشركات تكوين احتياطى ضخم من الأرباح المحجوزة بلغت قيمتها حوالى ٣٠ ٪ من رأس المال المدفوع فى ١٩٥٣/٥٢ و ٣١٫٦ ٪ فى سنة ١٩٥٤/٥٣ وذلك طبقاً لاحصاء شركات المساهمة الذى تصدره مصلحة الاحصاء ، وقد بلغت قيمة رأس المال المدفوع لجميع الشركات ١٤٠٫٩٩١٫٠٠٠ جنيه و ١٤٧٫٢٧٣٫٠٠٠ جنيه على التوالى وبلغت قيمة الاحتياطيات المتراكمة ٤٢٫٣٤٠٫٠٠٠ جنيه ، ٤٦٫٥٩١٫٩٤٩ جنيه على التوالى .

وواضح مما تقدم أن الشركات العربية الناجحة كانت تسير على سياسة منتظمة لتوزيع الأرباح وبالتالى فلم يكن ثمة حاجة إلى اصدار تشريع لتنظم توزيعات الأرباح .

اقتراح رفع نسبة الاحتياطى القانونى :

على أنه بالاضافة إلى الاقتراح السابق الخاص بجعل حق تقرير توزيعات الأرباح من سلطة مجلس الادارة فانه يمكن تحقيق نفس أهداف القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٥٩ برفع نسبة الأرباح التى ينص القانون ٢٦ لسنة ١٩٥٤ على تجنيبها لتكوين احتياطى قانونى واحتياطى لشراء السندات الحكومية خاصة وأن عدداً كبيراً من الشركات تنص دائماً فى قانونها النظامى على نسبة أعلى من النسبة التى حددها القانون لتكوين الاحتياطى .

اقتراح السماح بتوزيعات اضافية فى صورة أسهم مجانية :

وقد اقترح أحد سماسرة البورصة فى الخطاب الذى ألقاه بمناسبة انتهاء عام ١٩٥٩ كعلاج لهبوط الأسعار أن يبيح القانون ٩٠ لسنة ١٩٥٩ توزيع فائض الأرباح على صورة أسهم مجانية مع ابقاء الحدود التى رسما للتوزيعات النقدية .

وإذا رجعنا للقانون ٩٠ لسنة ١٩٥٩ وإلى المذكرة التفسيرية للقانون ٧ لسنة ١٩٥٩ نجد أن غرض المشرع يتلخص فى تقوية دعائم الشركات وضمان ربح ثابت للمساهمين وتوفير الضمانات اللازمة للمدخرين والمستثمرين وتشجيعهم وحثهم على استثمار مدخراتهم فى الشركات ، ولا نظن أبداً أن المشرع كان يهدف إلى مصادرة جزء من الأرباح التى تحققها الشركات والتى كان يمكن أن تصل إلى أيدى المساهمين ، فالمشرع المصرى يحمى رأس المال الخاص طالما أنه لا يعمل على الاضرار بالمصلحة العامة ، وقد أعلن السيد رئيس الجمهورية العربية المتحدة ذلك فى أكثر من مناسبة .

وبالتالى فان الأرباح المحجوزة هى حق للمساهم . وإذا كان المشرع أو إدارة الشركة نفسها تحجز هذه الأرباح لاعادة استثمارها فى داخل الشركة فان ذلك لمصلحة المساهم ، وبطبيعة الحال فان هذه الأرباح المحجوزة سوف تعود للمساهم عند انتهاء مدة الشركة أو تصفيتها لأى سبب من الأسباب .

والمفروض أن المساهم إذا رغب فى بيع ما يملكه من أسهم أن له الحق فى الاستفادة من نصيبه فى الأرباح المحجوزة ويكون ذلك فى صورة ارتفاع فى القيمة السوقية للأسهم ، أما وقد رأينا أن الأثر المباشر للقانون ٩٠ لسنة ١٩٥٩ هو انخفاض القيمة السوقية للأوراق المالية بصفة عامة فان المساهم الذى يرغب فى بيع أسهمه فى البورصة سوف يحرم من الاستفادة من نصيبه من الأرباح المحجوزة .

وعلى ذلك فان الطريق الوحيد للتخلص من هذه المشكلة هو السماح للمساهم بالاستفادة من نصيبه فى الأرباح المحجوزة فى صورة أسهم مجانية ، والعملية بهذه الصورة لا تخرج عن كونها عملية محاسبية لا تنقص قيمة الأصول الانتاجية للشركة على الاطلاق .

والواقع أن توزيع أسهم مجانية على المساهمين تحقق عدداً من الأهداف الأخرى وذلك مثل تقليل القيمة السوقية للأسهم وزيادة عدد الأسهم المتداولة مما يستتبع تسهيل تداول الأسهم وهو أحد الأهداف التى ذكرها المشرع فى المذكرة التفسيرية للقانون ٧ لسنة ١٩٥٩

وليس من شك أنه كلما قلت قيمة السهم فى البورصة كلما زاد عدد الأفراد القادرين على شراءها كما أن زيادة عدد المتعاملين ورقة مالية معينة يساعد على سهولة تداولها ، وقبل صدور القانون ٩٠ لسنة ١٩٥٩ استخدمت بعض الشركات المساهمة بالاقليم المصرى وسيلة توزيعات الأسهم المجانية لتسهيل تداول أسهمها ، ولنضرب مثالا على ذلك فاننا إذا فرضنا أن القيمة الاسمية لسهم إحدى الشركات ٤ جنيه وأن الشركات استطاعت تكوين احتياطى بمعدل ٢ جنيه لكل سهم وأن القيمة السوقية للسهم تبلغ ٦ جنيه تقريبا وأن الشركة تعتبر هذه القيمة كبيرة نسبيا تصعب من تداول الأسهم فى البورصة ، فإنه يمكن لهذه الشركة تسهيل تداول أسهمها عن طريق تخفيض القيمة السوقية وذلك بتوزيع الاحتياطى على المساهمين كحصة إضافية من توزيعات الأرباح ويعطى لكل مساهم يمتلك سهمين من الأسهم القديمة سهما من الأسهم الجديدة بالمجان ، وسوف ينتج عن هذا الاجراء انخفاض مباشر فى القيمة

السوقية للسهم من ٦ جنيه إلى ٤ جنيه ، ولن يضار مركز المساهم من هذا الاجراء سواء من ناحية القيمة السوقية أو من ناحية الدخل الذى تحققه له ما يمتلكه من أسهم ، فاذا كان أحد المساهمين يمتلك عشرة أسهم تدر له ٤ جنيه كدخل أى ٤٠ قرش عن كل سهم بمعدل ١٠ ./. من القيمة الاسمية ، وإذا قررت الشركة تحويل الاحتياطى إلى رأس مال وتوزيعه على المساهمين فى صورة أسهم بالمجان فان هذا المساهم سوف يصبح مالكا لخمسة عشرة سهما تدر له ٤ جنيه أيضا أى ٦ر٢٦ قرش عن كل سهم بمعدل ٦ر٦./. ، ونجد أن مركز المساهم لم يتغير ففى الحالة الأولى كانت القيمة السوقية لما يمتلكه من أسهم (١٠ × ٦) = ٦٠ جنيه وبعد توزيعات الأسهم أصبحت هذه القيمة (١٥ × ٤) = ٦٠ جنيه أيضا ، أما عن ناحية الأرباح الموزعة فسيظل مقدارها كما هو لم يتغير لأن أصول الشركة لم تتغير وكل الذى يحدث من تغيير هو انخفاض معدل الاستثمار الاسمى من ١٠ ./. إلى ٦ر٦./. وهى معدل ليس له أى قيمة من الناحية العملية ، وبالاضافة إلى ما تقدم فان بعض الشركات تحتاج إلى صرف توزيعات إضافية فى صورة أسهم إذا قررت زيادة رأس مالها ولم تشأ أن تبيع الأسهم الجديدة بأكثر من السعر الاسمى لها وذلك حتى تمنع المساهمين الجدد من الاستفادة من الاحتياطى الذين لم يساهموا فى تكوينه .

والواقع أن الاقتراح المقدم من السمسار المذكور اقتراح يساعد لحد ما على تخفيف حدة الأزمة النفسية التى تجتازها بورصة الأوراق المالية ، ولكنه لا يقتلع جذورها ، علاوة على أن السماح بتطبيق هذا الاقتراح فى ظل القانون ٩٠ لسنة ١٩٥٩ سوف يدفع كل الشركات إلى الاستفادة منه ، وبذلك فان قيمة الاحتياطيات بالشركات سوف تنخفض إن لم تختف ، وبذلك تقل أو تختفى الحماية التى تهيئها هـذه الاحتياطيات لرأس المال .

* * *

خاتمـــة :

لا خلاف بين خبراء التمويل والاستثمار على ضرورة تنظيم توزيع أرباح الشركات المساهمة على المساهمين وضرورة احتجاز قدر من الأرباح لاعادة استثماره فى الشركة ففى ذلك مصلحة أكيدة للمساهم والشركة والاقتصاد القومى ، غير أن المساهم العادى شخص قصير النظر لا يهمه كثيرا مقدار الأرباح المحجوزة بقدر ما يهمه مقدار الأرباح التى توزع

عليه ، ولذلك فان قيمة الأسهم فى البورصة تتوقف لدرجة كبيرة على مقدار توزيعات الأرباح ، والمساهم العادى يحاول دائما التنبؤ بما سوف تكون عليه توزيعات الأرباح فى المستقبل وذلك على أساس الحاضر أو الماضى القريب ، ولذلك فان وضع حد أقصى لتوزيعات الأرباح يقضى على الآمال التى يحلم بها المساهم عن الزيادة فى توزيعات الأرباح فى المستقبل ، ولا غرابة بعد ذلك إذا انخفضت أسعار الأسهم بالبورصة وانكمش حجم التداول بدرجة كبيرة على أثر صدور القانون ٧ لسنة ١٩٥٩ ، ٩٠ لسنة ١٩٥٩

ولقد قوبل القانونان المذكوران بمعارضة شديدة من جانب رجال الاستثمار والمساهمين ، ومن الانصاف أن نقرر أن غالبية هؤلاء الافراد لا يعارضون القانونين فى روحهما ، فهم متفقون على ضرورة تحديد مقدار التوزيعات التى توزع على المساهمين ، ولكنهم يختلفون مع المشرع فى الوسيلة التى يمكن أن تتحقق بها هذا الهدف .

ومن رأى الكاتب أنه يمكن تحقيق نفس الأهداف التى يرمى إليها المشرع وذلك عن طريق إعطاء سلطة تقرير توزيعات الأرباح إلى مجالس إدارة الشركات بدلا من الجمعية العمومية للمساهمين والتى كان مجلس الادارة يستطيع السيطرة عليها قبل صدور القانون ١١٤ لسنة ١٩٥٨ ، ولنا من ماضينا فى إدارة الشركات المساهمة أكبر دليل على حسن تقدير مجالس الادارة للمصلحة العامة ، ومن شأن هذا أن يفتح باب الأمل للمستثمرين فى وقت نحن أحوج ما نكون لتشجيع الاستثمار .

ويقترح الكاتب اقتراحا ثانيا تعزيزا للاقتراح المتقدم وهو رفع نسبة ما يقتطع من الأرباح لتكوين الاحتياطى القانونى ورفع قيمة الاحتياطى اللازم بالنسبة لرأس المال .

وأخيراً فهنالك اقتراح مقدم من أحد سماسرة بورصة الأوراق المالية ومؤداة السماح بتوزيعات إضافية على المساهمين فى صورة أسهم مجانية وهو اقتراح يساعد لحد ما على حل الأزمة النفسية التى تجتازها السوق المالية ولكنه لن يفيد كثيرا فى اقتلاع جذورها .

جدول رقم (١)

بيان حصة المؤسسة فى الشركات المختلفة فى أكتوبر سنة ١٩٥٩

اسم الشركة	القيمة الاسمية للسهم	رأس المال الاسمى	حصة المؤسسة الاقتصادية		
			عدد الأسهم	القيمة الاسمية	النسبة المئوية للملكية المؤسسة
	جنيه	جنيه		جنيه	
البنوك :					
بنك الاسكندرية . .	٢	١٠٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	١٠٠ر٠
بنك الجمهورية . . .	٢	١٠٠٠٠٠٠	١٢٦٠٠٠	٢٥٢٠٠٠	٢٥ر٢
بنك القاهرة . . .	٤	١١٠٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	٤٥ر٤
البنك الصناعى . . .	٤	١٥٠٠٠٠٠	١٩٢٤٥٥	٧٦٩٨١٠	٥١ر٣
بنك الائتمان العقارى .	—	١٥٠٠٠٠٠	حصة	١٥٠٠٠٠٠	١٠٠ر٠
البنك العقارى المصرى :					
أسهم	٢٠		٢٢٧٦٩٧	٤٥٥٣٩٤٠	٥٦ر٩
حصة		٨٠٠٠٠٠٠	٩		
عشر حصة . . .			١٠٨١٧		
بنك التسليف الزراعى . والتعاونى . . .	٤	١٥٠٠٠٠٠	١٨٧٥٠٠	٧٥٠٠٠٠	٥٠ر٠
البنك الأهلى المصرى .	١٠	٣٠٠٠٠٠٠	٢٢٥٥٩	٢٢٥٥٩٠	٧ر٥
بنك الاتحاد التجارى .	٢	٥٠٠٠٠٠	٦٢٧٥٠	١٢٥٥٠٠	٢٥ر١
المصرف الصناعى السورى	ليرة	١٢٥٠٠٠٠٠	٣٣٨٠٤	٨٤٥١٠٠	٦ر٨
شركات التأمين :					
الشركة المتحدة للتأمين .	٢	٢٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠	١٠٠ر٠
شركة مصر للتأمين . .	٤	٥٠٠٠٠٠	٣٦٣١٥	١٤٥٢٦٠	٢٩ر٠
شركة التأمين الأهلية . المصرية . . .	٥	١٦١٢٥٠	١٩٤٨٩	٩٧٤٤٥	٦٠ر٤
شركة الشرق للتأمين . .	١٠	٣٠٠٠٠٠	٢٦٠٢٠	٢٦٠١٠٠	٨٦ر٧
شركة القاهرة للتأمين .	٤	٤٠٠٠٠٠	٢٥٠٠٠	١٠٠٠٠٠	٢٥ر٠

(تابع) بيان حصة المؤسسة فى الشركات المختلفة فى أكتوبر سنة ١٩٥٩

اسم الشركة	القيمة الأسمية للسهم	رأس المال الاسمى	حصة المؤسسة الاقتصادية		
			عدد الأسهم	القيمة الاسمية	النسبة المئوية لملكية المؤسسة
	جنيه	جنيه		جنيه	
شركات التجارة والنقل :					
شركة مصر للتجارة الخارجية	٤	٥٠٠٠٠٠	٦٨٧٥١	٢٧٥٠٠٤	٥٥ر٠
الشركة العامة للملاحة البحرية	٢	٣٠٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠	١٠٠ر٠
شركة مصر للطيران .	٤	١٢٥٠٠٠٠	١٧٥٠٠٠	٧٠٠٠٠٠	٥١ر٨
الشركة العامة للادوية .	٢	٥٠٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	٠ر ١٠
الشركة العامة للتجارة الداخلية	٤	٥٠٠٠٠٠	١١٨٧٥٠	٤٧٥٠٠٠	٩٥ر٠
شركة المحاريث والهندسة .	٤	١٠٠٠٠٠٠	١٤٣٥٨٦	٥٧٤٣٤٤	٥٧ر٤
الشركة التجارية الاقتصادية	٥	٢٠٥٠٠٠	٢٩٨٠٠	١٤٩٠٠٠	٧٢ر٧
شركة باسيلى للاخشاب .	٤	٥٠٠٠٠٠	٢٩٦٢٥	١١٨٥٠٠	٢٣ر٧
شركات الغزل والنسيج :					
شركة النيل للغزل الرفيع	٤	١٢٥٠٠٠٠	٢٧٤٥٠٠	١٠٩٨٠٠٠	٨٧ر٨
الشركة المصرية لغزل ونسج الصوف	٤	٦٠٠٠٠٠	١١٤٧٠	٤٥٨٨٠	٧ر٦٤
شركة النيل للمنسوجات .	٤	٨٠٠٠٠٠	٧٣٣٧٥	٢٩٣٥٠٠	٣٦ر٦
الشركة المصرية لصناعة المنسوجات . . .	٤	٥٠٠٠٠٠	٦٢٥٠٠	٢٥٠٠٠٠	٥٠ر٠
شركة مصر صباغى البيضا .	٤	٢٠٠٠٠٠٠	١٥٩٤٣١	٦٣٧٧٢٤	٣١ر٨
الشركة المصرية للصباغة والتجهيز . . .	٤	١٦٥٠٠٠	٢٠٥٠	٨٢٠٠	٤ر٩
الشركة العامة لمنتجات الجوت	٢	٣٠٠٠٠٠٠	٣٧٥٠٠٠	٧٥٠٠٠٠	٢٥ر٠
شركات الثروة المعدنية والبترول :					
الشركة العامة للبترول .	٢	٣٠٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠	١٠٠ر٠
الشركة المصرية لتكرير البترول وتجارته . .	٥	١٥٠٠٠٠٠	١٤٨٤٠٠	٧٤٢٠٠٠	٤٩ر٤

(تابع) بيان حصة المؤسسة فى الشركات المختلفة فى أكتوبر سنة ١٩٥٩

اسم الشركة	القيمة الاسمية للسهم	رأس المال الاسمى	حصة المؤسسة الاقتصادية		
			عدد الأسهم	القيمة الاسمية	النسبة المئوية لملكية المؤسسة
	جنيه	جنيه		جنيه	
شركة سيناء للمنجنيز . .	٢	٤٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠	١٠٠ر٠
شركة سفاجا للفوسفات .	٢	١٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	١٠٠ر٠
الشركة العامة للالمنيت .	٢	٥٠٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	١٠٠ر٠
الشركة العامة للثروة المعدنية	٢	٧٠٠٠٠٠	٢١٧٨٠٩	٤٣٥٦١٨	٦٢ر٢
شركة المناجم المتحدة .	٢	٢٥٠٠٠٠	١٠٨٢٥٠	٢١٦٥٠٠	٨٦ر٦
آبار الزيوت الانجليزية المصرية	٥ر٩٧ قرشاً جنيه	٥٥٢٣٨٦٢	٥٤١٥٠٠	٥٢٧٩٦٣	٩ر٦
الشركة المصرية لمنتجات الرمال السوداء . .	٢ —	١٨٠٠٠٠	٢٢٥٠٠ ٢٥٠٠٠	٤٥٠٠٠	٢٥ر٠
شركات الصناعات المعدنية والهندسية :					
شركة الحديد والصلب .	٢	١٩٠٠٠٠٠٠	٤١١٩٧٩٠	٨٢٣٩٥٨٠	٤٣ر٣
الشركة المصرية لمهمات السكك الحديدية .	٤	٦٥٠٠٠٠	١٢٩٥٦٤	٥١٨٢٥٦	٧٩ر٧
شركة سبك المعادن مصر .	٥	٢٥٠٠٠٠	٤٩٤٠٠	٢٤٧٠٠٠	٩٨ر٨
شركة الكابلات الكهربائية	٤	٦٠٠٠٠٠	٧٨٠٠٠	٣١٢٠٠٠	٥٢ر٠
مصانع النحاس المصرية .	٤	٨٠٠٠٠٠	١٩١٤٠	٧٦٩٦٢	٩ر٦
الشركة العامة لصناعة السيارات . . .	١	٧١٨٠٠	٣٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	٤١ر٨
شركة الكرد وصناعة الكساء	٤	١٢٠٠٠٠	٢٥٠٠	١٠٠٠٠	٨ر٢

(تابع) بيان حصة المؤسسة فى الشركات المختلفة فى آكتوبر سنة ١٩٥٩

اسم الشركة	القيمة الاسمية للسهم	رأس المال الاسمى	حصة المؤسسة الاقتصادية		
			عدد الأسهم	القيمة الاسمية	النسبة المئوية لملكية المؤسسة
	جنيه	جنيه		جنيه	
شركات الصناعات الكيماوية :					
شركة النقل والهندسة .	٤	٢٠٠٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	٢٥ر٠
شركة أسمنت بورتلاند .	١	١٧٢٢٣٠٠	١٠٥٢٣٩٠	١٠٥٢٣٩٠	٦١ر١
الشركة القومية لانتاج الاسمنت	٢	٢٠٠٠٠٠٠	١١٢٥٠٠	٢١٥٠٠٠	١١ر٢
الشركة العامة لصناعة الورق راكتا	٢	١١٩٥٠٠٠	٢٤٥٠٠٠	٤٩٠٠٠٠	٤١ر٠
شركة الصناعات الكيماوية «كيما»	٢	١٦٠٠٠٠٠٠	٣٢١٦٣٩٢	٦٤٣٢٧٨٤	٤٠ر٢
شركة الغازات الصناعية .	٢	١٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	١٠٠ر٠
الشركة العامة لمنتجات الخزف والصينى . .	٢	١٠٠٠٠٠٠	١٦٣٢٥٠	٣٢٦٥٠٠	٣٢ر٦
شركات صناعية مختلفة :					
شركة السكر والتقطير المصرية	٤	١٢٠٠٠٠٠٠	١٥٥٥١٢٧	٦٢٢٠٥٠٨	٥١ر٨
الشركة المصرية للاغذية .	٤	٤٠٠٠٠٠	٤٧٤٠٣	١٨٩٦١٢	٤٧ر٤
الشركة الشرقية للدخان ايسترن	٥ر٢	٤٠٠٠٠٠٠	١٣١٤٨٤٤	٣٢٨٧١١٠	٨٢ر١
شركة التعمير والمساكن الشعبية	٤	٥٠٠٠٠٠	٢٥٠٠٠	١٠٠٠٠٠	٢٠ر٠
الشركة الزراعية للشرق الأوسط. . . .	٤	٢٥٠٠٠٠	١٢٥٠	٥٠٠٠٠٠	٢٠ر٠
شركة التبريدات المصرية .	٤	١٨٠٠٠٠	٢٤٠٠	٩٦٠٠	٥ر٣
الشركة العامة لاستصلاح الأراضى . . .	٢	٥٠٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	١٠٠ر٠

جدول رقم (٢)

بيان الكربونات الموزعة فى بعض الشركات العربية

الشركة	مقدار الكوبون بالقرش		
	١٩٥٤	١٩٥٥	١٩٥٦
بنك التجارة	٢٤ر٧	٢٥ر٥	٢٦ر٣
بنك الاستيراد و التصدير المصرى	١٩ر٥	١٩ر٥	٢٢ر٧
شركة الاسكندرية للتأمين	٨٥	٨٥	٨٥
شركة فنادق مصر الكبرى	٨٣ر٢	٦٣ر٨	٦٣ر٩
شركة فنادق الوجه القبلى	٢٣ر٢	٢٣ر٨	٢٣ر٨
شركة أبى فير ليمتد	٥ر٨	٦ر٤	٦ر٤
شركة سكك حديد مصر الكهربائية	٤٥	٥٠ر٤	٥٩ر٥
الأيموبليا المصرية	٢٥ر٤	٢٥ر٤	٢٥ر٤
شركة أراضى الجيزة	٤١	٥٢ر٥	٥٧ر٦
الشركة المساهمة العقارية لتفتيش السيوف	٢٠ر١	٢٠ر١	٢٢
محلات شملا	١٠ر١	١٣ر٨	١٣ر٨
بنزايون	٢٧ر٨	٣٦	٤٩ر٥
شركة استرا	٣ر٥	١١ر١	١١ر١
الشركة المصرية للتعليف الاقتصادى	٤٠ر٦	٤٣ر١	٥٠
سيكو	١٩ر٧	٢٣	٣٤
محلات أولاد يعقوب كوهنكا	٤٠ر٥	٤٠ر٦	٣٨ر٩
جروبى	٩٣ر٤	١٠٣ر٦	١١٥ر٢
الشركة الشرقية للسيارات	١٣	٨ر١	١٢ر٤
شركة أقطان كفر الزيات	٦٨	٧٠	٨٠
الشركة المصرية للأسمدة والصناعات الكيماوية	٣٤ر٣	٢٢ر١	٤٠
شركة مكابس الاسكندرية	٨٠ر١	٧٢ر٢	٩٦ر٤
شركة المكابس الحرة المصرية	٦٩ر١	٧٧ر٣	٧٧ر٢

دراسات فى الفكر العربى :

نجيب عزورى وآراؤه السياسية

للدكتور صلاح العقاد

مدرس التاريخ الحديث بجامعة عين شمس

تنحصر أهمية هذه الشخصية فى الكتاب الذى ألفه عن يقظة الأمة العربية فى أوائل القرن العشرين وحاول أن يضع فيه الأسس النظرية لفكرة القومية العربية ، مما يعد فى ذلك الوقت محاولة أولى من نوعها . لأن الفكرة القومية كانت ما تزال تختلط فى ذهن الغالبية من سكان الدولة العثمانية بفكرة الدين . ولكن سيتبين للقارىء أن هذه المحاولة الأولى قد انحرفت كثيراً عن المفهوم الحقيقى كما نصوره الآن للقومية العربية ، وعن الفكرة القومية ذاتها . فإن عزورى لم ير فى حماية فرنسا لعرب الشام ما يتنافى واستقلالهم . ويبدو أنه رغم تنديده بالطائفية التى تتعارض فى رأيه مع فكرة القومية كان متأثراً بدون وعى بالروح الطائفية التى سيطرت على بعض مفكرى الموارنة .

وقد ظهر فى الشام فى ذلك الوقت كثير من دعاة الاصلاح الذين دعوا إلى قيام حكومة لامركزية مراعاة للفوارق التى تميز الجنس العربى عن الترك فى الدولة العثمانية . واكتفى بعضهم بدعوة إصلاح إدارى . فكانت الغالبية العظمى من الكتاب والمفكرين تقبل بقاء السيادة العثمانية فى الشام . ولم تذهب مثل صاحبنا إلى حد الدعوة إلى إنشاء دولة عربية مستقلة بناء على وجود قومية عربية ، لها مقوماتها الخاصة .

ويشتمل كتاب عزورى عن اليقظة العربية على موضوعين أساسيين هما :

الموضوع الأول : هو الاستدلال على وجود القومية العربية .

الموضوع الثانى : هو شرح التيارات الدولية المتصلة بالامبراطورية العثمانية عامة وبولاياتها العربية بصفة خاصة .

وموقف المؤلف فى كلا الموضوعين يعبر عن وجهة نظر القوميين المسيحيين بالشام ، رغم أنه هاجم الطائفية فى أكثر من موضع واعتبرها شراً يهدم الحركات القومية من أساسها . ونحن نميل إلى تصديقه فى هذا الادعاء . ولكن هذا لا يمنع من أن آراءه لم تكن تلتق مع قسم كبير من الرأى العام للمسلمين العرب بالشام فى الوقت الذى نشر فيه الكتاب وهو سنة ١٩٠٥

ففى هذا التاريخ يمكن استخلاص عدة اتجاهات سياسية متلونة حسب الطوائف المختلفة ، فمعظم المسلمين العرب كانوا بين فريقين : فريق دعا إلى إصلاح الادارة ومساهمة العرب بنصيب أكبر فى إدارة الولايات العربية . وفريق آخر رأى أن تستقل الشام استقلالا داخلياً مع بقائها مرتبطة بالدولة العثمانية من حيث شئون الدفاع والخارجية والسيادة العليا للأسرة الحاكمة . وهذا الاتجاه هو الذى عبّر عنه حزب اللامركزية بالقاهرة . على أن هذه الاتجاهات لم تكن خاصة بالمسلمين بل شاركهم فيها بعض المسيحيين . ولكن أحداً من المسلمين تقريباً لم يذهب إلى الحد الذى ذهب إليه صاحبنا من الدعوة إلى إنشاء دولة عربية فى الشام منفصلة انفصالا تاماً عن الدولة العثمانية ومعتمدة على تأييد دولة أجنبية هى فرنسا . بل على العكس كان الرأى العام يخشى من الأطماع الأوروبية والفرنسية بصفة خاصة أكثر من خشيته من مساوىء الحكم العثمانى .

ويتضح اختلاف آراء نجيب عزورى عن الرأى العام العربى فى الشام ، إذا ما قارنا آراءه بالقرارات التى اتخذها المؤتمر العربى فى باريس سنة ١٩١٣ أى بعد نشر الكتاب بثمان سنوات . وقد ساهم فى وضعها ممثلون عن مختلف الطوائف ومع ذلك لم تحتو هذه القرارات على دعوة انفصالية صريحة . ومن هذه الجهة كان من الممكن اعتبار عزورى صاحب فضل فى دفع الفكرة القومية العربية إلى الأمام وتخليصها من العواطف الدينية البحتة لولا أنه دعا إلى اعتماد العرب على تأييد أجنبى لتحقيق أهدافهم ، وإن لم يكن قد ذهب إلى الحد الذى انزلق إليه بعض بنى طائفته من موارنة الشام وهو الدعوة إلى وضع الدولة العربية المقترحة تحت حماية فرنسا .

ولم يشتهر نجيب عزورى كزعيم سياسى بقدر ما عرف بكتابه عن يقظة الأمة العربية والذى نشره باللغة الفرنسية بعنوان Reveil de la Nation Arabe dans l'Asie turque, en presence des interêts et des rivalités des Puissances etrangères. Paris. 1905.

وكل ما نعرفه عن حياته العامة هو أنه تولى منصب نائب متصرف القدس من سنة ١٨٩٩ـ سنة ١٩٠٤ [١]. ويذكر المؤلف أنه اختلف مع متصرف القدس التركي كاظم بك بسبب سوء الادارة العثمانية فطلب إعفاءه من منصبه وإن كنا لا نستبعد أن الحكومة كانت قد بدأت تشعر بنشاطه السياسى ولذلك وجهت اللوم إلى المتصرف لأن عزورى تمكن من الخروج من الشام والرحيل إلى فرنسا بعد استقالته بشهرين .

على أن وجود صاحبنا فى متصرفية القدس مدة خمس سنوات وجه جزءاً من اهتمامه فى الكتاب بمسألة الهجرة اليهودية إلى فلسطين وهو يعد القارىء باصدار كتاب عن هذه المشكلة . ولكن يبدو أنه لم يحقق مشروعه . ومع ذلك فقد خصص الفصل الأول من كتابه عن اليقظة العربية لفلسطين وحمل الادارة العثمانية مسئولية تسلل الهجرة اليهودية إلى فلسطين ولاحظ أن اليهود بدأوا فى ذلك الوقت يبنون بعض المستعمرات الزراعية بين الجليل وحبرون والحولة . وكان يعتقد أن أوروبا تستطيع حماية العرب من هذا الخطر الصهيونى أكثر مما تستطيعه الدولة العثمانية . وإذا كان بعض القناصل الأوروبيين فى القدس قد سهلوا أحيانا عمليات الهجرة فذلك عن غير قصد لأن هؤلاء القناصل مخدوعون بالفكرة الانسانية التى يتستر وراءها اليهود .

وقبل أن يرحل عزورى إلى فرنسا قام بجولة لمدة شهرين بعد استقالته فى مدن الشام ، داعيا لانشاء حزب سياسى جديد سماه الحزب الوطنى العربى . ويبدو أن السلطات التركية تنبهت إلى هذا النشاط مما أسرع به إلى ترك بلاد الشام واللجوء إلى الحكومة الفرنسية . ومن الطريف أن نشير إلى خطاب أرسلته له جماعة تركيا الفتاة (وهى حينئذ جمعية سرية) تلومه على تأليف الحزب الوطنى العربى وتستنكر بصفة خاصة فكرة تضامن القوميين العرب مع الحركات القومية الأخرى فى الدولة العثمانية . وفى هذا الخطاب تعد جماعة تركيا الفتاة بأن تمنح العرب حريتهم بمجرد التخلص من حكم السلطان عبد الحميد الذى يعانى من مساوئه العرب والترك على السواء .

ولا ينخدع عزورى بهذا الوعد فيدل على أنه كان أبعد نظرا من كثير من الزعماء العرب فى الشام الذين رحبوا بالثورة التركية سنة ١٩٠٨ . ذلك أن صاحبنا لا يؤمن بفكرة

(١) كانت القدس متصرفية تتبع حكومة الآستانة مباشرة والمتصرفية أصلا جزء من الولاية . وكان من المفروض أن تتبع متصرفية القدس والى دمشق ولكن نظراً لأهميتها الدينية والدولية أخضعت مباشرة لرقابة الحكومة المركزية .

العثمانية لأنها تتعارض والفكرة القومية فهى تقوم على أساس تجميع أجناس مختلفة تحت سلطة سياسية واحدة . ولذلك فهو يجيب على خطاب جمعية تركيا الفتاة قائلا بأنه إذا كان هدف الجمعية هو تحرير الجنس التركي فى حدوده الطبيعية من تعسف الحكومة العثمانية الحالية أى إنشاء دولة تركية على أساس قومى ، فلا مانع عنده من أن يتعاون القوميون العرب مع القوميين الأتراك . ومن الملاحظ أن الحدود الطبيعية التى بينها عزورى فى جوابه لاتختلف كثيرا عن حدود تركيا الحالية .

ويستدل عزورى على فشل فكرة العثمانية حتى فى ظل نظام دستورى بما حدث لبرلمان سنة ١٨٧٦ حين قامت أول هيئة نيابية فى الدولة العثمانية ، فلم يتحمل السلطان بقاءها أكثر من عدة أشهر . وفشل مثل هذه البرلمانات التى تتكون من نواب مختلفين فى الجنس واللغة والدين أمر محتم . لأن الجماعات التى ستتكون داخل البرلمانات لن تكون أحزابا سياسية بل جمعيات قومية . تعتبر نفسها ممثلة لعنصر معين لا للمصلحة العامة للدولة .

وقبل أن نعرض لآراء عزورى فى القومية العربية وأصولها ، نرى من المناسب نقل برنامج الحزب الوطنى الذى قدمه لحكومات الدول الكبرى سنة ١٩٠٥ وصدر به كتابه المشار إليه . وقد يكون فى هذا البرنامج عرض سريع لأفكاره السياسية بصفة عامة . . . « ثمة تغير هائل سلمى على وشك أن يحدث فى تركيا فالعرب الذين لم يذلهم الترك إلا عن طريق التفريق فيما بينهم بأمور تافهة تتعلق بالطائفة والدين قد انتشر بينهم الوعى بالتجانس القومى والتاريخى والجنسى . ويريدون أن ينفصلوا عن تلك الشجرة البالية شجرة آل عثمان ، ويكونوا دولة مستقلة .

وهذه الامبراطورية العربية الجديدة تمتد بين حدودها الطبيعية من وادى دجلة والفرات حتى برزخ السويس ومن البحر الأبيض إلى بحر عمان . ويكون نظام الحكم فيها هو الملكية الدستورية المتحررة تحت سلطان عربى . أما ولاية الحجاز الحالية ، بما فى ذلك المدينة فتصبح دولة مستقلة يكون حاكمها فى نفس الوقت الخليفة صاحب السلطة الروحية لجميع المسلمين . وهكذا يمكن التوصل إلى حل مشكلة عويصة فى الاسلام وهى فصل السلطة المدنية عن السلطة الروحية . وهذا الحل فى مصلحة الجميع [1] .

---

(١) يقصد المسلمين والمسيحيين لأن من أهم اعتراضات المسيحيين على قيام دولة عربية بالشام هو احتمال خضوعها للنظم الإسلامية .

ونحن نتعهد باحترام المصالح الأجنبية وجميع الامتيازات التي منحها الأتراك ونحترم كذلك استقلال لبنان الداخلي والأماكن المقدسة المسيحية في فلسطين وكذلك الامارات العربية المستقلة في اليمن وفي الخليج الفارسي . ونحن لانطالب الدول الكبرى بأي تضحيات أو بالتدخل المسلح وإنما نرجو فقط من الدول المستنيرة في أوربا وأمريكا الشمالية أن تؤيد حركتنا بمجرد الوقوف على الحياد وبأن تشجعنا بإظهار المشاركة الوجدانية معنا . ونحن نستطيع أن نستكمل أهدافنا على خير وجه بأنفسنا . فنحن مليونان من العرب يضطهدهم بضع مئات من الموظفين الأتراك والشراكسة كل منهم مستعد للخيانة سيده وسنرى أينا أقوى » .

يبني عزوري الفكرة القومية عند العرب على أساس اللغة [1] والجنس فيقول « الأمة العربية تتكلم نفس اللغة وتنتمي إلى جنس واحد والعاطفة القومية أقوى من التعصب الطائفي لأنها فطرية . « أما الروح الطائفية فقد بثها رجال الدين حرصاً على مصالحهم الخاصة . لأنهم يعيشون من الهدايا التي يقدمها المؤمنون إلى الكنائس » .

وعندنا أن اشتراط وحدة الجنس من الصعب قبوله سواء بالنسبة للقومية العربية أو حتى القوميات الغربية فالأمة الفرنسية تدخل في تكوينها عناصر مختلفة مثل الكلت ، والغال ، والبريتون ، ولم يشك أحد في وجود أمة فرنسية منذ عصر النهضة في أوروبا . كذلك عندما فتح العرب الأقاليم الشاسعة واستوطنوا بها ، اختلطوا بالسكان الأصليين فدخلت عناصر جديدة في دمائهم . ولكن كان تأثير العرب في بعض الأقاليم أقوى منه في البعض الآخر والحد الفاصل الذي يبين مدى هذا التأثير هو اللغة . وبهذا المقياس : الاشتراك في اللغة والثقافة يمكن فقط تعيين حدود الأمة العربية بأنها تمتد من الخليج الفارسي إلى المحيط الأطلسي . وقد ترتب على اشتراط عزوري لوحدة الجنس أن أخرج مصر وشمال إفريقيا من العالم العربي وهو يصرح بالسبب فيقول « أما المصريون فلا ينتمون إلى الجنس العربي إنما إلى المجموعة البربرية الافريقية . واللغة التي يتكلمونها قبل الاسلام ليس لها أي تشابه مع اللغة العربية [2] . وعلاوة على هذا لا يوجد بين مصر وبين

---

(١) ص ١٦٣ وما بعدها .

(٢) لعله يشير إلى اللغات التي كانت تسود الشام والعراق قبل الإسلام مثل الآرامية والسريانية تنتمي إلى مجموعة اللغات السامية التي منها اللغة العربية .

الامبراطورية العربية حدود طبيعية يجب الالتزام بها [(١)] . ولا ينفرد عزورى بإخراج مصر من ضمن الأمة العربية فى ذلك الوقت . بل كان الرأى السائد حتى بعد الحرب العالمية الأولى ، هو عدم اعتبار مصر من البلاد العربية ، إما للسبب الذى ذكرنا أو لأن تطورها التاريخى سار منذ سنة ١٨٤٠ فى خط مغاير لتاريخ الولايات العربية الأخرى التابعة للدولة العثمانية . ولا سيما بعد الاحتلال البريطانى لمصر الذى أدى إلى تحول عاطفة المصريين نحو الوحدة الاسلامية وتعليق آمالهم على الدولة العثمانية لتخليصهم من الحكم البريطانى . كذلك لم تدخل مصر قط ضمن مشروعات الشريف حسين لإنشاء الدولة العربية المتحدة .

على أنه يشتم من الكتاب الذى نحن بصدده أن مسألة الاختلاف فى الجنس لم تكن وحدها هى التى حدت بعزورى إلى إخراج مصر من دائرة العالم العربى . فهو فى نفس الوقت الذى يثبت فيه وجود أمه عربية فى الحدود التى ذكرها ، لا يصرح بضرورة الوحدة السياسية مع العراق أو بلاد العرب بل فقط بين سورية ولبنان . ومن الأرجح أنه كان يخشى من إيجاد وحدة سياسية كبيرة فيتحول مسيحيو الشام داخلها إلى أقلية لا تذكر .

ومن ثم يمكن القول بأنه كان لعزورى نزعة إقليمية سورية تظهر من ثنايا حديثة دون أن يكون واعياً بها . فهو يقول فى عبارة قصد بها أصلا ، نفى فكرة الطائفية « إن المصرى مسلماً كان أو مسيحياً يكره السورى حتى وإن اتحد معه فى الدين » . ومن هنا يمكن التساؤل هل يعتبر عزورى من الرواد الذين رسموا الخطوط الأولى لمبادىء الحزب القومى السورى . ؟ ؟

ويبدو أن الدور الهام الذى لعبه المسيحيون فى الشام لبث الفكرة القومية العربية فى مراحلها الأولى قد أدى بصاحبنا إلى أن يشبه نشأة القومية العربية بنشأة القوميات فى البلقان . ذلك أن الشعور القومى عند البلغار والرومان مثلا ، بدأ كرد فعل لسيطرة رجال الدين اليونان على الكنائس المحلية ، وفرضهم اللغة اليونانية على الطقوس فى هذه الكنائس ، دون أن تكون مفهومة من غالبية الشعب . وقد عانى العرب الارثوذكس من ظروف مشابهة ، ولذلك جعل عزورى لانتخاب أحد البطارقة العرب وهو الأب دومانى لبطرياركية دمشق سنة ١٨٩٩ رمزاً على ظهور وعى قومى عربى . لأنه يعتقد

(١) ص ٢٦٤

أن الاستقلال الديني [١] ممهد للاستقلال السياسي . ويستدل عزوري على ذلك بأن السلطان عبد الحميد رفض تثبيت الأب دوماني لأنه كان يفضل أن يحكم الشعوب الخاضعة له بعضها ببعض ، فهو يحكم العرب باليونان واليونان بالعرب وهكذا . وقد يذهب السلطان إلى حد تفضيل خضوع الأرثوذكس العرب لبطارقة روس على استقلالهم .

وهنا يجدر بنا أن نتساءل إلى أي حد كان عزوري مصيباً في تركيز بحثه عن نشأة القومية العربية في البيئات المسيحية بالشام بمختلف طوائفها . والواقع أن هذا الاهتمام لا يخلو من بعض الحقائق التاريخية . وقد لا يتبادر إلى الذهن أن المسيحيين كانوا أسبق من المسلمين في الشام إلى الوعي بالقومية العربية المتميزة عن دولة الخلافة . وسبب ذلك واضح وهو أن العامل المميز الأساسي في ذلك الوقت كان هو الدين . ولذلك لم يشعر المسلمون العرب بأنهم أمة مختلفة عن الترك إلا بعد أن انتشرت الأفكار القومية بمفهومها الحديث عن طريق البيئات المسيحية التي كانت أوثق اتصالا بأوروبا .

ولقد لعبت مسألة لغة الطقوس الدينية دوراً هاما في توجيه أذهان المسيحيين إلى فكرة العروبة . فعندما بدأ المبشرون البروتستانت يستعملون اللغة العربية في الصلاة وفي الدعاية (باعتبار أن البروتستانت لا يتمسكون باللغات التقليدية للاناجيل كاللاتينية بالنسبة للكاثوليك واليونانية بالنسبة للارثوذكس) لوحظ أنهم يكسبون نفوذاً كبيرا بين أفراد الشعب والجماهير وتنبه المبشرون الكاثوليك والوطنيون الأرثوذكس إلى خطورة التبشير البروتستنتي لهذا السبب ، فعمدوا إلى استخدام اللغة العربية بدورهم وأخذت جميع الطوائف تتنافس على إحياء الثقافة العربية . ولم تنحصر مهمة الثقافة العربية كما هو الحال عند المسلمين في ذلك الوقت في خدمة العلوم الدينية كالتفسير والحديث وإنما اهتم بها المسيحيون كثقافة قومية يفخرون بها على الترك . وقد أشار عزوري إلى هذا المعنى عندما صرح بفضل اللغة العربية على اللغة التركية وكيف أن معظم التعبيرات والألفاظ الدالة على المفاهيم العلمية والحضارية في اللغة التركية مستمدة من اللغة العربية . ومن المعروف إلى أي حد ارتبطت لفكرة القومية العربية عند نشأتها باحياء الثقافة العربية في نطاق مناهج البحث الحديثة .

ومما يستحق الملاحظة أن عزوري تمشيا مع هذه الفكرة التي تربط مسألة الطقوس بالفكرة القومية دعا إلى حل مشاكل تعدد الطوائف في الشام حلا قوميا وهو أن تستخدم

---

(١) ص ٦٦

اللغة العربية لا بالنسبة للارثوذكس والبروتستانت وحدهم بل بالنسبة للكاثوليك أيضا . وهو يقترح إنشاء بطريركية عربية كاثوليكية (تكون لغتها مفهومة من عامة الشعب فتجذب الطوائف الأخرى إليها وتقرب ما بين الكاثوليك والمسلمين [١]) . ولذلك فان صاحبنا يشكو من اهتمام المسيحيين بالفوارق الداخلية (Les rites) فيوجد من الكاثوليك فقط خمس طوائف متنافسة والخلاف بينها هو مجرد خلاف على لغة الطقوس . فهناك الكلديون والسريان واليونان وهى اللغات التى كانت موجودة فى الشام والعراق قبل مجىء العرب ، ثم الموارنة واللاتين وهؤلاء الأخيرون لم يظهروا فى الشام إلا فى القرن الثالث عشر . وفى سنة ١٨٤٨ أنشأ لهم البابا بطرياركية خاصة نشطت فى تحويل الطوائف الكاثوليكية الأخرى إليها بفضل ثراء هذه البطرياركية وثقافة كهنوتها العالية ، حتى أن رجال الدين فى الطوائف الأخرى شكوا للبابا ليون الثالث عشر من انتزاع اللاتين لرعاياهم واستجاب البابا للشكوى سنة ١٨٩٣ وأصدر أمراً بأن يكف اللاتين عن قبول أتباع الطوائف الشرقية . وأن كل متكثلك جديد ترك دينه الأرثوذكسى يحتفظ بلغة طقوسه الشرقية . ويبدو أن عزورى قد بالغ فى تعداد المسيحيين ، فهو يقدرهم فى الشام والعراق بأكثر من مليون منهم ٧٥٠ ألف من الكاثوليك وهى نسبة عالية إذا ما قارناها بالعدد الاجمالى الذى قدره الكاتب نفسه لسكان هذه الولايات العربية وهو ٢ مليون .

ويوافق صاحبنا على اتخاذ الفتوحات الاسلامية فى القرن الأول للهجرة أساسا تاريخيا للمجد القومى العربى . ولكنه يحاول نزع الصفة الدينية عنها فيدعى أن هدف هذه الفتوحات إنما كان نشر اللغة والحضارة العربية . ثم يفسر تاريخ الدول الاسلامية على هذا الأساس القومى الضيق مما يبعده عن الحقيقة التاريخية « يجب ألا يعتقد أن هذه الجماعات المتبربرة (الترك) قد أخضعت الأجناس العديدة بالسلاح [٢] . وإنما نجحوا فى ذلك بفضل تطفلهم على قصور بغداد ودمشق والقاهرة وتسللوا إليها ببيع نسائهم وبناتهم للخلفاء رقيقا وباعتناق الاسلام » . وفى العصور الحديثة فتح الأتراك البلقان ووصلوا إلى ڤينا بفضل شجاعة الجندى العربى . ولم ينتصر الترك على العرب قط ، إذا تلاقى جيش تركى مع عربى وجهاً لوجه . فإن جند ابراهيم قهروهم فى سنة ١٨٣٣ فى معارك ثلاث شهيرة هى حمص

---

(١) ص ١٩٨

(٢) ص ٢١٠ وما بعدها .

وبيلان وقونيه [١] . « وفى نصيبين هزم أربعون ألفاً من السوريين !! تحت قيادة ابن محمد على ١٢٠٠٠٠ من الأتراك تحت قيادة حافظ باشا وبمعاونة من سيصبح فيما بعد المارشال مولتكه . والعرب هم الذين أوقفوا الروس فى قارص وبلفنا سنة ١٨٧٨ بالرغم من خيانة قواد الأتراك فى سبيل بضعة آلاف من الروبلات . فكنا كالأسود التى تقودها كلاب . هكذا يصرح الفلاحون العرب الذين قاتلوا مع الأتراك فى هذه المعارك » .

ولا نكاد نتبين شكل الحكومة التى يقترحها عزورى للولايات العربية ، هل تكون حكومة مركزية واحدة أم حكومة إتحادية . نعم صرح بضرورة انفصال الحجاز سياسياً عن بقية الولايات العربية ويكون حاكمه السياسى هو الخليفة الروحى فى نفس الوقت . ولكن يشتم من كلامه أنه أميل إلى فصل الشام (سوريا — لبنان — فلسطين) سياسياً عن العراق وعن بقية شبه جزيرة العرب ، حتى لا يتحول المسيحيون فى الشام إلى أقلية ضئيلة . ولذلك فهو يميل إلى استخدام عبارة امبراطورية عربية تحتوى على عدة حكومات محلية . وعلى رأس هذه الامبراطورية يقترح سلطانا من العائلة الخديوية [٢] على أن يصرح بانضمامه إلى رابطة الحزب الوطنى العربى ويبذل جميع امكانياته وموارده من أجلها . ولعله إذ اختار شخصاً بعيداً عن البيئات المختلفة فى الشام أو العراق إنما أراد أن يتجنب ما قد يحدث من نزاع بين الطوائف على اختيار السلطان العربى . ويشترط أن تسير الحكومة على المبادىء الحضارية العصرية المستقاة من حضارة أوروبا الغربية .

يستنتج إذاً مما سبق أن عزورى يتفق مع بعض القوميين العرب من المسلمين على أحقية العرب بالخلافة من الترك وهو يذهب إلى حد استنكار تنصيب شخص مثل عبد الحميد خليفة بعد ما تخضبت يداه بدماء آلاف القتلى بل ويتهمه فى نسبة .

أما فيما يتعلق بالسياسة الخارجية وموقف الدول الكبرى من المسألة العربية فهو صريح فى الايمان بحسن نية أوروبا الغربية التى تشجع الحركات التحررية فى أنحاء العالم . وهو يقول . . . . « يوجد فى تركيا مؤثران خارجيان أحدهما عادل إنسانى متحرر كريم

(١) يناقض المؤلف نفسه فى هذه العبارة إذ سبق أن أشرنا إلى إخراجه سكان مصر من مجموع الأمة العربية ومن المعروف أن جيش ابراهيم فى هذه المعارك كان يتألف أساساً من مصريين .

(٢) ص ٢٦٤

وهو التيار الانجليزى . والآخر متأخر وحشى متعصب وأنانى وهو التيار الروسى [١] . ويساعد الاتجاه الأول فرنسا وإيطاليا ، أما الاتجاه الثانى فمنعزل . ذلك أن أوروبا الغربية ترغب فى تقدم الشعوب الخاضعة وسلامتها . أما أوروبا الشرقية فتريد أن تبتلعها » .

وهو يندد بالسياسة الروسية فى مواضع عديدة أخرى فيتهمها بأنها لا تشجع القوميات أصلا ، وإنما تعتنق فكرة السلافية الجامعة كمبرر للسياسة التوسعية (الأمبريالية) والدليل على ذلك أن روسيا تخلت عن حماية الأرمن من المذابح التى تعرضوا لها سنة ١٨٩٤، ١٨٩٥ رغم كونهم يشتركون مع الروس فى الدين . كذلك حين أيد الروس العرب الأرثوذكس فى مطالباتهم ببطرياركية دمشق ، وإنما كانوا يريدون الايقاع بين العرب واليونان فقط لأنه بعد أن نجح الأب دومانى فى تولى البطرياركية سنة ١٨٩٩ وطلب مساعدة مادية من روسيا ، اشترطت أن يدير الروس مدارس الطائفة الأرثوذكسية . وكل ماتهدف إليه روسيا هو السيطرة على [٢] ٤٠٠٠٠٠ من العرب الأرثوذكس ، سواء أكانوا تابعين للكنيسة الرئيسية للاستانة أم للكنائس الأرثوذكسية المنشقة كالنسطوريين واليعاقبة .

وعلى نقيض السياسة الروسية يعتبر صاحبنا أن السياسة الفرنسية فى الشرق هى أصدق السياسات فى تأييدها للحركات القومية التحررية . وينفى عنها الغرض والهوى وإن كان لا ينكر أن عماد النفوذ الفرنسى فى الشرق ٧٥٠٠٠٠ من الكاثوليك علاوة عن المفوضين البابويين فى بيروت والموصل الذين يختارهم البابا عادة من بين الفرنسيين .

وقد احتل الفرنسيون مركزهم فى الشرق العربى بعد المثابرة والجهد وإنفاق الأموال فى الأعمال الخيرية والتعليم كما ساهموا بنصيب وافر فى إحياء الأدب العربى وتطويع اللغة العربية لمطالب الفكر الحديث .

ويذهب عزورى إلى حد تفسير علاقات فرنسا بالشرق تفسيرا يتنافى مع الحقائق التاريخية فيقول [٣] « أما الأمة التى تتصف سياستها بالشهامة حقا فهى فرنسا التى تحملت العبء الأكبر من الحروب الصليبية وهى حملة خطيرة ترتبت عليها نتائج خيرة بالنسبة للعالم

---

(١) ص ٩٧

(٢) ص ٥٦

(٣) ص ١٠١

كله » . كذلك احتلت فرنسا الجزائر لا بقصد التوسع الاستعماري بل بقصد إنقاذ البحر الأبيض من أعمال القرصنة . وهي التي تدخلت سنة ١٨٦٠ لانقاذ لبنان من الحرب الأهلية وحصلت له على الاستقلال دون أن تستمر في احتلاله ، وكان بإمكانها أن تبقى[1] لو شاءت ذلك .

ولا يقتصر تشجيع فرنسا للقوميات الناهضة على العرب وحدهم ، فقد سبق أن أيد الفرنسيون الحركات القومية ، في اليونان وفي إيطاليا . وهم لا يطالبون بأية مكافأة كما يفعل الروس مع الأرثوذكس ولا يتدخلون لفرض لغتهم على الطوائف الكاثوليكية .

ويشكو المؤلف من الاتجاه السياسي الجديد الذي ظهر في فرنسا والذي كان يهدف إلى ابتعاد فرنسا عن مشكلة الأماكن المقدسة نتيجة لمبادىء الحزب الاشتراكي ؟ والتي أدت إلى فصل الكنيسة عن الدولة سنة ١٩٠٥ . ويعبر عزوري عن رجائه أن يكون رئيس الوزراء الفرنسي Combe حين صرّح بتخلي فرنسا عن مشاكل الطوائف في الشام ، إنما قصد فقط عدم التدخل في المنازعات الدينية البحتة بين الفرق وتنافسها على حمل مفاتيح الكنائس في القدس وينبه الحكومة الفرنسية إلى أن العرب الكاثوليك يتمسكون بها لأنه لو تخلت عنهم لتعرضوا لأخطار جسيمة . ويحاول إقناع فرنسا بطريقة أخرى تبنى على فكرة المصالح المادية . ذلك أن بعض الساسة الفرنسيين كان قد صرح بأن الشام لا تساوي خمس مديريات فرنسية فأجاب عزوري على النحو الآتي :

« إن البلاد العربية[2] تكون امبراطورية أكبر من هذه المديريات وأعظم خصباً . فهي تصل بين ثلاث قارات وثلاثة أبحر وإن مركزكم المتين في هذه المنطقة يضمن لكم حيادها بل وامتلاك ثرواتها . وإذا يمكن القول بأن أساس السيطرة على البحر الأبيض يوجد تحت أعتاب قبر المسيح »[3] .

---

(١) يتبين من هذه العبارة إلى أي حد يتجافى عزوري عن الحقائق التاريخية . فمن المعروف أنه لم يسمح لفرنسا بالتدخل في لبنان نيابة عن أوروبا سنة ١٨٦٠ ، إلا بعد أن تعهدت بأن يكون احتلالها مؤقتاً . ولما تلكأت في تنفيذ الجلاء تدخلت بريطانيا لاجبارها على سحب قواتها .

(٢) ص ١١٥

(٣) يشير إلى أن الوشائج الروحية التي تربط بين فرنسا وبين الشام والتي تتمثل في حماية الفرنسيين للآباء الفرنسسكان في القدس يمكن أن تكون أساساً لمصالح مادية وسياسية تفيد فرنسا في الشرق العربي .

وليس عزورى بأقل تقديراً واحتراماً للسياسة الانجليزية وحسن نيتها فى الشرق . فهو ينتقد على المصريين عداءهم للسلطات الإنجليزية وتعلقهم بحكومة الآستانة ويستدل على هذا بالمقارنة بين الادارة العثمانية فى الشام والادارة الانجليزية فى مصر . فالأردن التى لا تقل خصبا عن وادى النيل تبدو صحراء جرداء بسبب سوء الادارة العثمانية . وفلسطين التى رسم لها المؤلف عدة مشروعات إصلاحية كان من الممكن تنمية مواردها لا عن طريق الزراعة فقط بل عن طريق تشجيع السياحة . ولكن المشرفين على الادارة العثمانية قد فشلوا فى إقرار الأمن . وما زال اللصوص وقطاع الطرق يعيثون فساداً فى الولايات العثمانية بل إن بعض الحكام العثمانيين يتفق مع قطاع الطرق لمشاركته فيما يسلبه . وفرق بين محاولة الاصلاح التى تتظاهر بها الدولة العثمانية وبين الاصلاحات الحقيقية التى أدخلها الانجليز فى مصر . فالأتراك يكتفون بتعيين الموظفين من الأجانب ، ولكن السياسة العامة تبقى فى يد حكومة فاسدة وتكون النتيجة هى أن يستفيد هؤلاء الموظفون كأفراد والحكومات المستنيرة مثل الحكومة الانجليزية لا يعنيها استفادة بعض أفراد من رعاياها وإنما تعلم أن مصلحتها فى تنمية اقتصاد المستعمرة . لأن التوسع الزراعى الذى نجح الانجليز فى تطبيقه بمصر تعود فائدته على عدد أكبر من سكان البلاد ومن الانجليز معا . والسياسة الحكيمة فى مثل هذه البلاد هى تطويرها تدريجاً دون طفرة [١].

ويذكر المصريين بأن الشام لو ظفرت بادارة صالحة مثل مصر لما اضطر أهلها إلى الهجرة إلى الولايات المتحدة أو إلى مصر ، ولما انفتح المجال فى مصر لليهود واليونان على حساب السكان فى مصر نفسها حيث لم ينجح المصريون فى تأليف جمعية مالية واحدة .

ويلاحظ أن المؤلف ناقض نفسه أكثر من مرة بالنسبة لموقفه من المصريين وعلاقاتهم بالقومية العربية ، فقد أشرنا إلى أنه أخرج مصر من مفهوم العالم العربى جنسيا وجغرافيا بل واستدل على ذلك تاريخيا بأن دولة الخلافة العربية لم تنجح فى السيطرة على مصر والشام معاً وقتاً طويلا وأن جمعهما فى سلطة سياسية واحدة من شأنه أن يثير الخلاف والشقاق بين أجزاء الدولة . ولكنه فى مواضع أخرى يشيد بفضل مصر على الثقافة العربية ويعتبر أن الاستقلال الداخلى الذى حصلت عليه منذ سنة ١٨٤٠ دعامة من دعائم الحركة القومية العربية تماما مثل استقلال لبنان . ثم يرحب بتوطيد الصلات التجارية بين مصر والشام

(١) ص ٢٦ ، ٨٥

بإنشاء شركة ملاحة منتظمة كعامل مشجع للقومية العربية . ويمكن تفسير هذا التناقض بأن عزوري لم يفرق بين حقيقة قائمة فى ذلك الوقت وهى أن مصر كانت مركز الثقافة العربية وملجأ السوريين الأحرار ، ومن هنا كان من الصعب إبعادها عن حركة اليقظة العربية ، وبين موقف الزعماء المصريين فى ذلك الوقت من فكرة العروبة مثل موقف مصطفى كامل الذى صرح بتشككه فى حسن نية الحركة القومية العربية فى الشام . ومن المعروف أنه كان يؤثر فكرة التضامن الاسلامي على التضامن العربى .

ويخص عزورى كل دولة من دول أوروبا الغربية بفصل يبين فيه مدى مساعدة كل دولة للحركة القومية العربية . ولكنه لا يطالب بالضرورة بمساعدة عسكرية . فهو بعد أن دعا إلى تضامن العرب مع القوميين الأرمن والكرد والألبان والبلغار يقول « فإذا اتحدوا فلن تستطيع تركيا أن تصد هذه الحركات يوما واحداً . بل أن هذا الاتحاد غير ضرورى . ويكفى أن تسكت أوروبا حتى يتمكن العرب من الاستقلال دون قتال .

وأهم دولة من حيث اهتمامها بالشام بعد فرنسا هى فى نظره الولايات المتحدة ، ثم إيطاليا ثم الفاتيكان . بل إنه يحاول أن يثبت أن ألمانيا تؤيد أيضا الحركة القومية العربية رغم الصلات الوطيدة التى تربط بين السلطان عبد الحميد وولهلم الثانى . ويستدل على ذلك بزيارة ولهلم أثناء مروره بدمشق لقبر صلاح الدين (ذلك الفارس الذى عامل الصليبيين بشهامة) . وبالنسبة للولايات المتحدة يعتقد المؤلف أنها هى الدولة التى يمكن أن تحل محل فرنسا لو حدث أن تخلت فرنسا فعلا عن حماية المسيحيين فى الشرق إما بدافع الحركة المعادية للكنيسة فى فرنسا أو بدافع الصداقة مع روسيا . تلك الصداقة التى كانت وبالا على الحركات القومية فى الدولة العثمانية فلولاها ما جرأت تركيا على ارتكاب مذابح الأرمن . ولو اتحدت فرنسا مع الدول الخيرة — أوروبا الغربية — والولايات المتحدة ، لتغير الوضع تماما .

ومظاهر هذا الاهتمام من أمريكا كثرة السوريين الذين أصبحوا يحملون الجنسية الأمريكية ، علاوة على وجود عدد كبير من المبشرين البروتستانت والكلية الأمريكية فى بيروت . وفى سنة ١٩٠٤ أى فى الوقت الذى بدأت فرنسا تتخلى فيه عن حماية المسيحيين فى الشام حتى أن سفينة فرنسية كانت فى زيارة بيروت رفضت أن تقدم التحية اللازمة للبطريارك المارونى . وبدأت السفن الأمريكية تتردد على هذا الساحل . ولكن الأمريكيين

لا يأبهون بالمسألة الطائفية . وبعبارة أخرى يريد صاحبنا أن يقول أن الأمريكيين لا يقصرون اهتمامهم على طائفة مسيحية معينة كالبروتستانت مثلا كما يفعل الفرنسيون بالنسبة للكاثوليك .

وأخيراً يختم المؤلف كتابه بفصل عن السياسة التركية فى الولايات العربية . ويقرر أن جميع الاصلاحات التى تظاهرت تركيا بادخالها فى هذه الولايات كانت عديمة الجدوى . فمثلا تقرر إلحاق بعض النواب المسيحيين بمجلس المبعوثان (مجلس النواب التركي) ولكن هؤلاء كانوا يختارون عادة من بين الجواسيس فاذا ثبت إخلاصهم سحبت منهم السلطة ووضعوا تحت رقابة الجواسيس . ثم صدر قانون بالمساواة بين الرعايا العثمانيين دون تفرقة فى الدين أو الجنس . ومع ذلك فلا يمكن أن يتولى مسلم عربي وظيفة شيخ الاسلام . ولم نر وزيراً عربيا منح اختصاص وزارة معينة بل كلهم وزراء بلا وزارة . وكذلك لم يتولوا مناصب الولاه ولم يرقوا فى الجيش إلى رتبة أعلى من قائمقام . والأربعة أو الخمسة من العرب الذين يتمتعون الآن بثقة السلطان ليسوا سوى جواسيس . ولا يحكم واحد منهم فى شىء أو يحضر مجلس الوزراء . وهم لا يحتفظون بمناصبهم إلا بفضل هدايا يقدمونها لياور السلطان وحاشيته من التتر والشراكسة .

يتضح إذاً أن قيمة الكتاب تاريخية فقط . فهى محاولة أولى للاستدلال بطريقة علمية على وجود القومية العربية . ولكن النتائج التى انتهى اليها الكاتب لا يمكن أن تعتبر أساساً للمفهومات القومية كما تبلورت عند العرب فيما بعد . فهو قد أخطأ فى تعريف الشعب العربى حين أخرج منه سكان مصر وشمال إفريقيا . وهو قد أخطأ أيضاً فى تقدير استقلال الأمة العربية حين اعتقد بأنه لا ينتقص بالامتيازات الأوروبية وبسبب حقده الظاهر على الدولة العثمانية شوه المؤلف كثيراً من الحقائق التاريخية . فادعى أنه لم تكن لفرنسا أهداف استعمارية حين تدخلت فى الشام سنة ١٨٦٠ بل إن احتلالها للجزائر يخلو من هذه النزعة الاستعمارية ! ! !

مجلس الشمال*

للدكتور عز الدين فوده

المبحث الأول

عناصر التعاون بين بلاد اسكندناوة ومراحله

١ ــ الاتحادات التاريخية بين بلاد اسكندناوة :

تجمع بين الدول الاسكندناوية الخمس ، الدانمرك وايسلندا والنرويج والسويد وفنلندا ، أصول وروابط مشتركة قديمة وحديثة ، جعلت التعاون الاقليمى بينها أمراً طبيعياً وضرورياً فى الوقت نفسه . فإلى جانب وحدة العقيدة البروتستانتية والتماثل فى النظريات السياسية والاجتماعية والأفكار الثقافية وتقارب مستوى المعيشة بين الشعوب فى هذه البلاد ، توجد أصول مشتركة لأجناسها ولغاتها . فوحدة الأصل والتقارب الجغرافى قد خلقا بين شعوب اسكندناوه شعوراً مشتركا ظاهراً فيما يعرف اليوم بالحركة الاسكندناوية . كذلك سهل التشابك والتشابه بين اللغات النرويجية والدانمركية والسويدية على أهالى كل بلد منها فهم لغة كل من البلدين الآخرين . هذا فضلا عن أن اللغة السويدية تستعمل كلغة رسمية للتعامل بين عدد كبير من أهالى فنلندا .

ومن الناحية التاريخية ضمت السويد والنرويج والدانمرك مملكة واحدة عرفت باتحاد الكالمار Kalmar Union نسبة إلى المدينة إلى عقدت فيها معاهدة هذا الاتحاد الذى دام منذ سنة ١٣٩٧ حتى سنة ١٥٢٠ [1] . وأعقب انحلال هذا الاتحاد ، بسبب نمو الشعور الوطنى والنعرات المحلية ، تكوين اتحادات صغرى ، ضم احدها بلاد المنطقة الشمالية الغربية وهى الدانمرك والنرويج وجزر الفارو Farœ Islands وإيسلندا وجرينلاند ، كما ضم اتحاد

---

* NORDISKA RADET—THE NORDIC COUNCIL

(1) *Encyclopaedia Britannica*, 1957, Vol. 13, P. 426; *The Columbia Encyclopadia*, 1945, P. 950.

آخر بلاد الشمال الشرقى وهى السويد وفنلندا . وانفصمت عرى هذين الاتحادين فى أوائل القرن التاسع عشر ، فأصبحت فنلندا دوقية روسية من سنة ١٨١٠ حتى استقلالها سنة ١٩١٨ ، وانفصلت النرويج عن الدانمرك ودخلت مع السويد فى اتحاد فعلى منذ مؤتمر فينا سنة ١٨١٥ حتى سنة ١٩٠٥ ، وتكون اتحاد فعلى آخر بين الدانمرك وإيسلنده فى الفترة من سنة ١٩١٨ إلى سنة ١٩٤٠ بعد احتلال ألمانيا للدانمرك [١] .

ومن الملاحظ أن هذه التغييرات الدستورية التى طرأت على وحدة البلاد الاسكندناوية قد تمت فى مجموعها خلال الخمسين سنة الأخيرة ، وبطريقة سلمية . فما حدث بين السويد والنرويج من انفصال كان بناء على طلب هذه الأخيرة وبمقتضى معاهدة استوكهلم سنة ١٩٠٥ . وما حدث بين ايسلندا والدانمرك صودق عليه باتفاق لاحق بينهما سنة ١٩٤٤ . وهكذا ظل السلام والأمن يسودان علاقات الأخوة وحسن الجوار بين هذه البلاد الشقيقة طوال القرنين التاسع عشر والعشرين . كما حافظت أسراتها الحاكمة ، وبينها ما بينها من أواصر القربى والنسب ، على علاقاتها الوثيقة مع بعضها رمزاً للصلات الوشيجة بين شعوبها .

٢ ـ الحركة الاسكندناوية فى أعقاب الحرب العالمية الأولى :

وبالرغم من أن التجزئة التى قامت بين البلاد الاسكندناوية كان لها أثرها فى تباين كثير من الأنظمة المحلية والقواعد الدستورية والادارية والنظم التجارية والاقتصادية وبرامج التعليم ، فقد لاحت دائما فى الأفق بوادر حركة سياسية تعمل على اتحاد البلاد الاسكندناوية ، تأثرت بالشعور القومى الذى سادعواطف الأوروبيين فى القرن التاسع عشر ، وتغذت بالمثل والأفكار والتقاليد الاسكندناوية المشتركة ، وإن لم تحقق من النجاح الفعلى ما حققته فى تلك الحقبة حركة الوحدة القومية الألمانية وحركة الوحدة القومية الايطالية مثلا . ولكن عدم تحقيق نتائج مبكرة لم يبعث على اليأس فى نفوس المثقفين من أبناء اسكندناوة قدر ما حفزهم مع الوقت على أن يلعبوا دوراً هاماً فى غرس مبادىء الحركة الاقليمية القومية ومثلها العليا فى أفئدة الناس ، وأن يجعلوا منها حركة شعبية تبنتها الحركة العمالية

---

(١) Gustav Petrén, Scandinavian Co-operation, *European Yearbook*, Vol, II, The Hague, 1956, P, 60

الاشتراكية التعاونية فى البلاد الاسكندناوية وتعهدتها منذ نشأتها . فلم تأت نهاية القرن التاسع عشر إلا وكانت البلاد الاسكندناوية الكبرى الثلاث : السويد والدانمرك والنرويج ، وكذلك إيسلندا وفنلندا بعد استقلالهما ، تعمل على الصعيد الشعبى والصعيد الحكومى معاً فى سبيل تحقيق تعاون إقليمى حقيقى فيما بينها . فتولت الهيئات والمؤسسات الشعبية فى مجموع تلك البلاد إنشاء الاتصالات بين بعضها وبعض . وقامت جمعية الشمال Norden Association التى أنشئت سنة ١٩١٩ ، وتأسست لها فروع فى البلاد الخمس ، بالعمل على زيادة وسائل الاتصال والتعارف والتعاون بين حكومات وشعوب تلك البلاد عن طريق خلق قاعدة شعبية تسعى إلى ذلك ، وتتمثل فى أن تقوم كل بلد بإنشاء شبكة اتصال بالبلاد الأربع الأخرى ، لتبادل الوفود الرسمية والرحلات المدرسية والزيارات بين رجال الخدمات العامة والفنانين والصحفيين والأطباء والمزارعين والعمال والنساء ، إلى غير ذلك من اتصالات واجتماعات كونت ما عرف باسم نظام « صداقات البلدان Friendships-Towns » [١]

كذلك سار التعاون الحكومى خطوات وئيدة اتسمت بالواقعية والعمل الإنشائى ، فتولت الدوائر الحكومية إعداد المؤتمرات التى تجمع بينها ، وتوالت اجتماعات وزراء العدل والشئون الاجتماعية والخارجية بصفة خاصة ، ولا سيما فى العقد الثالث من هذا القرن ، لبحث المسائل المشتركة ، مما أتاح أفضل الفرص لتلمس أهمية التعاون الوثيق بين البلاد الاسكندناوية فى سياساتها التشريعية والاجتماعية والاقتصادية والدولية ومهد السبيل إلى أن يجمع بينها فى رباط أوثق ، هو مجلس الشمال الذى دعا إلى إنشائه لأول مرة وزير خارجية الدانمرك M. Munch سنة ١٩٣٨ [٢]. ولكن قيام الحرب العالمية الثانية قد حال دون تحقيق ذلك ، حتى كان إنشاء المجلس المذكور سنة ١٩٥٣ .

٣ — التعاون الاسكندناوى فى أعقاب الحرب العالمية الثانية :

لم تستطع البلاد الاسكندناوية أن تستمر فى تعاونها الاقليمى خلال الحرب العالمية الثانية نتيجة تعكير ألمانيا صفو السلم فى بحر البلطيق ، على عكس ما كان عليه الحال فى الحرب العالمية

---

(١) المرجع السابق ؛ Frants Wendt, *Scandinavian Co-operation and The Nordic Council*, Copenhagen, 1955, P. 1.

(٢) *Handbook of European organizations*, Published by the Secreteriat-General of the Council of Europe, Strasbourg, 1956 P. 129.

الأولى حين استطاعت السويد والدانمرك والنرويج أن تلزم سياسة الحياد بين القوى المتصارعة وأن تتعاون فيما بينها لحل مشكلاتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية أثناء الحرب وبعدها . فقد احتلت ألمانيا فى الحرب العالمية الثانية كل من الدانمرك والنرويج ، واحتل الحلفاء إيسلندا ، وشغلت فنلندا بحربها مع روسيا السوفيتية ، بينما بقت السويد فى حالة حياد مسلح . وكان لهذا الوضع أثره على التعاون الاسكندناوى فى أعقاب هذه الحرب ، إذ شعر الجميع بوجوب قيام تضامن وثيق بين البلاد الخمس يجعل منها كتلة دولية لهـا أهميتها ، وتتعاون فيما بينها تعاوناً أكبر وأقوى لحل المشكلات التى خلقتها لهـا الحرب .

واتجهت الجهود بادىء ذى بدء إلى إنشاء حلف دفاعى يهدف إلى تقوية الدفاع المشترك عنها ضد أى اعتداء فى المستقبل والمحافظة على السلام والمواصلات فى بحر البلطيق . ولكن المباحثات السياسية الرسمية التى بدأت فى هذا السبيل ما لبثت أن انتهت إلى عكس ذلك سنة ١٩٤٩ ، نتيجة اختلاف السياسات الخارجية لبعض هذه البلاد عن البعض الآخر [١] . فقد قررت النرويج الانضمام إلى حلف الاطلنطى الشمالى ، وتبعتها فى ذلك كل من الدانمرك وإيسلندا ، فالتصقت هذه البلاد بالخطط السياسية والاستراتيجية لمجموعة بلاد هذا الحلف ، بينما انتهجت فنلندا سياسة خارجية تتفق ووضعها الجغرافى على حافة حدود الاتحاد السوفيتى . أما السويد فما زالت ترغب فى استمرارها فى سياستها التقليدية فى الحياد .

ولهذا السبب ذاته حافظت السويد على عدم انضمامها إلى أية كتل دولية تنأى بها عن التزام سياسة الحياد . ولم يكن انضمامها إلى مجلس الشمال ومجلس أوروبا إلا بسبب بعد نشاط كل منهما عن الشئون العسكرية وسياسات الكتل المتنابذة . وقد أوضحت السويد سياستها الدولية فى هذا الشأن عند مناقشة الجمعية الاستشارية لمجلس أوروبا سنة ١٩٥٤ موضوع تكوين الجمعية البرلمانية لاتحاد غرب أوروبا من بين ممثلى البلاد المنضمة اليه فى الجمعية الأوروبية . فمن المعروف أن السويد بالذات قد عارضت هذا المبدأ ، تأسيسا على الانضمام للمجلس المذكور كان بناء على أن نظامه الأساسى لا يجعل له اختصاصا فى الشئون العسكرية وأنه يلزم لذلك الفصل بين نشاط وعضوية كل من المجلس والاتحاد المزمع إنشاؤه [٢] .

---

(١) جوستاف بيترن ، المرجع السابق ٢ ص ٦٢

(٢) Documents on Swedish Foreign Policy, 1955, Published by The Royal Ministry for Foreign Affairs, Stockholm, 1957, P. 23.

كان ذلك أيضاً هو السبب الذى فضلت من أجله فنلندا أن تبتعد عن الانخراط فى الاجتماعات التى دأب وزراء خارجية الدول الاسكندناوية على عقدها بينهم بصفة مستمرة بعد الحرب العالمية الثانية لبحث المسائل المشتركة فى الأمم المتحدة ومجلس أوروبا وغيرهما من المنظمات والمؤتمرات الدولية . وأكثر من ذلك ، فقد باعدت فنلندا بينها وبين كل ما قد تتهم به من سعيها للاشتراك فى أية كتلة . فلم تشترك فى الاجتماعات التحضيرية لانشاء السوق الصناعية المشتركة بين الدول الاسكندناوية واجتماعات اللجنة الاقتصادية الدائمة التى أرست أسس التعاون الاقتصادى الاسكندناوى الذى سبق إنشاء مجلس الشمال سنة ١٩٥٣ كما ظلت مترددة فى الانضمام إلى هذا المجلس حتى ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٥٥ (١) .

وهكذا فرضت الظروف الدولية التى أعقبت الحرب العالمية الثانية على التعاون الاسكندناوى قبل إنشاء مجلس الشمال وبعده ألا يتخذ طابعاً سياسياً أو أهدافاً مرسومة فيما يتعلق بالعلاقات مع الكتل الدولية الأخرى ، وأن ينمو ويتطور فى صورة عملية واقعية ومثمرة فى ميادين الرفاهية العامة ورعاية صالح الشعوب الاسكندناوية . فتأسست فى أعقاب الحرب العالمية الثانية لجان حكومية مشتركة دائمة لرسم الأهداف والخطوات التى يسعى إلى تحقيقها ، وما يرمى إلى توحيده بين البلاد الخمس فى الشئون الثقافية والاقتصادية والاجتماعية ومسائل التشريع المدنى ووسائل النقل والاتصال (٢) .

وكان من باكورة أعمال هذه اللجان أن تم فى نطاقها بحث توحيد عدد لا بأس به من التشريعات والقوانين الداخلية المتصلة بشئون التجارة والملاحة والتأمين والطيران والإقامة والمواطنة . وعقدت عدة اتفاقيات فى هذه الشئون وغيرها كتنفيذ الأحكام وتوحيد التشريعات الاجتماعية الخاصة بالضمان الاجتماعى والبطالة وإصابات العمل والتأمين الصحى والمعاش فى الشيخوخة بالنسبة لجميع الاسكندناويين فى أى مكان عملوا أو أقاموا فى البلاد الخمس على قدم المساواة . وفى سنة ١٩٥٢ ألغيت جوازات السفر وقيود العملة والحواجز الجمركية بين البلاد الاسكندناوية ، وأنشىء اتحاد للبريد واتحاد للبرق والهاتف والسكك الحديدية خفضا من تعريفات استعمالها . كما أصبحت النرويج والدانمرك والسويد منطقة صحية واحدة (٣) .

(١) فرانزوندت ، المرجع السابق ، ص ٦ ، ٧

(٢) فرانزوندت ، المرجع السابق ، ص ١

(٣) المرجع السابق ، ص ٢ — ٥ ، نأسف لعدم إيراد المراجع تاريخاً ثابتاً لكل من هذه التشريعات والاتفاقيات .

وهكذا سارت خطة التعاون بين البلاد الاسكندناوية فى هذه الشئون وغيرها طبقاً للبرامج التى يتولى تحديدها الوزراء المختصون فى اجتماعاتهم ، ويقوم باعداد التشريعات الموحدة أو الاتفاقيات الخاصة بها لجان من الخبراء والفقهاء تمهيداً لعرضها على السلطات التشريعية الوطنية ليصدر بها قانون خاص بكل دولة [١] ، وهو الاختصاص الذى تولاه مجلس الشمال منذ بدء أعماله سنة ١٩٥٣

المبحث الثانى

تكوين مجلس الشمال

١ ـ انشاء المجلس ـ عضويته وانعقاده :

لم يكن حدثاً إذاً أمام تعدد جوانب التعاون بين بلاد اسكندناوه ، وازدياد نشاط لجانه المشتركة من قانونية واقتصادية واجتماعية وثقافية وشئون المواصلات ، أن تشعر هذه البلاد بالحاجة إلى تنظيم هذا التعاون بشكل أدق وأوفى ، عن طريق الجمع بين هذه اللجان فى رباط أوثق وطبقاً لميثاق موضوع يعمل على هديه جهاز دائم للتشاور بين برلمانات البلاد الخمس وحكوماتها . وكان أن جدد رئيس وزراء الدانمرك هانز هيدتوفت Hans Hedtoft فى صيف سنة ١٩٥١ ، أثناء اجتماع الاتحاد البرلمانى للدول الشمالية فى استوكهلم ، الدعوة التى سبقه إليها مونش بانشاء مجلس استشارى للدول الخمس . ولاقت الدعوة قبولا ، وبدىء فوراً فى إعداد نظام أساسى لهذا المجلس ، وافق عليه الاتحاد البرلمانى فى فبراير سنة ١٩٥٢ ، وبرلمانات كل من السويد والنرويج والدانمرك وايسلندا فى مايو ويونيه وديسمبر سنة ١٩٥٢ [٢] . أما فنلندا فقد اشترك مندوبها فى إعداد مشروع النظام الأساسى ، ثم انسحب تقديراً للظروف السياسية السابق الاشارة إليها [٣] . وهكذا دخل التعاون بين بلاد اسكندناوه مرحلة جديدة من التنظيم والتنسيق للاتفاق حول جميع المسائل المشتركة تحت إشراف هيئة موحدة بعد أن سار درباً طويلا فى هيئات ولجان متشعبة لا تجمع بينها أداة واحدة للعمل وتنسيق الجهود .

(١) المرجع السابق ، ص ٢

(٢) Max Sorensen, Le Conseil Nordique, Revue Generale de Droit International Public, No. 1, 1955, P. 65.

(٣) جوستاف بيترن ، المرجع السابق ، ص ٦٣

وعضوية المجلس غير مفتوحة للدول غير الاسكندناوية طبقاً للمادتين الأولى والثالثة من النظام الأساسى الموضوع سنة ١٩٥٢ والمادة الأولى من النظام الأساسى المعدل سنة ١٩٥٧ بعد انضمام فنلندا إلى المجلس . فالمادة الأولى من نظام سنة ١٩٥٢ قد ذكرت على سبيل الحصر أسماء البلاد المنضمة إلى المجلس بهيئاتها التشريعية والتنفيذية ، وهى السويد والنرويج والدانمرك وايسلندا ، وأضيفت إليهم فنلندا فى تعديل سنة ١٩٥٧ .

وعلى الرغم من أن فنلندا قد سبق لها أن عدلت عن الاشتراك فى المجلس سنة ١٩٥١ ، فان الدول الاسكندناوية الأخرى قد آثرت أن تترك أمامها باب العضوية فى المجلس مفتوحاً بأن نصت فى المادة الثالثة من نظام سنة ١٩٥٢ على أنه « يجوز بناء على طلب فنلندا أن يشترك ممثلوها فى مداولات المجلس وقراراته » . وظل المجلس فى اجتماعاته المختلفة يناشد الحكومة الفنلندية وبرلمانها الانضمام إلى عضويته ، مذكراً فى ذلك بما يجمع بين فنلندا والبلاد الاسكندناوية عامة ، والسويد خاصة ، من تقاليد وتراث وثقافة وأصول مشتركة . كذلك والى المجلس إرسال صور قراراته وضابط أعماله إلى الحكومة الفنلندية لإحاطتها علماً بنشاطه فى الميادين المختلفة ، على الرغم مما لاقاه المجلس فى هذا الشأن من نقد شديد من جانب الحكومة السوفيتية وصحافتها [1] . وما لبثت فنلندا أن عدلت عن قرارها السابق ، واتخذ برلمانها قراراً جديداً بالانضمام إلى مجلس الشمال فى ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٥٥ .

وقد بدأ المجلس أعماله فى ١٣ فبراير سنة ١٩٥٣ حيث عقد دورته الأولى فى كوبنهاجن، ثم توالت دوراته دورة عادية كل سنة ، يحدد ميعادها ومكانها فى إحدى عواصم الدول الأعضاء وفقاً لما يقرره المجلس [2] .

---

(١) Heinrich Nagel, The Nordic Council: Its Organs, Functions and Juridical Nature, *Annuare 1956* (*Revue de L' A.A.A.*), Sijthoff, Leiden, P.45.

(٢) المادة الرابعة من النظام الأساسى .

وانعقدت الدورة الثانية فى أوسلو فى أغسطس سنة ١٩٥٤ ، والدورة الثالثة فى استوكهلم فى يناير وفبراير سنة ١٩٥٥ ، والدورة الرابعة فى كوبنهاجن فى يناير وفبراير سنة ١٩٥٦ ، ثم الدورة الخامسة فى هلسنكى فى فبراير سنة ١٩٥٧ ، والدورة السادسة فى أوسلو فى نوفمبر سنة ١٩٥٨ ، والدورة السابعة فى استوكهلم فى نوفمبر سنة ١٩٥٩ .

ولعل لاتباع هذا الأسلوب أهميته من حيث التمكين لرسالة المجلس فى جميع البلاد الأعضاء ، ونشر الوعى بالتضامن والسعى لتحقيق الأهداف المشتركة لدى الشعوب الاسكندناوية ، وهو مثل جدير بالاحتذاء من جانب المنظمات الاقليمية الأخرى .

وبالاضافة إلى عقد المجلس دورة عادية كل سنة ، يمكن عقد دورات استثنائية أوطارئة بناء على قرار المجلس، أو طلب حكومتين من أعضائه، أوطلب خمسة وعشرين عضواً على الأقل من الأعضاء البرلمانيين المنتخبين لعضوية المجلس[١] . ومع ذلك فلم تستدع ضرورة أن تعقد أية اجتماعات استثنائية حتى الآن .

٢ ـ الهيئات العاملة فى المجلس واختصاصاتها :

(أ) الجمعية :

١ ـ تشكيل الجمعية

يتألف مجلس الشمال فى جهازه الرئيسى ، وهو ما نسميه بالجمعية ، من نوعين من الأعضاء : أعضاء منتخبون من برلمانات البلاد الخمس ومجموعهم ٦٩ ، ١٦ من كل من برلمانات السويد والنرويج والدانمرك وفنلندا و٥ من البرلمان الايسلندى [٢] . وهؤلاء الأعضاء المنتخبون أو البرلمانيون هم بمثابة الأعضاء العاملين الذين لهم وحدهم حق التصويت وسلطة إصدار القرارات أو التوصيات [٣] ، كما أن منهم وحدهم تتكون اللجان التابعة للمجلس والتى تقوم ببحث ما يحال إليها من موضوعات تمهيداً للبت فيها [٤] . وهم يمثلون السلطة التشريعية بمجلسيها فى البلاد التى تأخذ بنظام المجلسين ، على أن يترك أمر تحديد عدد ممثلى كل مجلس أو مدة عضويتهم فى مجلس الشمال إلى برلماناتهم ، لأنه عمل من صميم اختصاص تلك الهيئات [٥] . ولا يضع النظام الأساسى لمجلس الشمال أى شروط فى هذا الصدد سوى صفة العضوية فى البرلمانات الوطنية . ومع ذلك فقد نص النظام الأساسى على وجوب مراعاة

---

(١) المادة الرابعة من النظام الأساسى .
(٢) المادة الثانية من النظام الأساسى .
(٣) المادة ٣ ، ١٠ من النظام الأساسى .
(٤) المادة ٧ من النظام الأساسى .
(٥) المادة الثانية من النظام الأساسى .

تمثيل كل وفد برلمانى وطنى لمختلف الآراء السياسية فى بلده [١] . وقد هدف واضعو النظام الأساسى من وراء ذلك إلى وجوب تمثيل الرأى العام الاسكندناوى تمثيلا صحيحاً داخل المجلس . ويتم ذلك عادة على أساس نسبى لتمثيل الأحزاب السياسية داخل البرلمانات ومدى قوة تلك الأحزاب والتفاف الرأى العام حولها . ففى الدورة الأولى لمجلس الشمال بكوبنهاجن سنة ١٩٥٣ مثل الاشتراكيين الديمقراطيين ٢٤ مندوباً ، والراديكاليين ١١ مندوباً ، والمحافظين ١٠ مندوبين ، والزراعيين ٦ مندوبين ، والمسيحيين الشعبيين فى النرويج ١ ، والجورجيين النرويجيين ١ [٢] .

ولو أن النظام الأساسى للمجلس لم يذكر شيئاً بخصوص التزام هؤلاء المندوبين الحزبيين قرارات برلماناتهم أو سياسة أحزابهم داخل مجلس الشمال ، إلا أن مداولات المجلس فى دوراته المتعددة تشير إلى أن تكوينه كهيئة استشارية للتعاون بين البلاد الخمس تقتضى الارتفاع بمستوى المناقشات فوق التكتلات الحزبية أيا كانت ، وأن على الأعضاء أن يعبروا عن وجهة نظرهم بمحض اختيارهم واعتقادهم بما فيه الخير ومصلحة المجموعة الاسكندناوية جمعاء [٣]

وإلى جانب الأعضاء البرلمانيين المنتخبين ، تبعث الحكومات بممثلين لها فى المجلس [٤] ، مهمتهم الأساسية بيان رأى الحكومة والاشتراك فى المداولات حتى تكون المناقشة واقعية ، ولكن ليس لهم حق التصويت والاشتراك فى إصدار التوصيات [٥] . ولهذا يمكن القول بأن اختصاصهم إستشارى وأنهم بمثابة الأعضاء المعاونين للأعضاء العاملين . ولا يحدد النظام الأساسى للمجلس عدداً معينا لممثلى كل حكومة أسوة بما عليه الحال بشأن الأعضاء البرلمانيين ، بل ترك لكل حكومة حق تسمية من ترغب فى حضورهم دورات المجلس [٦] . وواضح أنه كلما كثر عدد مندوبى الحكومات كلما كان لهم تأثير على مجرى المناقشات وتوجيه دراسة الموضوعات واتخاذ التوصيات بما يتفق ووجهة النظر الرسمية للحكومات . وعادة

---

(١) المادة الثانية من النظام الأساسى .
(٢) سورنسن ، المرجع السابق ، ص ٧٠
(٣) ناجل ، المرجع السابق ، ص ٥٥
(٤) المادة الثانية من النظام الأساسى .
(٥) المادة الثالثة من النظام الأساسى .
(٦) المادة الثانية فقرة ب من النظام الأساسى .

برأس الوفود الحكومية رئيس الوزراء ، كما تضم وزير الخارجية ووزير العدل ووزير الشئون الاقتصادية ووزير الشئون الاجتماعية ووزير الشئون الثقافية ، وغيرهم من الوزراء ومساعديهم من الخبراء حسب الموضوعات التى ستكون محل البحث والدراسة فى دورة المجلس ولجانه [١] .

وقد جاء هذا التشكيل المختلط لمجلس الشمال فى جهازه الرئيسى من برلمانيين وحكوميين نتيجة للتجربة التى مر بها مجلس أوروبا حيث تكون جهازان منفصلان ، أحدهما يضم مندوبى البرلمانات وهى الجمعية الاستشارية وثانيهما يضم ممثلى الحكومات وهى لجنة الوزراء ، لم يأت الفصل بينهما بالثمرات المرجوة . لهذا رؤى معالجة الأمر عند تشكيل جمعية مجلس الشمال فى أن يجمع بين مندوبى السلطتين فى جهاز واحد ، فكان لذلك أطيب الثمرات ، نتيجة اتصالهم ببعضهم اتصالا دائما وتعاونهم تعاونا وثيقاً [٢] . ولكن وقف فى سبيل إتمام هذا التعاون بين الفئتين ما نصت عليه المادة السابعة من النظام الأساسى للمجلس من تكوين لجانه الفرعية من بين الأعضاء البرلمانيين المنتخبين فحسب ، مع أن حضور الوزراء أو ممثلى الحكومات مثل هذه اللجان ، حيث تبحث المسائل وتقلب حولها وجهات النظر وتوضع المشروعات قبل عرضها على المجلس فى صورة جمعية ، هو من الأهمية بمكان . هذا فضلا عن أنه لا يلزم الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية فى نطاق المجلس أسوة بما هو عليه الحال فى النظم الدستورية الداخلية . ولهذا انتهى المجلس إلى إشراك ممثلى الحكومات فى أعمال اللجان بناء على دعوتها لهم ، واستقر الأمر على حضورهم أعمال اللجان وخاصة عند صياغة تعديل النظام الأساسى وغيره من اللوائح والمشروعات [٣] . والواقع أن معظم الوزراء أعضاء فى برلماناتهم ، ولهذا يمكن أن يبعث بهم ضمن الوفود البرلمانية فيمتلكون حق المناقشة والبحث فى اللجان ، وحق التصويت والاشتراك فى إصدار القرارات فى الجمعية [٤] .

---

(١) بيترن ، المرجع السابق ، ص ٦٤

(٢) سورنسن ، المرجع السابق ، ص ٧٠ ، ٧١

(٣) ناجل ، المرجع السابق ، ص ٥٦ ؛ سورنسن ، المرجع السابق ، ص ٧١ ؛ نصت المادة ١٣ من لائحة إجراءات المجلس على أن للجان الحق فى أن تدعو لحضور مداولاتها مندوبى الحكومات من غير وفود المجلس ، دون الاشارة فى ذلك إلى مندوبى الحكومات إلى المجلس . وهذا يعنى أن حقهم فى الاشتراك فى أعمال اللجان قد أصبح ثابتاً . وهم فى ذلك لهم حق الاشتراك فى المداولات فحسب وليس لهم حق التصويت كما هو شأنهم فى الجمعية .

(٤) سورنسن ، المرجع السابق ، ص ٧٠

٢ ـ اختصاصات الجمعية

حين تعرف المادة الأولى من النظام الأساسى وظيفة المجلس والغرض من إنشائه « بالتشاور بين المندوبين البرلمانيين وممثلى الحكومات فى المسائل ذات الصالح المشترك بين بعض أو كل الدول الأعضاء » فهى لم تجد داعيا لتحديد اختصاصاته تفصيلا . فتحديد الاختصاصات يكون ضروريا حالة أن يكون للمجلس أو الجمعية سلطة البت فى الأمور التى تعرض عليها بقرارات ملزمة للحكومات ، وليس هذا بحال وظيفة مجلس الشمال . فالمادة الأولى وكذلك المادة العاشرة تشيران إجمالا إلى اختصاصات المجلس فى مناقشة المسائل المشتركة وإصدار توصيات غير ملزمة فى شأنها . فإذا كانت هذه المسائل لا تهم جميع الدول الأعضاء ، فقد أعطى النظام الأساسى لجميع أعضاء الجمعية حق مناقشتها ، ولكن لا يصوت فى إصدار التوصيات بشأنها غير الأعضاء البرلمانيين للدول المعنية [1] . فيكون وضع ممثلى الدول الأخرى أشبه بالمراقبين . ولكن كثيراً ما امتنع ممثلو الدول غير المعنية بالمسائل المعروضة للبحث حتى عن مناقشتها [2] . وهذا على خلاف ما جرى عليه الحال فى الجمعية الاستشارية لمجلس أوروبا ، حيث سمح لغير الدول المعنية بمسائل البحث فى التصويت عليها ، مما كان سببا فى إنشاء جمعيات صغرى خارج نطاق الجمعية الأوروبية الكبرى كجمعية اتحاد الصلب والفحم ، وجمعية السوق الأوروبية المشتركة . بينما تلافى واضعو نظام مجلس الشمال هذا الخلط بإباحة حق المناقشة دون حق التصويت للأعضاء من غير الدول التى يتعلق بها الموضوع المطروح للمناقشة أمام المجلس [3] .

ولم ينص النظام الأساسى صراحة على استثناء شئون الدفاع والمسائل السياسية من بين اختصاصات المجلس ، وذلك على خلاف نص المادة الأولى من النظام الأساسى لمجلس أوروبا التى عددت نواحى نشاطه وجوانب العمل المشترك فى نطاقه واستثنت من ذلك صراحة المسائل المتعلقة بشئون الدفاع [4] . ولا يعنى سكوت نظام مجلس الشمال عن النص

---

(١) المادة ١٠ / ٢ من النظام الأساسى.

(٢) مثلا فى الدورة الأولى لانعقاد المجلس ، امتنعت النرويج وإيسلندا عن مناقشة كل ما يتعلق بموضوع إنشاء جسر أو نفق يصل بين الدانمرك والسويد .

(٣) سورنسن ، المرجع السابق ص ٧٢

(٤) المادة الأولى فقرة ب ، د من النظام الأساسى لمجلس أوروبا .

على تلك الاستثناءات تنازل كل من السويد وفنلندا عن موقفهما السابق فى هذا الشأن من التعاون الاقليمى مع الدول الاسكندناوية الأخرى المنضمة إلى حلف شمال الأطلنطى ، لأن المسائل العسكرية أو الاستراتيجية والسياسية ليست فى الواقع من المسائل ذات الصالح المشترك بين جميع بلاد اسكندناوه كنص المادتين الأولى والعاشرة اللتين أشارتا إلى اختصاصات مجلس الشمال من حيث الموضوع ، ولكنها مسائل مختلف عليها بين الدول الاسكندناوية . أما عن كون هذه المسائل مشتركة بين النرويج والدانمرك وإيسلنده ، فالواقع أن بحثها والاتفاق حولها بينهم إنما يجرى فى نطاق حلف الأطلنطى الشمالى لا فى نطاق مجلس الشمال . لم يكن هناك ثمة ضرورة إذاً لتقرير ضمانات قانونية بالنص فى هذا الشأن ، خاصة وأن العرف الاقليمى بين دول اسكندناوة قد جرى على أن تنظر كل منها إلى مصالح شقيقاتها وضمان هذه المصالح واحترامها دون نصوص أو اتفاقات مكتوبة . ومن المعلوم أن ثمة مناقشات ومداولات قد جرت فى هذا الشأن فأوضحت أن استثناء مسائل الدفاع والشئون السياسية من أعمال واختصاصات مجلس الشمال هو محل اتفاق من قبل جميع الأطراف ، ومبدأ أساسى من مبادىء التعاون القائم بينها .

وهذا هو ما أوضحه رئيس لجنة الشئون الخارجية بمجلس نواب السويد ، وما أوضحه رئيس لجنة الشئون الخارجية بالبرلمان النرويجى ، على اختلاف فى التفسير بينهما ، إذ يقول الأخير أن هناك ثمة اتفاق من الجميع على أن يوقف نشاط المجلس فى الشئون الخارجية والعسكرية فى الوقت الحاضر [١] . ويوحى هذا التصريح أن هناك تحفظا بالنسبة للمستقبل ، فإذا اتحدت السياسة الخارجية للدول الاسكندناوية أمكن التشاور حولها وحول الشئون العسكرية كذلك فى مجلس الشمال ، دون حاجة إلى تعديل فى النظام الأساسى أو التردى فى أخطاء الجمعية الاستشارية لمجلس أوروبا التى كثيراً ما تخطت أو تراجعت عن الحدود التى رسمها النظام الأساسى للمجلس فى شأن تلك المسائل [٢] .

وواضح من عموم النص حول المسائل المشتركة أن اختصاص الجمعية فى البحث أو التشاور حول هذه الشئون قد وسع من نطاق التعاون الاقليمى بين بلاد اسكندناوه أكثر مما كان عليه الحال قبل إنشاء مجلس الشمال حيث كان هذا التعاون قاصراً على بعض اللجان ذات

---

(١) سورنسن ، المرجع السابق ، ص ٧٣

(٢) المرجع السابق ص ٧٤

الاختصاصات المحددة بالشئون الثقافية أو القانونية والاجتماعية والاقتصادية . ولما كان هناك ازدواج فى الاختصاص بين المجلس ولجانه الفرعية وتلك اللجان التى قامت قبل وجوده بين كل أو بعض حكومات الدول الاسكندناوية ، فقد أصبح يدخل فى صميم وظيفة المجلس واختصاصه أن يلم بأبحاث تلك اللجان . ويلجأ المجلس فى ذلك إلى الاتصال بالحكومات الداخلة فى تلك اللجان لتتبع أعمالها والإحاطة بما يتم بحثه فى نطاقها من مشروعات أو عقده من معاهدات ، مما جعل من المجلس مركزاً لجميع نواحى النشاط والتعاون الاقليمى بين البلاد الاسكندناوية [١] .

٣ — سلطات الجمعية

أما وقد أشرنا إلى أن وظيفة المجلس استشارية بحتة ، وأن ليس له سلطة إصدار قرارات لها صفة الالزام والتنفيذ على حكومات الدول الأعضاء وإنما توصيات بما يلزم اتخاذه فى المسائل المشتركة ، فهذا يعنى انتفاء سلطة التشريع للمجلس أو الجمعية حول تلك المسائل . فالحكومات لا تلتزم بهذه التوصيات التى يصدرها المجلس ، بل لها مطلق الخيار فى الارتباط أو عدم الارتباط بها ، وإن كان هناك ثمة التزام أدبى يقع على عاتق الحكومات والبرلمانات الوطنية فى الأخذ بالتوصيات الصادرة عن أغلبية ساحقة [٢] .

كذلك تنص المادة ١١ من النظام الأساسى على إلزام كل حكومة بتقديم تقرير لدى كل دورة من دورات انعقاده عما اتخذته من خطوات بشأن توصيات المجلس إليها . غير أن الحكومات تملك مع ذلك تقديم تقرير لا يتضمن أية خطوات إيجابية بشأن تنفيذ هذه التوصيات ، على ما فى نص المادة ١١ من حث لها أو تقرير التزام أدبى عليها بمراعاة ذلك . وهنا تظهر أهمية التعاون المباشر بين الأعضاء العاملين من مندوبى البرلمانات وممثلى الحكومة فى نطاق جهاز موحد يجمع بينهما . وإلى جانب ذلك فقد عملت أجهزة المجلس على فى الاتصال بكافة الوزارات فى كل بلد لمتابعة تنفيذ توصيات المجلس ، دون اتباع الأسلوب الشكلى فى إرسال المذكرات عن طريق وزارات الخارجية كما هو متبع فى الأنظمة الدبلوماسية التقليدية وما تتبعه المنظمات الدولية على اختلافها [٣] .

---

(١) ناجل ، المرجع السابق ، ص ٦١
(٢) بيترن ، المرجع السابق ، ص ٦٥
(٣) ناجل ، المرجع السابق ، ص ٦٠ ، ٦١

وجدير بالذكر أن اشتراك ممثلى الحكومات فى الجمعية ومداولاتها لا يوقع على حكوماتهم أية مسئولية بالتنفيذ من الناحية القانونية . ولهذا السبب انتهى واضعو النظام الأساسى إلى تقرير المادة الثالثة منه والتى تنص على أن « ليس لممثلى الحكومة حق التصويت فى المجلس » . وكانت اللجنة البرلمانية التى قامت بإعداد مشروع النظام الأساسى قد اقترحت النص على حق التصويت لرؤساء الوزارات ووزراء الخارجية المشتركين بالمجلس ، ولكن النرويج وقد فضلت منذ البداية نظاماً لا إلزام فيه قد طالبت بإلغاء هذا الحق بالنسبة لجميع ممثلى الحكومات ، تأسيساً على ما يقال بشأن تقييد حرية الحكومات فى رفض قبول التوصيات التى سبق أن صوت عليها ممثلوها بالموافقة فى المنظمات الدولية [1] . ولكن الواقع أن تصويت ممثلى الحكومات بالموافقة على توصية ما لا ترتب أى التزام قانونى على عاتق حكوماتهم بالتنفيذ ، دون اتباع ما ترسمه الأنظمة الدستورية الداخلية لكل دولة على حدة فى هذا الشأن . فمن وجهة النظر القانونية ليس فى تصويت ممثلى الحكومات فى جمعية كمجلس الشمال ، احتفظت الدول عند انضمامها إليه بمطلق سيادتها ولم تتنازل له بالنص عن أى اختصاص ذاتى أو سلطة فى التشريع فى نواحى اختصاصها ، مايسمح بترتيب أى التزام قانونى على عاتقها ؛ وإن أمكن القول بوجود التزام أدبى أو شغل للمسئولية الأدبية والسياسية للدولة بوجوب التنفيذ منذ أن صوت مندوبها فى صف القرار . ولهذا رؤى زيادة فى الحيطة منع تصويت ممثلى الحكومات فى مجلس الشمال .

(ب) اللجان :

ونقصد بها اللجان الفرعية التى ينشئها المجلس أثناء انعقاد دوراته ويحيل اليها الموضوعات لبحثها وتقديم اقتراحاتها عنها إلى الجمعية لاتخاذ التوصيات اللازمة بشأنها . وللجمعية فى هذا الشأن مطلق الخيار فى أن تنشىء من اللجان ما يلزم لبحث الموضوعات المعروضة عليها من الأعضاء البرلمانيين أو الحكوميين أو الحكومات فى شكل اقتراحات [2] . ولكن لم تدع الحاجة حتى الآن إلى إنشاء أكثر من أربعة لجان تختص بالشئون القانونية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية .

---

(١) سورنسن ، المرجع السابق ، ص ٧٥

(٢) المادة ٧ من النظام الأساسى .

ولم ينص النظام الأساسى على تحديد عدد أعضاء اللجان ، وإن كان قد نص على أن يكون تشكيلها من بين الأعضاء البرلمانيين [١] . ونص النظام الداخلى للجان على جواز اشتراك ممثلى الحكومات فى مداولات اللجان مالم تتخذ اللجان قراراً بغير ذلك . وهذا يعنى أن للمندوبين البرلمانيين سلطة إقصاء ممثلى الحكومات من اجتماعات اللجان فى بعض الحالات [٢] . وتنتخب كل لجنة فى أول اجتماع لها رئيساً ونائب رئيس . ويقوم الرئيس بانتخاب سكرتير اللجنة ، كما تقوم اللجنة بانتخاب مقرر لكل موضوع اتخذت قراراً بشأنه ، ليقوم بشرح وجهة نظرها والدفاع عن توصيها أمام الجمعية .

وعلى خلاف الجمعية التى تعقد دورة واحدة كل عام ، فيما عدا الدورات الاستثنائية ، يمكن اتخاذ قرار من قبل رياسة المجلس بمواصلة اللجان عقد اجتماعاتها فيما بين دورات الانعقاد السنوية . كذلك يجوز انشاء لجان خاصة فيما بين تلك الدورات لتحضير وبحث بعض المسائل الأخرى [٣] .

واختصاص اللجان محدود بطبيعة الحال باختصاص الجمعية وما تحيله اليها من مسائل . فوظيفتها قاصرة على بحث تلك المسائل والتوصية بشأنها أو ابداء رأى مخالف فيها ، دون أن يكون لها حق التعديل فى الاقتراحات المعروضة عليها .

وقد ترك للجان تقرير علانية اجتماعاتها والنشر عما يدور بها من مناقشات رغبة فى التفاف الرأى العام الاسكندناوى حول المجلس . وعادة تنعقد اللجان علانية مالم يكن موضوع البحث يمس تفصيلات لا ترغب بعض الحكومات فى الإعلان عنها [٤] . وهكذا تدور جميع اجتماعات مجلس الشمال ومعظم اجتماعات لجانه فى جو من الدبلوماسية المفتوحة حتى يمكن للرأى العام أن يتتبع ما يقوم به ممثلوه من جهود فى سبيل التعاون الاقليمى ، كما يتاح له أن يؤثر فيما يتخذه الأطراف من مواقف إبان المباحثات والمناقشات فى الجمعية واللجان.

---

(١) المادة ٧ من النظام الأساسى .
(٢) ناجى ، المرجع السابق ، ص ٥٨
(٣) المادة ٧ من النظام الأساسى .
(٤) ناجى ، المرجع السابق ، ص ٦٣

(ج) الرئاسة :

تنتخب الجمعية من بين أعضائها البرلمانيين فى بدء كل دورة مجلساً للرئاسة يتألف من رئيس وأربعة نواب للرئيس ، يستمرون فى شغل مناصبهم حتى يحين انعقاد الدورة التالية (١) . فلهم على خلاف الجمعية صفة الاستمرار ومباشرة العمل فيما بين دورتى الانعقاد . فالرئاسة مثلا هى التى تقوم عملا بتحديد موعد انعقاد الدورة القادمة ما لم تحدد الجمعية نفسها ذلك فى دورتها السابقة ، كما يقع على عاتقها الدعوة إلى دورة استثنائية طبقاً للقواعد المرسومة فى هذا الشأن (٢) . ويقوم الرئيس ، وهو عادة من جنسية الدولة التى تعقد بها الدورة ، بالتوقيع على التوصيات قبل تعميمها على الحكومات ، كما يقوم بالتعاون مع نائبيه والسكرتيريات الوطنية بتصريف الأمور فيما بين الدورتين ، وخاصة فيما يتعلق بالتحضير للدورة الجديدة (٣) . ولما كان الرئيس ونوابه الأربعة لا يتبعون جنسية واحدة ، بل يختار كل واحد منهم من إحدى البلاد الخمس ، لهذا لا يلزم اجتماعهم فيما بين دورات انعقاد الجمعية إلا فى الحالات الضرورية أو العاجلة . وهم فيما خلا ذلك يقومون بالاتصال بالحكومات والوزراء لتتبع توصيات المجلس . وكثيراً ما يدعون لحضور اجتماعات وزراء الخارجية أو وزراء العدل أو التعليم لبحث الشئون المتعلقة بالتعاون الاقليمى ميادينه المختلفة .

(د) السكرتيريات الوطنية :

تعين وفود كل بلد سكرتيراً لها وعددا من الموظفين الذين يقومون بمعاونته ومن مجموع هذه السكرتيرات الوطنية تتألف سكرتيرية المجلس . وهى على خلاف مجلس الرياسة الذى ينتخب كل عام فى بدء كل دورة ، تمثل الجهاز الدائم الوحيد بالمجلس . وطبقاً للمادة الثامنة من لائحة إجراءات المجلس يكون سكرتير عام المجلس فى كل دورة هو سكرتير وفد البلد الذى يعقد فيه الاجتماع ، ويستمر فى عمله بهذا الوصف إلى حين عقد الدورة التالية فى بلد آخر . وتعمل سكرتيرية كل دورة تحت إشراف الرئاسة التى تحدد لها اختصاصاتها . ويتلخص عملها فى تلقى اقتراحات الأعضاء البرلمانيين ومذكرات الدول الأعضاء فيما يدرج على جدول أعمال الدورة المقبلة ، كما تقوم بإعداد وطبع توصيات الجمعية وتعميمها على الدول ، فضلا عن أعمال السكرتيرية المعتادة أثناء عقد الاجتماعات .

(١) المادة ٥ من النظام الأساسى .

(٢) المادة ٤ من النظام الأساسى .

(٣) المادة ٢٤ من لائحة إجراءات المجلس ، والمادة ٨ من النظام الأساسى .

المبحث الثالث

طبيعة مجلس الشمال وكيانه القانونى

١ ـ ماهية النظام الأساسى للمجلس :

الاجراء المتبع عادة فى إنشاء الهيئات والمنظمات الدولية هو توقيع اتفاقية بين الدول الأعضاء ، يعهدون بموجب أحكامها إلى المنظمة باختصاصات معينة ويتعاقدون على سبيل التبادل بانتهاج وسائل التعاون والتضامن فى سبيل تحقيق أغراض المنظمة وأهدافها . وبمعنى أصح يتنازلون عن قسط من سيادتهم واختصاصهم الذاتى ، موكلين إلى المنظمة المشتركة العمل فى نطاق هذا الاختصاص أو الميدان من ميادين التعاون . وهم بذلك يرتبون على عاتقهم التزامات متبادلة بمحض اختيارهم ومشيئتهم . فإذا تم التراضى والاتفاق بين هذه الجماعة من الدول نابت إرادتهم المشتركة ، أيا كانت وسيلة التعبير عنها بالإجماع أو الأغلبية ، عن إرادة الأعضاء فرادى فى الاختصاصات التى وكل إلى المنظمة بها ، واستطاعت أجهزتها أن تخلق من الأنظمة القانونية ، أو تعدل منها ، ما يكفل تنظيم العمل داخل نطاقها بل قد تستطيع تعديل نظامها الأساسى بناء على أغلبية معينة . وفى اتباع قاعدة الأغلبية فى مثل هذه الحالة أو عند اتخاذ القرارات ما يعنى إمكان إخضاع دولة لبعض الالتزامات على غير إرادة حكومتها .

وقد لجأت الدول الاسكندناوية فى إنشاء مجلس الشمال ووضع نظامه الأساسى إلى وسيلة فريدة فى نوعها ، على غير ما هو مألوف أو معروف دوليا فى إنشاء مثل هذه المنظمات للتعاون بين الدول ، وإن اتفقت فى فلسفتها والروح البرجماتية التى يؤمن بها سكان تلك البلاد ويعمل بمنطقها الفكر القانونى لديهم . والبحث حول الشكل الذى صمم فى إطاره مجلس الشمال مقارناً بغيره من الأنظمة والمواثيق الدولية قد يؤدى إلى نتيجة سلبية ، ما لم نع الظروف والحرية فى العمل التى قام عليها التعاون الاسكندناوى أحقاباً طويلة . فالنظام الأساسى لمجلس الشمال لم يضمن أية اتفاقية أو معاهدة دولية موقعا عليها من الدول الخمس المنضمة إليه ، وإنما أقرت هذا النظام بعد صياغته والاتفاق على مواده سنة ١٩٥٢ ، وتعديلاته سنة ١٩٥٧ ، برلمانات تلك الدول بقرارات موحدة صادرة عنها . فما هو التقييم الصحيح لمثل هذا الإجراء من الناحية القانونية ؟ وهل يمكن القول بوجود

اتفاق ضمنى عن طريق تقابل إرادات الدول الخمس بإصدارها هذه القرارات أو الأعمال التشريعية الموحدة بالتعاون فى مجلس الشمال ؟

الواقع أنه من حيث المبدأ يمكن تصور تلاقى هذه الإرادات التى تحمل قرارات منفردة متقابلة وتكون بين الدول الخمس اتفاقاً دولياً له آثاره ونتائجه فى نطاق القانون الدولى العام . ويقرر هذا المبدأ حكم المحكمة الدائمة للعدل الدولى فى قضية المناطق الحرة لسافوى العليا والصادر فى ٧ يونيه سنة ١٩٣٢ بشأن ما يرتبه التشريع الصادر عن إحدى الدول من آثار دستورية ملزمة لها فى الاتفاق أو التعاقد [١] . فإذا كان هذا هو شأن العمل المنفرد الصادر عن دولة واحدة فإن ترتيب نفس الآثار الصادرة عن عدة أعمال رسمية متقابلة لعدة دول أولى وألزم فى الاتفاق وقيام التعاقد .

بيد أنه يجب ألا يغرب عن البال أن صدور هذه الأعمال التشريعية المتقابلة لا يمكن أن ترتب التزامات على عاتق الدول الأعضاء بالدخول فى اتفاق خاص بشأن هذا التعاون الاقليمى ما لم يستوف صدورها الاجراءات المرسومة حسب الأنظمة الدستورية المتبعة فى كل بلد . فلا يمكن تصور قيام مثل هذا الاتفاق دون صدور هذه التشريعات عن السلطات المختصة بعقد الاتفاقيات الدولية فى البلاد الاسكندناوية ، وهم الرؤساء الدستوريون لتلك الدول وملوكها . فصدور هذه الأعمال بموافقة البرلمانات الاسكندناوية وحدها لا تكفى لتحمل الأثر الدستورى الصحيح لنفاذ الالتزام . وهذه هى حقيقة الحال فى شأن النظام الأساسى لمجلس الشمال ، إذ لم تتبع الاجراءات الرسمية للتصديق على موافقة البرلمانات بشأنه من قبل رؤساء الدول الاسكندناوية وملوكها ، فيما عدا الدانمرك التى صدق ملكها على قرار برلمانها فى هذا الشأن وأصدره فى صورة قانون مستوفٍ للاجراءات .

وإلى جانب هذه الحجة بانتفاء وجود الاتفاق الدولى بين الدول الخمس ، يضيف الفقيه الدانمركى سورنسن حجته بأن القرارات البرلمانية الموحدة لم تعبر عن أية رغبة فى التعاهد أو الارتباط فى اتفاق تبادلى حول أحكام النظام الأساسى [١] .

---

(١) C. P. I. J., *Sér. A/B, No. 46*, P. 145, Edward Hambro, *The Case Law of The International Court*, Leyden, 1952, No. 175.

(٢) سورنسن ، المرجع السابق س ، ص ٦٧

والواقع أن ثمة صيغة مكتوبة لمثل هذا الاتفاق ليست شرطاً أساسياً لقيام التعاهد. بل إن وجود مثل هذه الصيغة فى القرارات الصادرة عن السلطات التشريعية الخاصة بكل دولة لا تولد أثراً قانونياً ملزماً ما دامت لم تستوف الاجراءات الدستورية فى التصديق عليها.

وعلى عكس ذلك يمكن القول بوجود مثل هذا الاتفاق أو التعاهد الضمنى الناشىء عن تلاقى إرادات ممثلى الحكومات ووزراء الخارجية فى اجتماعاتهم ومداولاتهم لانشاء المجلس ووضع نظامه الأساسى. فمما لا شك فيه أن هناك اتفاق شفهى مضمر بين ممثلى الحكومات ولا سيما وزراء خارجية البلاد الاسكندناوية بشأن أسس هذا التعاون فى نطاق مجلس الشمال، وأن هذا الاتفاق ملزم لكل دولة مع الدول الأخرى ما دام صادراً عن وزراء مختصين وفى حدود اختصاصاتهم. ويساند هذا الرأى حكم المحكمة الدائمة للعدل الدولى فى قضية المركز القانونى لجرينلاند الشرقية الصادر فى ٥ إبريل سنة ١٩٣٣ [١].

وهكذا لا نساير الرأى القائل ان انشاء مجلس الشمال ووضع نظامه الأساسى بالصورة السابقة لا يرتب على عاتق الدول المشتركة فيه أى التزام دولى يحول دون إمكان تعديل أحكامه، كل بإرادتها المنفردة [٢]. فمثل هذا الالتزام بالتعاون فى نطاق المجلس وحدود الاختصاصات الممنوحة له بحكم النظام الأساسى موجود، وإن كانت الثقة المتبادلة وميثاق القلوب لا التعاهدات المكتوبة هى مناط هذا الالتزام.

٢ — الشخصية القانونية للمجلس :

بالرغم من تصور وجود اتفاق شفهى ضمنى بين الدول الخمس بقيام مجلس الشمال والالتزام بالتعاون فى نطاقه فى حدود الاختصاصات الموكولة اليه، إلا أن البحث حول هذه الاختصاصات من جانب، وحول الشروط والتحفظات التى وكلت اليه الدول فى حدودها مباشرة نشاطه وتكوين أجهزته من جانب آخر، لما يثير كثيراً من الشك حول طبيعة هذا المجلس وشخصيته القانونية الدولية.

---

(١) هامبرو، المرجع السابق رقم ١٧٦ ؛ ويشير الحكم المذكور إلى أن كل إجابة شفوية من وزير الخارجية موجهة إلى ممثل دبلوماسى لدولة أجنبية فى مسألة من صميم اختصاصه تعتبر ملزمة للدولة التى يمثلها هذا الوزير.

(٢) أنظر بيترن، المرجع السابق، ص ٦٣

فمجلس الشمال بصورته وتكوينه الحالى لا يقع فى إطار أى شكل من أشكال الاتحادات التى يعرفها القانون الدولى وتتمتع بالشخصية القانونية فى نطاقه. والحكومات التى انضمت اليه أودخلت فى تكوينه قد حرصت بادىء ذى بدء على انتفاء وجود هذه الشخصية القانونية والدولية للمجلس، بأن استبعدت تضمين نظامه الأساسى أى اتفاق قانونى مكتوب فيما بينها، بل وزادت فى هذا الحرص فاستبعدت تضمين أية أحكام تتعلق بتعديل أحكامه أو الانسحاب منه. وإلى جانب ذلك امتنعت الدول صراحة عن إنشاء جهاز دائم أو سكرتيرية عامة تتولى تنظيم نشاط المجلس والسهر على تنفيذ توصياته أو قد تعبر عن طبيعته ووجوده الذاتى المستقل، فألقت جميع الأعمال الادارية والفنية على عاتق السكرتيريات الوطنية التابعة لوفود الدول الأعضاء [١].

كذلك ليس للمجلس ذمة مالية مستقلة. فطبقاً للمادة ١٣ من النظام الأساسى تتحمل كل دولة نفقات تمثيلها فى المجلس وتكاليف سكرتيرتها الوطنية والاعتمادات الخاصة بعقد اجتماعات فى أراضيها. فتمويل نشاط المجلس لا يفرضه إلتزاما ما على عاتق الدولة، وإنما هو مساهمة من جانب كل الدولة فى حدود أعبائها المالية الداخلية.

ولا يفوتنا أن تمتع منظمة دولية ما بالشخصية الدولية، فضلا عن الأهلية القانونية فى الالتزام أو التعاقد، لا يمكن القول بوجوده إلا بمباشرتها من الوظائف والاختصاصات ومن النشاط فى الميدان الدولى ما يبرهن على وجودها وكيانها الذاتى المستقل [٢]. وليس فى النظام الأساسى لمجلس الشمال ما يخلع عليه من الوظائف أو الاختصاصات سوى صفة الجهاز الاستشارى للبرلمانات والحكومات [٣]. فلا يملك المجلس غير إصدار توصيات للحكومات لها أن تقبلها أو ترفضها، وإن كانت مساندة الأغلبية الساحقة لإحدى التوصيات تحفز عادة على تنفيذها من جانب البرلمانات والحكومات الوطنية.

ولعل الحقائق السابقة فى مجموعها توضح لنا إلى أى حد لم ترد حكومات الدول الاسكندناوية الاعتراف لمجلس الشمال بالأهلية القانونية فى مواجهتها، وبالشخصية الدولية

---

(١) أنظر المادة الثامنة من النظام الأساسى.

(٢) أنظر الرأى الاستشارى لمحكمة العدل الدولية فى شأن التعويض عن مقتل برنادوت، هامبرو، المرجع السابق رقم ٢٠٥

(٣) المادة الأولى من النظام الأساسى.

فى ميدان تعاونها أو بالنسبة لغيرها . ومع ذلك فلا يمكن القول بإنكار كل ذلك على المجلس المذكور ، لأن الدول رغم انعدام رغبتها فى إقامة جهاز دائم للمجلس أو منظمة دولية بالمعنى الصحيح ، قد خلقت مع ذلك فيما بينها نظاماً قانونياً معيناً ، هو هذا المجلس أو الجهاز الذى اتفقت فيما بينها على إنشائه والاعتراف له باختصاص محدود هو الاختصاص الاستشارى للبرلمانات والحكومات الوطنية . ويخضع هذا الجهاز أو المجلس لأحكام وقواعد حددت فى نظام أساسى لا يمكن التخلص منها أو من الالتزام بشأن التعاون بمقتضاها بقرار انفرادى من قبل أية دولة .

وقد خول هذا النظام الأساسى الدول بعض الحقوق التى تمارسها بموجب أحكامه وأحكام النظام الداخلى للمجلس ، كالتمثيل فى دورات إنعقاده ، وطلب عقد دورة استثنائية . كما أن عليها أن تقدم تقريراً إلى المجلس فى كل دورة من دورات إنعقاده حول تنفيذها لتوصياته السابقة [١] .

كذلك يمكن القول بأن للمجلس شخصية قانونية بالنسبة للمسائل والموضوعات التى عليه وحده القيام بها أو إنشائها بقرار منه كوضع لوائح إجراءاته وتنظيماته الداخلية [٢] . ولا شك أن كثيراً من التفصيلات المتعلقة بالتعاون بين الدول الأعضاء وتنظيم هذا التعاون فى نطاق مجلس الشمال قد تركت لهذه الأنظمة الداخلية ليقرر المجلس بنفسه فى شأنها . مما لا يتسع له بنود النظام الأساسى الثلاثة عشرة .

وهكذا يمكن القول بوجود شخصية قانونية ضيقة للمجلس المذكور . وإجمالا فنحن أمام نظام قانونى خاص Sui Jeneris ، ليس من بين تلك الأشكال التقليدية للاتحادات أو التنظيمات الدولية التى عرفها القانون الدولى .

---

(١) المادة ١١ من النظام الأساسى .

(٢) المادة ١٢ من النظام الأساسى .

النظام الأساسي لمجلس الشمال*

المادة الأولى — مجلس الشمال جهاز تأسيس بقصد التشاور بين برلمان الدانمرك (١) وبرلمان فنلندا (٢) وبرلمان إيسلندا (٣) وبرلمان النرويج (٤) وبرلمان السويد (٥) ، وكذلك بين حكومات هذه البلاد ، فى المسائل التى تتطلب جهوداً مشتركة بين بعض أو كل هذه البلاد .

المادة الثانية — يتألف المجلس من ٦٩ مندوباً منتخباً وممثلى الحكومات . فينتخب حسب الوسائل والمدد التى تحددها الدول كل من برلمان الدانمرك وبرلمان فنلندا وبرلمان النرويج وبرلمان السويد من بين أعضائه ١٦ مندوباً لعضوية المجلس والعدد اللازم من المندوبين المساعدين ، كما ينتخب برلمان إيسلندا من بين أعضائه ٥ مندوبين لعضوية المجلس والعدد اللازم من المندوبين المساعدين ، على أن يمثل المندوبون المنتخبون مختلف الآراء السياسية فى بلادهم .

ولكل حكومة أن تعين من بين أعضائها من الممثلين الحكوميين العدد الذى ترغب فيه .

المادة الثالثة — ليس للممثلين الحكوميين حق التصويت فى المجلس .

المادة الرابعة — يجتمع المجلس مرة كل سنة فى موعد يحدده (دورة عادية) . على أنه يجوز عقد اجتماعات خاصة إذا قرر المجلس ذلك ، أو بناء على طلب حكومتين على الأقل أو ما لا يقل عن ٢٥ مندوباً منتخباً (دورة استثنائية) . وتعقد الدورات العادية فى عاصمة إحدى الدول التى يقرر المجلس عقده فيها .

---

* كما أوصى به المجلس الحكومات فى دورته العادية الخامسة فى هلسنكى فى فبراير سنة ١٩٥٧ ، وكما تبنته حكومات وبرلمانات الدول الأعضاء فى أواخر سنة ١٩٥٧ . وقد أصبح هذا النظام بصيغته الحاضرة نافذاً ابتداء من أول يناير سنة ١٩٥٨

(١) Folketing of Denmark

(٢) Eduskunta-Riksdag of Finland.

(٣) Althing of Iceland.

(٤) Storting of Norway.

(٥) Riksdag of Sweden.

المادة الخامسة — ينتخب المجلس من بين مندوبيه المنتخبين ، لكل دورة عادية وحتى يحين عقد الدورة العادية التالية، رئيساً وأربعة نواب للرئيس ، يكونون فى مجموعهم مكتب رئاسة المجلس .

المادة السادسة — تكون مداولات المجلس علنية ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك بالنظر إلى الطبيعة الخاصة لموضوع البحث .

المادة السابعة — تتشكل من المندوبين المنتخبين خلال كل دورة عادية لجان دائمة تقوم بالأعمال التحضيرية للموضوعات المعروضة على المجلس . ويجوز ، فى حالات خاصة ، عقد اجتماعات للجان الدائمة فى فترات ما بين دورات الانعقاد بناء على قرار من مكتب الرئاسة . كذلك يجوز إنشاء لجان خاصة فى فترات ما بين دورات الانعقاد لتحضير موضوعات خاصة .

المادة الثامنة — يعين وفد كل بلد سكرتيراً وعدداً من الموظفين . ويشرف مكتب الرئاسة على جهود وتعاون السكرتيريات .

المادة التاسعة — لجميع الحكومات والمندوبين الحق فى عرض موضوع ما على المجلس بطلب مكتوب يقدم إلى مكتب الرئاسة . وتقوم الرئاسة بعمل الترتيبات التى ترى ضرورة إجرائها ، وتبعث بالوثائق إلى الحكومات والمندوبين قبل انعقاد الدورة .

المادة العاشرة — يناقش المجلس المسائل ذات الصالح المشترك للبلاد وله أن يصدر توصيات إلى الحكومات . وتصحب التوصيات بيانات عن كيفية تصويت كل مندوب .

وفى المسائل التى تهم بعض البلاد فحسب ، لا يصوت غير مندوبى تلك البلاد .

المادة الحادية عشرة — يجب على الحكومات أن تبلغ المجلس فى كل دورة عادية عن أى إجراء اتخذته فى شأن توصياته .

المادة الثانية عشرة — يضع المجلس قواعد إجراءاته .

المادة الثالثة عشرة — تتحمل كل دولة النفقات الخاصة بعضويتها فى المجلس . ويقرر المجلس نسبة توزيع النفقات المشتركة .

المراجع

1. Andrén (Nils), The Nordic Cultural Commission, *The Norseman*, Vol. XV, 6, ,No. 6,Nov-Dec., 1957.

2. Colliard (Claude-Albert), *Institutions Internationales*, Dalloz, 1956.

3. Englund (Ake), Nordiska Radet Och Det Ekonomiska Samarbetet (English Summary), *Fran Departement Och Namnder*, Argang 18, No. 6, Stockholm, 1956.

4. Englund (Ake), *Nordiskt Ekonomiskt Samarbete* (English Summary), Prochure, Stockholm, 1956.

5. Englund (Ake), *Nordisk Samhandel* (English Summary), Prochure, Stockholm, 1955.

6. *Et Faelles Nordisk Marked-En Orientering Og Nogle Synspunktar* English Summary), Prochure, Copenhagen, 1955.

7. Fifth Session of Nordic Council, *Review of International Affairs*, Beograd, No. 166, March 1, 1957.

8. Hambro (Edvard), *The Case Law of The International Court*, Sijthoff, Leiden, 1952.

9. *Handbook of European Organizations*, Published By the Secreteriat-General of The Council of Europe, Strasbourg, 1956.

10. Nagel (Heinrich), The Nordic Council: Its Organs, Functions and Juridical Nature, *Annuaire, Revue De L' A. A. A.*, Sijthoff, Leiden, No. 25, 1956.

11. Nordic Council, *Memorandum Concerning The Methods of Unification of Law Followed by The Member States*, 63/1956.

12. Nordic Council, *Publications, 42/1959*.

13. Nordic Council, *Rules of Procedure For The Nordic Council*, Det Danske Sekretariat, J. Nr. 7. D, 1, Nr. 25/1958.

14. Norlund (Ib), The Scandinavian Countries and The New German Threat, *International Affairs*, Moscow, No. 1. 1958.

15, Petrén (Gustav), Scandinavian Co-Operation, *European Yearbook*, Vol. II, Nijhoff, The Hague, 1956.

16. Scarlat (Alex.), La Communauté Economique Nordique, *Econnmie Et Realités Mondiales*, Dec. 1954.

17. Sorensen (Max), Le Conseil Nordique, *Revue Generale De Droit International Public*, No. 1, 1955.

18. Reuter (Paul), *Institution Internationales*, Paris, 1955.

19. Royal Ministry For Foreign Affairs, *Documents On Foreign Polioy*, 1955, Stockholm, 1957.

20. Vers Un Marché Scandinave Commun, *Petroleum*, Press-Service, No. 12 Dec. 1954.

21. Wendt (Franz), *Scandinavian Cooperation And The Nordic Council*, Prochure, Copenhagen, 1955.

22. Wendt (Franz), The Nordic Council, Report on The Third Session, Copenhagen, 1955.

23. Wendt (Franz), The Nordic Council, Report on The Fourth Session, Copenhagen, 1956.

24. Widell (C. C.), Magra Synpunkter Pa En Gemensam Nordisk Marknad (English Summary), *Skandinaviska Bankens Kvartalsskrift*, Stockholm, Arg. 36, Nr. 2, April, 1955.

بحوث العمليات وتطبيقاتها فى مشاكل إدارة الأعمال

للدكتور عبد العزيز الشربينى

أستاذ ادارة الأعمال المساعد بكلية التجارة — جامعة القاهرة

ازداد الاهتمام فى السنوات الأخيرة ببحوث العمليات (Operations Research) كطريقة علمية جديدة يمكن الاعتماد عليها بدرجة كبيرة نسبيا من الدقة فى حل المشاكل فى محيط الادارة والتنظيم ، بل وفى معظم ميادين النشاط الانسانى الأخرى .

ويرجع تاريخ هذه الطريقة العلمية الجديدة إلى الحرب العالمية الثانية ، حينما تكونت فى الولايات المتحدة لجان أو فرق تضم عدداً من العلماء المتخصصين فى الرياضة والطبيعة بقصد تحليل ودراسة الاحصائيات التى أمكن الحصول عليها من العمليات الحربية . وكان الهدف من هذه الدراسة هو تحديد مدى كفاية بعض العمليات المحددة ، وكذلك استحداث الطرق والوسائل الكفيلة بالحصول على نتائج أفضل من استخدام عدد من الأسلحة والمهمات فى المعارك .

وقد استخدمت هذه الطريقة العلمية فى دراسة وحل المشكلات العسكرية على جميع المستويات سواء من ناحية التنفيذ أو التاكتيك أو الاستراتيجية . فمثلا أظهرت إحدى الدراسات أنه بتعديل عمق قنابل الأعماق التى تقذفها الطائرات من الجو عند مهاجمة الغواصات ، أمكن الحصول على نتائج باهرة تفوق خمس مرات النتائج السابقة . أما من الناحية التكتيكية فقد ساهم بحث العمليات بنصيب وافر جداً فى الحرب الجوية ضد ألمانيا ، مثال ذلك تحديد أنسب ارتفاع للطيران ، وإيجاد الطريقة المثلى فى تقسيم حمولة الطائرات المغيرة بين الوقود والأجهزة والقنابل وغيرها من المعدات وهكذا . ومن الناحية الاستراتيجية فقد أمكن الاعتماد على بحث العمليات فى حساب كمية ونوع المعدات والرجال

اللازمة لتنفيذ عمليات عسكرية معقدة ، وذلك على ضوء الأرقام والبيانات التى أمكن الحصول عليها من الميدان .

طبيعة بحث العمليات :

لبيان معنى بحث العمليات والعناصر التى تتكون منها هذه الطريقة العلمية الجديدة ، يجدر بنا أن نبدأ بتفهم بعض الأفكار الرئيسية التى يتضمنها هذا الأسلوب العلمى الجديد . ومن أهم هذه الأفكار وأكثرها تكراراً فى بحث العمليات فكرة النموذج (Model) . والنموذج عبارة عن توضيح أو تمثيل مبسط لعملية معينة ، ويحتوى هذا التمثيل على جميع النواحى التى لها تأثير مباشر على المشكلة موضع البحث . وقد سهلت فكرة النموذج إلى درجة كبيرة بحث العمليات .

ويتخذ النموذج الذى يستخدم فى بحث العمليات عادة شكلا رياضيا ، أى عبارة عن عدة معادلات رياضية تبين العلاقة بين المتغيرات الهامة فى العملية ونتيجة العملية . فمثلا بالنسبة لمنتج صناعى نجد أنه من الممكن عمل نموذج فى شكل معادلة رياضية يوضح العلاقة بين متغيرين أساسيين (تكلفة الانتاج وتكلفة التخزين) ، ويبين التكلفة الكلية لهذا المنتج . ويمكن أن يتخذ هذا النموذج الشكل الآتى :

$$ك = ع\ ك_{إ}\ (ج_{م}) + ع\ ك_{ن}\ (ن_{م})$$

حيث $ك$ = التكلفة الكلية

$ك_{إ}\ (ج_{م})$ = تكلفة إنتاج كمية ($ج_{م}$) فى أى شهر .

$ك_{ن}\ (ن_{م})$ = تكلفة تخزين كمية ($ن_{م}$) فى أى شهر .

ويتخذ النموذج عادة أحد شكلين : شكلا احتماليا (Probabilistic Model) أو شكلا حقيقياً أو فعليا (Exact Model) . فالشكل الحقيقى أو الفعلى يستخدم فى تلك الحالات أو العمليات التى يلعب فيها الاحتمال أو الصدفة دوراً بسيطا ، أى فى الحالات التى يمكن فيها تقدير نتيجة قرار معين تقديراً دقيقاً . فمثلا بالنسبة للصناعات التى تنتج حسب الطلب (To Order) ، نجد أنه من الممكن عمل نموذج لجدولة الانتاج دون صعوبة كبيرة .

أما النموذج الاحتمالى فيتضمن فى ثناياه اعترافا صريحا بوجود عوامل المخاطرة وعدم التأكد . ويلعب هذا النموذج دوراً هاماً فى جميع الحالات التى لا يمكن فيها التنبؤ على وجه التحديد بنتيجة المتغير أو المتغيرات موضع البحث .

والمثال الكلاسيكى الذى يشرح طبيعة النموذج الاحتمالى يعرضه مورس وكيمبال فى أحد الكتب الأوائل التى تعرضت لموضوع بحث العمليات [1] . وهذا المثال الكلاسيكى هو مثال بائع الصحف الذى يشترى الصحيفة بـ ٢ سنت ويبيعها بـ ٥ سنت ، ويحصل على سنت واحد بالنسبة للنسخ المرتجعة . ومن خبرته وتجربته السابقة يجد بائع الصحف أن عدد عملائه فى اليوم عشرة ، وأن هؤلاء العملاء يظهرون بطريقة عشوائية ، بمعنى أنه ليس لديه عملاء منتظمين . وتحت هذه الظروف نجد أن منحنى بواسون (Poisson Law) يصف طريقة وصول العملاء بدقة لا بأس بها . فاحتمال مقابلة عدد (ن) من العملاء فى يوم معين هو :

$$\text{ل}(\text{ن}) = \frac{\text{م}^{-١٠}\ ١٠^{\text{ن}}}{\text{ن}}$$

ولنفرض أن بائع الصحف اشترى (ك) نسخ من صحيفة معينة وأن عدداً من العملاء (ن) ظهر ، فاذا كانت (ن) تساوى أو تقل عن (ك) ، فان النسخ (ك) تباع بربح هو (٤ ن ــ ك) . أما إذا كانت (ن) أكبر من (ك) ، فان النسخ (ك) تباع بربح هو (٣ ك) . وبهذا يصبح الربح المتوقع لبائع الصحف :

$$\text{الربح المتوقع} = \sum_{\text{ن}=٠}^{\text{ك}} (٤\text{ن} - \text{ك})\,\text{ل}(\text{ن}) + \sum_{\text{ن}=\text{ك}+١}^{\infty} (٣\text{ك})\,\text{ل}(\text{ن})$$

كذلك يمكن التعبير عن احتمال إمكان خدمة جميع العملاء بالمعادلة :

$$\text{احتمال إمكان الخدمة} = \sum_{\text{ن}=٠}^{\text{ك}} \text{ل}(\text{ن}) .$$

والخطوة التالية بعد تكوين النموذج هى اختبار النموذج . ويكون هذا الاختبار بمقارنة النموذج بالبيانات أو القيم الفعلية تحت ظروف متغيرة . كما يمكن اختبار النموذج

---

(١) أنظر *Methods of Operations Research*—G.E. Kimball and P.M. Morse
الناشر John Wiley & Sons فى ١٩٥١

على ضوء بيانات أو قيم تجريبية (Experimental Data) وإذا أثبتت هذه المقارنات عدم صلاحية النموذج ، فيتعين تعديل النموذج بطريقة تجعله صالحا للاستعمال فى بحث العمليات .

وبديهى أن تكوين النموذج واختباره لا يتأتى إلا إذا كان لدينا معياراً أو مقياساً لتقييم نتيجة العمليات (Measure of Effectiveness) . وهذا المعيار يبين لنا مدى مطابقة نتائج العمليات للأهداف الموضوعة . فمثلا يتخذ هذا المعيار فى كثير من الحالات شكل عائد الاستثمار ، صافى الربح ، معدل خدمة العملاء فى الساعة ، معدل التشغيل الفعلى للآلة إلى الطاقة الفعلية لهذه الآلة ، وغير ذلك من المقاييس .

تطبيقات بحوث العمليات :

من الممكن تقسيم طرق بحث العمليات من وجهة نظر الأغراض التى تستخدم فيها هذه الطرق . فبحث العمليات يستخدم غالباً فى ميادين الادارة والتنظيم لحل نوعين من المشاكل :

١ — تقدير نتائج عمليات معينة (Prediction of Consequences) .

٢ — الوصول إلى أفضل الطرق لعمل معين (Optimisation Problems) .

فبالنسبة لتقدير نتائج عمليات معينة نجد أن رجل الأعمال يهتم دائماً بمعرفة نتائج التغيير فى سياسة معينة . فهو يهتم بمعرفة تأثير تخفيض السعر على مبيعاته أو أثر تخفيض المخزون على تلبية طلبات العملاء . ومن الممكن للباحث أن يعتمد على التجربة العلمية فى كثير من الأحيان عند تقدير نتائج التغيير فى سياسة معينة ، كتخفيض السعر مثلا .

واستخدام التجربة العلمية فى محيط الادارة والأعمال يشبه إلى حد كبير استخدامها فى العلوم الطبيعية . فقد ترغب مؤسسة مثل شركة باتا للأحذية فى تخفيض سعر صنف من الأحذية الشعبية ، ولكنها فى نفس الوقت تريد أن تكون فكرة عن أثر هذا التخفيض على مبيعاتها . وقد يكون من الممكن الوصول إلى تقدير مناسب لأثر تخفيض السعر باستخدام التجربة العلمية . وتتلخص التجربة العلمية فى هذه الحالة فى اختيار عدد من فروع التجزئة للشركة اختياراً عشوائياً ، بشرط أن تماثل مفردات العينة (المتاجر) بقدر الامكان فى جميع الخصائص التى لها تأثير على مبيعات هذا الصنف من الأحذية ، مثال ذلك حجم

المتجر مقاساً بمبيعاته السابقة أو أى مقياس آخر ، المنطقة التى يوجد بهـا المتجر من حيث الدخل وصفات المستهلكين نوع الادارة وخبرتها السابقة ، وغير ذلك وبعد ذلك يمكن تقسيم عينة المتاجر إلى مجموعتين : مجموعة تجريبية (Experimental Group) ومجموعة قياسية (Control Group) .

ويخفض السعر فى المجموعة التجريبية ويبقى على ما هو عليه فى المجموعة القياسية . ثم نحصل على متوسط مبيعات الصنف محل التجربة قبل التجربة وبعد التجربة فى المجموعتين . وبمقارنة إحصائية يمكننا أن نعرف مدى تأثير انخفاض السعر على مبيعات المتجر . فيمكننا مثلا أن نستخلص من التجربة أن الاحتمال هو ٩٥ ٪ أن المبيعات ستزداد فى حدود مجال معين إذا تم التخفيض بالصورة المطلوبة .

ومع ما للتجربة العلمية من أهمية لا يمكن إغفالها فى بحث العمليات ، فهناك طرق أخرى كثيراً ما يلجأ إليها باحث العمليات فى التنبؤ بنتيجة قرارات معينة . ويمكننا تكوين فكرة عن طبيعة هذه الطرق الأخرى باستعراض بعض الصعوبات الفنية التى تواجه الباحث فى تقدير نتائج العمليات .

وأول هذه الصعوبات هو عدم وجود بيانات أو إحصاءات سابقة عن حالات مماثلة أو مشابهة للحالة موضع البحث . ثانياً قد تكون المتغيرات التى تؤثر فى نتيجة العملية ذات طابع عشوائى ، أى لا يمكن التنبؤ بقيمها إلا فى إطار احتمالى ، مثلها فى ذلك مثل عجلة الروليت . فعدد الأجزاء من الآلات والعدد التى سيتطلب تغييرها خلال شهر معين ، وعدد الصناديق من المنتجات التى قد تعطب عند تخزينها ، وعدد العملاء الذين قد يشترون السلعة فى يوم معين ، كل هذه متغيرات عشوائية لا يمكن التنبؤ بسلوكها فى شكل مطلق ، وإنما فى شكل احتمالى فقط .

وأخيراً يزداد الأمر صعوبة فى تلك الحالات التى يكثر فيها عدد المتغيرات التى تؤثر على نتيجة العملية ، وتأثرها بعضها ببعض . وقد استحدث الخبراء طرق علمية دقيقة لمواجهة كل من هذه الصعاب ، نذكر منها طريقة مونت كارلو (Monte Carlo Techniques) التى تستخدم عند ما تكون الاحصاءات المطلوبة غير كافية ، والتحليل الاحتمالى (Probabilistic Analysis) الذى يستخدم حينما تكون المتغيرات موضع الدراسة ذات

طابع عشوائى ، وطرق الارتباطات أو المعادلات الآنية (Simultaneous relationship Techniques) التى يلجأ إليها الباحث فى حالة كثرة عدد المتغيرات المترابطة .

وبالنسبة للوصول إلى أفضل الطرق لتنفيذ عملية معينة فهو الميدان الثانى لتطبيقات بحث العمليات . وبديهى أن الوصول إلى أفضل الطرق يتوقف على الأهداف التى وضعها رجل الأعمال نصب عينيه . فإذا كان هدف رجل الأعمال هو زيادة المبيعات ، فقد يكون زيادة الاعلان هو أنسب الطرق لتحقيق هذا الهدف . ولكن زيادة الاعلان قد لا يكون أنسب الطرق لتحقيق هدف آخر كزيادة الربح الصافى للمشروع .

وهناك عدة وسائل علمية يمكن استخدامها للوصول إلى الطريقة المثلى لعملية معينة نذكر منها : حساب التفاضل (Differential Calculus) ، وضع البرامج المستقيمة (Linear Programming) وغير المستقيمة (Non Linear) وسنذكر فيما يلى نبذة عن كل من طرق بحث العمليات التى ورد ذكرها فيما سبق .

مشاكل تقدير نتائج العمليات (Prediction of Consequences)

طريقة مونت كارلو :

يستخدم باحث العمليات طريقة مونت كارلو عادة فى الحالات التى لا توجد فيها بيانات أو إحصاءات سابقة عن العملية موضع البحث ، أو فى الحالات التى تكون فيها هذه البيانات غير كافية لأغراض البحث . فقد يرغب الباحث فى معرفة التوزيع الاحتمالى للوحدات المعيبة فى مجموعة مكونة من مائة وحدة تنتجها آلة معينة ، بفرض أن احتمال أن أى وحدة منتجة تكون معيبة هو ٥٠٫٠٪ مثل هذا التوزيع الاحتمالى يمكن حسابه عن طريق تمثيل الوحدات المعيبة فى مجموعة المائة وحدة المزمع إنتاجها ، بعملية قذف العملة (Coin Tossing) .

فمثلا يمكن تمثيل عدد الوحدات المعيبة بقذف مائة عملة بطريقة غير متحيزة ، ثم حساب عدد العملات التى استقرت على وجهها . ويمكن تكرار هذه التجربة عدة مرات ، وفى كل مرة نسجل عدد العملات التى استقرت على وجهها . وبعد انتهاء عدد كبير من التجارب نسجل التكرار النسبى لعدد العملات التى استقرت على وجهها فى كل تجربة . ويمكننا أن نستخدم هذا التكرار النسبى كدليل للتوزيع الاحتمالى المطلوب معرفته .

من هذا يتبين أن طريقة مونت كارلو تمدنا بطريقة عملية ورخيصة للغاية لمعرفة التوزيع الاحتمالى لمتغير معلوم على ضوء التوزيع الاحتمالى لمتغير آخر يسلك نفس السلوك كالمتغير موضع البحث . والتطبيق العملى لهذه الطريقة ممكن طالما أن القيم التى يأخذها المتغير هى قيم عشوائية ، ولا يوجد سجل للقيم التى اتخذها المتغير فى العمليات الماضية .

التحليل الاحتمالى :

طريقة مونت كارلو تساعدنا على معرفة التوزيع الاحتمالى لقيم متغير ، طالما أن هذه القيم تتخذ سلوكا عشوائيا . وهدفنا فى طريقة مونت كارلو هو معرفة احتمال انتاج عدد معين من الوحدات المعيبة فى الساعة مثلا ، أو احتمال خدمة عدد معين من العملاء فى مدة معلومة ، أو احتمال وصول عدد من البواخر لميناء معين فى يوم واحد ، وغير ذلك .

ولكن هناك مشاكل من نوع آخر نهتم فيها — على سبيل المثال — ليس بعدد البواخر التى تصل الميناء فى فترة معلومة ، ولكن بعدد البواخر التى تنتظر فى الميناء فى نقطة زمنية معلومة . والتحليل الذى يساعد باحث العمليات فى حل هذا النوع من المشاكل هو المعروف بخطوط الانتظار (Queueing Analysis or Waiting Lines) .

فبالنسبة لناقلات البترول مثل نجد أن هناك ثلاثة متغيرات تلعب دورا هاما فى تحديد عدد البواخر التى تنتظر فى ميناء معلوم . وهذه المتغيرات هى :

١ — الوقت اللازم لتحميل وتفريغ ناقلة البترول .

٢ — ميعاد وصول ناقلات البترول وامكانية جدولته مقدما .

٣ — التسهيلات الموجودة فى الميناء وطاقتها .

فإذا كانت هذه المتغيرات الثلاثة معلومة مقدما للباحث ، فإن المشكلة يمكن حلها ببساطة ولن يكون هناك خط انتظار (Waiting Line) . ولكن السائد عمليا هو أن المتغير الثانى (وصول الناقلات) لا يمكن التنبؤ به إلا فى إطار احتمالى ، وفى هذه الحالة يكون من الضرورى حساب التوزيع الاحتمالى لعدد الناقلات التى تنتظر فى الميناء ، أو التوزيع الاحتمالى لمتوسط هذا العدد إذا لم يتيسر حساب العدد نفسه .

وبديهى أن التوزيع الاحتمالى للناقلات المنتظرة يتأثر بقوتين رئيسيتين :

الأولى تتعلق بوصول الناقلات ، والثانية برحيل الناقلات . ولذلك يطلق البعض على هذا التوزيع اسم « توزيع الحياة » (Number Living) ، على أساس أن إحدى القوتين ينتج عنها « ولادة » والأخرى ينتج عنها وفاة .

ولكن ما الذى يحدد طول خط الانتظار ، وبمعنى آخر ما الذى يحدد التوزيع الاحتمالى لعدد المفردات التى تنتظر فى نقطة معينة ؟؟ هناك أربعة عوامل رئيسية فى هذا الشأن :

١ — التوزيع الاحتمالى للوقت الذى يفصل بين وصول مفرده (ناقلة بترول مثلا) ووصول مفردة آخرى .

٢ — التوزيع الاحتمالى للوقت اللازم لخدمة مفردة عندما يحين دورها . (Holding Time).

٣ — عدد المحطات التى تقدم الخدمة .

٤ — طبيعة خط الانتظار (Line Discipline) ، من ناحية سلوك المفردات المنتظرة فى الخط . هل تنتظر كل مفردة دورها ، أو هل تلجأ إلى مكان آخر إذا كان الخط طويلا نسبيا ؟ ؟ وإذا كان هناك أكثر من محطة إنتظار واحد ، هل يتكون خط انتظار واحد ، بمعنى أن المفردة التى تصل أولا تخدم أولا ، أو هل تتكون عدة خطوط انتظار ، واحد أمام كل محطة .

فاذا فرضنا أن العامل الرابع باق على ما هو عليه (Given) فيمكننا أن نمثل المتغيرات الأخرى جبريا كالآتى :

س = متوسط الفترة الزمنية ، التى تفصل بين وصول مفردة وأخرى .

ص = متوسط الوقت اللازم لخدمة المفردة .

ن = عدد محطات الخدمة .

وبما أن متوسط الفترة الزمنية التى تفصل بين وصول مفردة وأخرى = س ، فان متوسط عدد المفردات التى تصل فى وحدة زمنية معاومة يكون $\frac{1}{س}$. وعلى هذا يمكننا أن نحصل على مقياس للكثافة النسبية للحركة (ك) = $\frac{ص}{س}$.

ومتوسط كثافة الحركة بعبارة أخرى هو عدد المفردات المتوقع وصولها فى متوسط الفترة الزمنية اللازمة لخدمة مفردة واحدة فقط . فاذا كانت (ك) = (ن) ، فان التسهيلات الموجودة تكون بالكاد كافية لمواجهة الطلب على الخدمة . أى أنه يمكن التعبير على درجة تشغيل التسهيلات الموجودة (م) بالمعادلة :

$$(\text{م}) = \frac{\text{ك}}{\text{ن}}$$

ولا ريب أن الخطوة الأولى فى تحديد طبيعة وكيفية سلوك خط الانتظار ، هى أن تحسب احتمال التأخير ، أى احتمال إضطرار أى مفردة للانتظار عند وصولها بسبب انشغال جميع محطات الخدمة . ولا يضاح كيفية حساب هذا الاحتمال نضرب المثال الآتى :

لنفرض أن تسهيلات الخدمة الموجودة تتكون من ٥ محطات (ن = ٥) ، وإن متوسط الفترة التى تفصل بين وصول مفردة وأخرى هو ٤ دقائق (س = ٤) ، وان متوسط الفترة اللازمة لخدمة مفردة واحدة هو ١٨ دقيقة (ص = ١٨) . إذن تكون كثافة الحركة (ك) = $\frac{\text{ص}}{\text{س}} = \frac{١٨}{٤}$ = ٤ر٥ ، وتكون درجة تشغيل التسهيلات (م) = $\frac{\text{ك}}{\text{ن}} = \frac{٤ر٥}{٥}$ = ٠ر٩ .

ولا يجاد احتمال الانتظار فى المثال السابق ، سنفرض أن توزيع هذا الاحتمال يمكن وصفه بمعادلة توزيع بواسون (Poisson Distribution) التى تتخذ الشكل الآتى :

$$\text{ل}\ (\text{ح}) = \frac{\text{لم}\ (\text{ر} = \text{ن} \div \text{ك})}{\text{لم}\ (\text{ر} = \text{ن} \div \text{ك}) + (١ - \text{م})\ \text{لم}\ (\text{ر} > \text{ن} \div \text{ك})}$$

وباستخدام معادلة توزيع بواسون السابقة تكون :

لم (ر > ٥ ÷ ك = ٤ر٥) = ١ − لم (ر ≧ ٥) = ٠ر٥٣٢

لم (ر = ٥ ÷ ك = ٤ر٥) = لم (ر ≤ ٥) − لم (ر ≤ ٦)
= ٠ر١٧١

$$\therefore\ \text{ل}\ (\text{ح}) = \frac{٠ر١٧١}{٠ر١٧١ + (١ - ٠ر٩)\ ٠ر٥٣٢} = ٠ر٧٦٣$$

وهذا معناه أن ٧٦٫٣٪ من المفردات يتعين عليها أن تنتظر فى خط الانتظار قبل أن يجىء دورها فى الخدمة .

طريقة المعادلات الآنية :

لا ريب أن أحد المشاكل الرئيسية التى تواجه الادارة فى المشروعات الكبيرة هى أن عناصر المشكلة يتوقف بعضها على البعض الآخر . فاتخاذ قرار بالنسبة لمتغير س ، يؤثر فى المتغيرات الأخرى ص ، ع وتأثر المتغيرات ص ، ع يؤثر بالتالى فى المتغير س ، وهكذا . فمثلا تتوقف كفاية الاعلان فى وسيلة معينة على مدى استخدام الوسائل الأخرى . فكثير من المؤسسات تحدد ميزانية الاعلان على أساس نسبة معينة من المبيعات ثم تخصص هذه الميزانية على الوسائل المختلفة بطريقه أو أخرى . فمثلا قد تخصص المؤسسة ٤٠٪ من ميزانية الاعلان للصحف والمجلات ولكن الاعلان فى هذه الوسائل قد يؤدى إلى زيادة المبيعات ، وبالتالى تزداد الاعتمادات المتاحة للوسائل الاعلانية الأخرى (حيث أنها تحسب على أساس نسبة معينة من المبيعات) وهكذا .

وتظهر نفس المشكلة فى محيط الانتاج . ففى عدد من المؤسسات الصناعية تنتج بعض الأقسام منتجات تعتبر مادة خام بالنسبة للأقسام الأخرى ، وعلى ذلك يتوقف إنتاج بعض الأقسام على ما تنتجه الأقسام الأخرى ، وهكذا ، وهنا تظهر أهمية تحليل العلاقة بين الموارد المستخدمة والناتج من هذه الموارد (Input—Output Analysis)

والأساس فى هذا التحليل هو أن يتمكن الباحث من حل عدد (ن) من المعادلات الآنية المستقيمة فيها عدد (م) من المتغيرات . ولإيضاح ذلك نفرض أن اقتصاد إحدى البلاد يتكون من ٣ صناعات تنتج الفحم والحديد وخدمات السكك الحديدية . وتستهلك كل من هذه الصناعات منتجات الصناعات الأخرى بالنسب الموضحة فى الجدول التالى [١] .

(١) هذا المثال مقتبس من مقال W. Baumol بعنوان "Activity Analysis in One Lesson", *American Economic Review* والمنشور فى عدد ديسمبر ١٩٥٨ من

قيمة الانتاج

		الحديد	الفحم	السكك الحديدية
قيمة الموارد	الحديد الخام .	٢٠٠ر٠	٢٠٠ر٠	١٠٠ر٠
	الفحم	٤٠٠ر٠	١٠٠ر٠	٣٠٠ر٠
	السكك الحديدية	٢٠٠ر٠	٥٠٠ر٠	١٠٠ر٠
	العمال . . .	٢٠٠ر٠	٢٠٠و٠	٥٠٠ر٠

فمثلا العمود الأول من الجدول يبين لنا أن ما قيمته جنيه من الحديد يتطلب فى صناعته ٢٠٠ر٠ جنيه من الحديد الخام ، ٤٠٠ر٠ جنيه من الفحم ، ٢٠٠ر٠ جنيه نقل سكك حديدية، ٢٠٠ر٠ جنيه عمل .

ولنفرض الآن أن الهيئة المهيمنة على التخطيط قررت تحديد كميات معينة من هذه السلع الثلاثة للمستهلك الأخير بالشكل التالى :

١٠٠ مليون جنيه حديد ، ٢٠ مليون جنيه فحم ، ٤٠ مليون جنيه نقل بالسكك الحديدية . لا ريب أن المشكلة الآن تتعلق بقيمة المنتج من هذه المواد الثلاثة التى ينبغى إنتاجها لمواجهة الاحتياجات الصناعية من ناحية والمستهلك الأخير من ناحية أخرى .

فاذا رمزنا لقيمة الحديد والفحم والنقل بالسكك الحديدية بالرموز (ح) ، (ف) ، (س) على الترتيب فيمكننا أن نحدد قيمة الانتاج المطلوب من كل من هذه المواد الثلاثة بالمعادلات الثلاثة الآتية :

ح — ٢٠٠ر٠ ح — ٢٠٠ر٠ ف — ١٠٠ر٠ س = ١٠٠

، ف — ٤٠٠ر٠ ح — ١٠٠ر٠ ف — ٣٠٠ر٠ س = ٢٠

، س — ٢٠٠ر٠ ح — ٥٠٠ر٠ ف — ١٠٠ر٠ س = ٤٠

وبذلك نحصل على ثلاثة معادلات آنية بها ٣ متغيرات — وبحل هذه المعادلات جبريا نحصل على القيم التى استهدفناها من أول الأمر .

مشاكل الحصول على أفضل الطرق للعملية (Optimisation) :

يحدث فى معظم الحالات أن تكون الطرق المستخدمة فى تقدير نتائج العملية هى الخطوة الأولى فى سبيل الوصول إلى أفضل الطرق لأداء عملية معلومة . فمثلا قد نتمكن بواسطة طريقة التحليل الاحتمالى من معرفة العلاقة بين أطول فترة الانتظار وبين عدد محطات أو نقط الخدمة . ولكن المشكلة تصبح بعد ذلك فى اختيار العدد الأمثل (Optimum) من محطات الخدمة . ويمكن الوصول إلى ذلك بحساب تكلفة إنشاء محطة أو محطات جديدة وموازنة هذه التكلفة ومقارنتها بالميزات التى نحصل عليها من « تقصير » خط الانتظار .

حساب التفاضل (Differential Calculus) :

يعتبر حساب التفاضل من أقدم الوسائل المستخدمة فى الوصول إلى الطريقة المثلى لأداء عملية معينة . فلتحديد العدد الأمثل من الوحدات المنتجة لمؤسسة صناعية مثلا (وهو العدد الذى تحصل منه المؤسسة على أكبر ربح صافى ممكن) ، يعمل الباحث على الحصول على معادلة تمثل العلاقة بين مجمل الايرادات للمؤسسة وعدد الوحدات المنتجة أو المباعة . ثم يحصل على معادلة أخرى تمثل العلاقة بين مجمل التكاليف وعدد الوحدات المنتجة أو المباعة . وبطرح معادلة التكاليف من معادلة الايراد نحصل على معادلة صافى الربح ، وهى المعادلة التى توضح لنا العلاقة بين صافى الربح وعدد الوحدات المنتجة أو المباعة . وبالحصول على التفاضل الأول (First Derivative) للمعادلة الأخيره ، وبمعادلة التفاضل الأول بصفر ، يمكننا أن نعوض عن عدد الوحدات المنتجة التى يكون عندها الربح الصافى أقصى ما يمكن .

فمثلا إذا كانت معادلة الايراد هى :

أ = ١٧٫٥ س ، حيث أ = الايراد الكلى ، س عدد الوحدات المنتجة والمباعة .

وإذا كانت معادلة التكاليف هى :

ص = ١٠٠٠ + س + $\frac{\text{س}^٢}{٢٠٠}$ ، حيث ص = جملة التكاليف .

فان معادلة صافى الربح تكون :

س = ١٧٫٥ س — (١٠٠٠ + ٥ س + $\frac{\text{س}^٢}{٤٠}$) = ١٢٫٥ س — $\frac{\text{س}^٢}{٤٠}$ — ١٠٠٠

ولكن تفاضل ر = ١٢٫٥ — ٠٫٠٥ س = صفر .

∴ ٠٫٠٥ س = ١٢٫٥ ∴ س = ٢٥٠ وحدة .

أى أن صافى الربح يكون أقصى ما يمكن عندما تكون س = ٢٥٠ وحدة ،

البرامج المستقيمة (Linear Programming) :

تستخدم البرامج المستقيمة وغير المستقيمة الآن على نطاق واسع فى حل الكثير من مشاكل الادارة العليا . فتشغيل التسهيلات الموجودة لدى المشروع على نطاق واسع تعترضه غالبا عنق زجاجة أو أكثر . وقد يظهر عنق الزجاجة فى تسهيلات المخازن الموجودة أو فى طبقة معينة من العمال المهرة ، وغير ذلك . وتكون المشكلة فى هذه الحالات هى كيفية استخدام التسهيلات الموجودة أفضل استخدام ممكن ، أى بطريقة تعطى أكبر ربح ممكن . ولا ريب أن الوصول إلى الطريقة المثلى لعملية معينة كالطريقة الأقل تكلفة يتطلب وضع برنامج دقيق للعملية والاشراف على تنفيذها .

والأساس فى البرامج المستقيمة هو محاولة الحصول على أفضل القيم للمتغيرات موضع البحث . ولكن المشكلة هنا التى يصعب معالجتها باستخدام حساب التفاضل هى أنه غالباً ما توجد شروط معينة لقبول نتيجة العملية . فمثلا قد تكون المشكلة هى إيجاد عدد الوحدات المنتجة التى تكون عندها تكلفة الوحدة أقل ما يمكن ، بشرط ألا يزيد عدد الوحدات على ١٠٫٠٠٠ وحدة لأن هذا هو والحد الأقصى لطاقة الآلة المستخدمة فى العملية .

ولنضرب مثالا يوضح طبيعة البرامج المستقيمة وكيفية استخدامها . لنفرض أن إحدى المؤسسات تستطيع إنتاج واحد أو أكثر من منتجات أربعة وبالكميات أ ، ب ، جـ ، د على الترتيب . ولنفرض أن ربح الوحدة لكل من المنتجات السابقة هو على الترتيب ٥ ، ٣ ، ٢ ، ٧ قروش . إذن يكون الربح الكلى للمؤسسة = ٥ أ + ٣ ب + ٢ جـ + ٧ د . ولنفرض أن المؤسسة لديها تسهيلات للتخزين مساحتها ٥٠٠٠٠ قدم مربع ، وتسهيلات للانتاج قدرها ٣٢٠٠٠ ساعة / آلة (Machine Hour) . ولنفرض أخيراً أن إنتاج وحدة من أ يتطلب ٠٫٥ ساعة / آلة ، وإنتاج وحدة من ب يتطلب ساعة / آلة ، وهكذا . ففى هذه الحالة نحصل على العلاقة الشرطية (Inequality Relationship) =

٠٫٥ أ + ٢ ب + ١٫٩ جـ + ١٫٣ د ≥ ٣٢٠٠٠ .

بمعنى أنه لا يمكن إنتاج وحدات أخرى من هذه المنتجات إلا فى حدود هذه الطاقة الآلية الموجودة .

وتحت هذه الظروف تكون المشكلة المطلوبة حلها هى :

تحقيق أقصى ربح ممكن : ٥ أ + ٣ ب + ٢ جـ + ٧ د

بشرط توافر الشروط :

٥ر٠ أ + ٢ ب + ٩ر١ جـ + ١ر٣ د ≥ ٣٢٠٠٠ (الطاقة الآلية الموجودة)

١٠ أ + ٢ر١ ب + ٧ جـ + ٤ د ≥ ٥٠٠٠٠ (الطاقة التخزينية الموجودة) .

وهناك عدة طرق لحل المشكلة السابقة ومثيلاتها نذكرمنها طريقة الـ (Simplex) وهى أبسط الطرق المستخدمة فى البرامج المستقيمة وحلولها . ولا يتسع المجال هنا لشرح هذه الطريقة وغيرها من الطرق الجبرية والهندسية الأكثر تعقيداً .

المراجع

1. R. G. D. Allen, *Mathematical Economics*, New York, 1956.
2. Churchman, Ackoff, and Arnoff, *Introduction to Operations Research*, New York, 1957.
3. A. Vazsonyi, *Scientific Programming in Business and Industry*, New York, 1958.
4. R. Schlaifer, *Probability and Statistics for Business Decisions*, New York, 1959.
5. D. Hertz and A. Rubenstein, editors, *Research Operations in Industry*, New York, 1953.
6. J. McCloskey and F. Trefethen, *Operations Research for Management*, Baltimore, 1954.
7. A. Charnes, *An Introduction to Linear Programming*, New York, 1953.
8. Thrall, Coombs, and Davis, editors, *Decision Processes*, New York, 1954.
9. S. H. Meyer, editor, *Symposium on Monte Carlo Methods* New York, 1956.
10. Dorfman, Samuelson, and Solow, *Linear Programming and Economic Analysis*, New York, 1958.
11. *Journal of the Operations Research Society of America.*

تقويم المخزون السلعى فى ميزانيات الاستغلال

(المواد والمواد فى سبيل الصنع)

للدكتور عبد العزيز حجازى

استاذ المحاسبة المساعد ـ كلية التجارة ـ جامعة القاهرة

مقـــدمة

تعددت الآراء العلمية فيما يتعلق بطرق تقويم المخزون السلعى فى ميزانية الاستغلال [1] ، إلا أن هناك طريقة تقليدية تعارف عليها المحاسبون والمراجعون — وخاصة فى مجال التطبيق العملى — وهى طريقة التقويم على أساس « التكلفة أو القيمة السوقية أيهما أقل » واكتسبت هذه الطريقة تأييداً من المعاهد المهنية ، فجاءت التوصيات سواء فى أمريكا أو فى انجلترا تؤيد استعمالها ، رغم ما قد يكون هناك من اختلاف فى وجهات النظر من ناحية المعانى التى تنطوى عليها كلمتى « التكلفة » أو « القيمة السوقيه » أو الاختلاف فى طريقة القياس .

ولكن رغم هذا الاتفاق العلمى والعملى فى طريقة تقويم المخزون السلعى من ناحية ، والاختلاف العلمى والعملى فى التفسير والتطبيق من ناحية أخرى ، إلا أن هناك بعض الأصول والمبادىء العلمية التى تحكم هذا الاتفاق أو توجد هذا التعارض فى التفسير أو التطبيق . ومهمتنا فى هذا البحث هى أن نستعرض بعض وجهات النظر العلمية والعملية الخاصة بتقويم بعض أنواع المخزون السلعى وبوجه خاص المواد والمواد فى سبيل الصنع ، للوصول منها إلى توصيات قد تفيد المحاسب والمراجع من ناحية ، والباحث العلمى من ناحية أخرى ، وهى بطبيعتها قد تهم من يقوم باعداد الارقام بالميزانيات من ناحية ، أو تفيد قارىء هذه الارقام من ناحية أخرى .

---

(1) N. A. C. A. The Control & Valuation of Invetories

فكرة التقويم

القيمة تعبير مالى عن خدمات ومنافع يستفاد منها فى أغراض معينة وترتبط هذه القيم فى المحاسبة بوحدة الزمن ، فان تكلمنا عن الماضى فالقيم تاريخية تمثل وحدات نقدية ، وإن تكلمنا عن المستقبل فانما نقصد قيما اقتصادية متوقعة ، وإن تكلمنا عن الحاضر فانما نقصد قيما اقتصادية حقيقية . ولو كانت هذه القيم فى حالة ثبات واستقرار ، بحيث لا يطرأ عليها تغير بين تاريخ وآخر ، لما أثار هذا الموضوع جدلا علميا ولكن هذا الفاصل الزمنى الذى ينقضى بين تاريخ وآخر ، وفى مجتمع اقتصادى أساسه الحركة والنشاط ، هو الذى يدعو إلى الوقوف على طبيعة هذه القيم وتتبع آثارها مع دورة النشاط وبخاصة دورة رأس المال . وإن كانت هذه القيم التى نعالجها ينتهى أمرها بانتهاء مقوماتها (الخدمات والمنافع) لأمكن الوقوف عند هذا الحد ، ولكن هذه الخدمات والمنافع مستمرة متجددة طالما كنا نتكلم عن وحدات اقتصادية (مشروعات) فى حالة حركة و نشاط going concern

ولهذا نناقش الموضوع على ضوء مبدأ « الاستمرار Continuity رغم ما قد يلجأ إليه المحاسب من اتخاذ « فترات مالية » كأساس لقياس نتائج الأعمال ، وتواريخ معينه لتحديد المراكز الماليه . ولا شك أن هذه الفترات فى اختيارها ، والتواريخ فى تحديدها إنما تخضع لمجموعة عوامل اقتصادية ومالية وإدارية وقانونية . إلا أنها نشأت من الحاجة إلى متابعة رأس المال فى دورته المستمرة ، وتتبع الزيادة والنقص فيه ، مع تحديد مصادره ، وفى تتبع هذه الحركة إنما ننظر لما تحقق فى الماضى ، فنأخذه بالكامل وما ينتظر تحقيقه فى المستقبل ، فنحتاط لما ينتظر أن يحدث من خسائر حتى نحافظ على رأس المال ، وهنا يختلف الرأى فى شكله سواء النقدى البحت أو على أساس قدرته الانتاجية فى إضافة وحدات اقتصادية أو من ناحية تحقيقه لوحدات دخل معينة . وهذا ينقلنا إلى تحديد الأهداف من التقويم .

التقويم وأغراضه

التقويم تعبير مالى عن منافع وخدمات ، يستفاد منها فى قياس نتائج الأعمال (الأرباح والخسائر عن مدة معينة) من ناحية ، وتحديد المركز المالى من ناحية أخرى (رأس المال فى تاريخ معين) . وبهذا الشكل تعتبر القيمة من حيث المصدر رأس المال ، ومن حيث الاستخدام استعمال لرأس المال ، وهكذا يكون للقيمة دورة ، وتسجل حركة الاضافة

والخصم فى معادلات الميزانية المعروفة وتتابع بصفة منتظمة ومستمرة ، ولكنها تتخذ أحد شكلين :

(١) دورة على أساس أنها وحدات نقدية (أرقام دفترية) يقصد من تتبعها المحافظة عليها فى شكلها هذا ويعبر عنها بالقيم الدفترية .

و (٢) دورة على أساس أنها وحدات نقدية (قيم اقتصادية) تمثل قدرة إنتاجية وكسبية معينة ، يجب المحافظة عليها فى شكلها الاقتصادى ، ومن هنا ظهرت فكرة القوى الشرائية .

ولما كان رأس المال يتأثر زيادة ونقصا برقم الأرباح أو الخسائر ، وهذا الرقم بدوره يتأثر بموازنة النفقات والايرادات ، لذلك يجب أن تتم الموازنة بوحدات متشابهة على أساس مبدأ رئيسى واحد (تاريخى أو اقتصادى) .

ولما كان علم المحاسبة فى بدايته قام على أساس إيجابى ، لذلك فضل المحاسبون أتباع مبدأ « الدورة التاريخية » ، والخروج عنها فى حالات معينة إعتماداً على قاعدة التحفظ والاحتياط لما يتوقع من خسائر والبعد عن احتساب الأرباح ما لم تتحقق.

ونتج عن ذلك قاعدة التقويم المعروفة « التكلفة أو القيمة السوقية أيهما أقل » بالنسبة للمخزون السلعى — إلا أن تغير الظروف الاقتصادية والقوانين الضريبية ، وتطور الفلسفة الادارية من ناحية رسم السياسات ومراقبة تنفيذها قد أدت إلى تغيير فلسفة المحاسب فى تتبع « دورة القيمة » وتحوله من الطريقة التقليدية « النظرة التاريخية » إلى الفلسفة الاقتصادية الحقيقية (الحاضرة) وعدم إهمال المستقبل . وقد أدى ذلك إلى اختلاف وجهات النظر فى موضوع التقييم ، وأصبح لكل من الطريقتين مؤيدون ومعارضون ولم يستقر بعد الجدال فى التقويم ، ومرد ذلك إلى عدم الاتفاق على فلسفة «رأس المال » من حيث هو مال له دورة ، ويقصد من متابعة دورته عن طريق القياس المحاسبى تنميته ، أو على الأقل المحافظة عليه . ولهذا يتوقف تحديد قيمة المخزون على المعنى الذى نتفق عليه فيما يتعلق برأس المال . والهدف الذى نرمى لتحقيقه من دورة رأس المال — وفى رأيى أن هذا المال لا بد أن يكون ممثلا لوحدات اقتصادية تنتج دخلا إذا كنا نتكلم عن الاستغلال الخاص . ونضيف أكبر عدداً من الوحدات الاقتصادية (خدمات ومنافع) إذا كنا نتكلم عن الاستغلال العام فى محيط الاقتصاد الموجه .

التقويم والمخزون السلعى

لا شك أن من أهم القيم التى نعالجها فى المشروعات الصناعية هى قيم بعض الموارد الاقتصادية (سواء كانت مواد خام أو مواد أولية أو مواد فى سبيل الصنع تستخدم فى دورة التصنيع والانتاج . ونعنى بذلك قيم هذه الأشياء الذى تشترى لتباع أو تقتنى للاستعمال أو الاستهلاك أو تلك الأشياء التى تتكون فى دورة الانتاج ، سواء كانت هذه تخزن لتستعمل نصف مصنوعة أو تخزن لتباع وهى نصف مصنوعة ، وكثيراً ما تكون هذه القيم نصيباً أكبر من رأس المال المستغل فى المشروع ، كما تكون جزءاً كبيراً من تكلفة الانتاج ، ويختلف الحال من مشروع لآخر تبعاً لطبيعة النشاط والغرض منه ، أو نظام الانتاج وطريقة الصناعة ، وتتمثل هذه المواد فى العادة فى عدد من المجموعات نذكر منها الآتى :

١ ــــ المواد الأولية أو الخامات

٢ ــــ مواد التشغيل

٣ ــــ مواد الصيانة

٤ ــــ مواد إستهلاكية عامة

وقدجرت العادة فى المشروعات أن يعد دليل أو فهرس للأصناف تبوب فيه المواد إلى مجموعات ، ويقوم باعداده والاشراف عليه مهندسون فنيون يعاونهم فى ذلك محاسب المشروع ، وتستخدم لغة للترقيم تختلف باختلاف الأغراض التى من أجلها يعمل الدليل ، كما تتأثر هذه اللغة بالنظام المحاسبى والاحصائى الذى يتبعه المشروع يدوياً أو آليا . ولكن مهما تعددت هذه الأشياء أو تنوعت ، كبرت قيمتها أو صغرت ، فانما تخضع قيم هذه الأشياء للقياس العلمى من ناحيتين :

(أولا) الناحية الفنية

(ثانيا) الناحية المالية .

وتتفاعل هاتان الناحيتان فى الوصول إلى ذلك التعبير المالى الذى نراه رقما أو أرقاما فى قائمة المركز المالى (الميزانية) ، وفى الحسابات الختامية (ح / التشغيل و ح / المتاجرة).

التقويم والنواحى الفنية

تتعلق هذه الناحية بطبيعة الموجود السلعى من حيث (النوع) ، ودورته الفنية ، وتتضمن هذه طرق الحصول عليه (شراؤه) ، وتخزينه واستعماله وهذا موضوع له جوانب فنية وإدارية لهـا أثرها فى تحديد القيم الاقتصادية للوحدات التى يتكون منها هذا المخزون السلعى ، إلا أن المرجع فى النواحى الفنية هو للخبراء الفنيين ذوى المعرفة بالنوع والمواصفات والمميزات ، وهى إذن تهم من يطلب المواد أو يستعملها أو يقوم بتخزينها ، إلا أنها محل بحث ودراسة المحاسب من حيث هى « وحدات » تؤثر وتتأثر بالقيمة ، فهى أولا وآخراً تعبيرات عن وحدات منافع وخدمات لا بد من المحافظة عليها وتتبعها ، للوقوف على نواحى الزيادة أوالنقص فيها . وهى بهذا الشكل يحتفظ بها فى صورة فردية (حـ/ الصنف) أو فى صورة مجموعات (حـ/ مجموعة أصناف) أو فى صورة إجمالية (حـ/ إجمالى المواد أو حـ/ مراقبة المواد) ويهم المحاسب فى هذه الناحية :

١ ـــ حصر وحدات المنافع ومتابعة الحركة فيها زيادة ونقصاً :

ويتضمن ذلك ببيان الاستعمال أو الاستعمالات فى كل حالة على حدة ، ولا ينظر فى ذلك إلى الاستعمال العام للاقتصاد القومى كله ، ولكن ينظر إلى المنفعة للوحدة الاقتصادية (المشروع) محل الدراسة . وتختلف وحدات القياس تبعاً لاختلاف طبيعة المخزون ، فمنها ما يقاس بالكم أو الوزن أو الحجم . وهكذا .

٢ ـــ حصر المؤثرات على هذه الوحدات (المنافع) فى النواحى الآتية :

(ا) مؤثرات طبيعية : زيادة أو نقصا نتيجة الظروف والعوامل الطبيعية كانكماش الحجم أو زيادته مثلا تبعاً لارتفاع أو انخفاض درجات الحرارة .

(ب) مؤثرات صناعية : تنتج عن تغير فى الاستعمال لظهور مخترعات حديثة أو إجراء تعديلات جوهرية يترتب عليها نقص أو زيادة المنفعة المستمدة من الوحدات المنتقاه ، ولا شك أن عامل التقادم له أهميته فى تحديد القيمة .

(ج) مؤثرات تجارية : تتعلق بدورة المخزون من حيث هو بطىء أو سريع الحركة تبعاً للحاجة أو الطلب على المخزون .

(د) مؤثرات إدارية : تنبع من عدم الرقابة الأمر الذى قد يترتب عليه ضياع أو إسراف عن قصد أو عن غير قصد ، ويشمل ذلك فى ناحية جانب السرقة والحريق ، أو الاسراف فى الاستعمال أو الاستهلاك من ناحية أخرى .

٣ — تحديد المسئولية عن الحركة فى وحدات المنافع التى يمثلها المخزون :

لا شك أن المحاسبين والمراجعين على حد سواء ، رغم أنهما يقومان بمعالجة وحدات المنافع والخدمات التى يمثلها المخزون السلعى فى الدفاتر والسجلات (الحسابات) إلا أنهما يقومان بذلك على أساس أن هذه الوحدات تمثل جانباً من معادلة التقييم ، وليس على أساس تفهم واستيعاب كامل للمعانى أو المقومات التى تعبر عنها هذه العناصر الفنية ، فهم فى هذا المجال إنما يعالجون أرقاما حسابية ذات معان موثوق فى صحتها من النواحى الفنية ، ومسئول عنها مستويات فنيه فى الادارة سواء عند الشراء أو التخزين أو الاستعمال ، ولا بد أن تعالج القيم المالية على هذا الأساس ، بحيث لا تلقى المسئولية الفنية على المحاسبين والمراجعين بأى حال ، وإنما الذى يهم عند المحاسبة عن هذه الوحدات الفنية هو الوقوف على المركز الاقتصادى لهذه الوحدات بمعنى مدى المنافع والخدمات التى يمكن الحصول عليها فى المشروع من هذه الوحدات ، ولهذا يجب أن تحدد القيمة على أساس أنها تمثل تكلفة الاستعمال أو كما يعبر عنها البعض The useful Cost of assets [1] .

ونخلص من دراسة النواحى الفنية ، أنها إذ تهم المحاسب فانها تنبع من حاجته إلى الوقوف على وحدات القياس لما يتضمنه المخزون السلعى من ناحية ، وما تعبر عنه وحدات المخزون من خدمات ومنافع من ناحية أخرى . وهو إذ يتابع هذه الوحدات فى حساباته إنما يحقق نوعا من الرقابة الحسابية ، وتصبح حقيقية إذ أمكنه — اعتماداً على مصادر موثوق بها فى المشروع أو من خارجه — أن يتابع قيمة وحدات المخزون من النواحى الفنية بالنسبة لنشاط المشروع ، وتبنى القيمة المالية على أساس ما ينتظر أن تحققه هذه الوحدات مستقبلا من منافع وخدمات وليس ما كانت تمثله فى الماضى .

---

(١) G. O. May. Business Income & Price Levels-An Accounting Study, (July 1949), P. 83

التقويم والنواحى المـالية

تعلق هذه بالتعبيرات المالية (والوحدات النقدية) التى نستخدمها فى ترجمة الوحدات الفنية (كمية ، وزن ، مقاس ، حجم الخ . . .) إلى قيم اقتصادية سواء أ كانت تاريخية (متعلقة بالمـاضى) أو حقيقية (حاضرة) أو متوقعة (مستقبلة) . وتتأثر هذه القيم بعدة عوامل من أهمها العوامل الاقتصادية (الطلب والعرض) التى تختلف باختلاف الاطار الاقتصادى الذى نعالج فيه هذه القيم . ويصعب فى العادة ـ مهما قيل فى هذه الناحية ـ من حصر هذه المؤثرات ، أو التحكم فيها ، وتحقيق الرقابة عليها بشكل كامل ، ولكن يمكن التقليل إلى حد ما من آثارها السيئة . وتختلف هذه المؤثرات تبعاً لنوع المخزون من السلعة ، ومركزه كمورد من الموارد الاقتصادية المحلية أو الخارجية ، وذلك من ناحية استعمالاته المختلفة العامة وفى مجال دراستنا النواحى الخاصة بالنسبة للمشروع الواحد . إلا أن المحاسبين والمراجعين بصفة عامة حينما يعالجون المخزون السلعى من المواد فى أشكالها الأولية وهى فى دورة التصنيع والانتاج يتبعون الآتى :

(١) اتخاذ أساس القياس « التكلفة » .

(٢) يلجأون إلى التخفيض حينما تقل القيمة السوقية عن مايعرفون بالتكلفة .

(٣) يستخدمون مبدأ القياس الفردى (كل صنف) أو الجماعى (كل مجموعة) أو الاجمالى (كل الأصناف) .

(٤) يعالجون التخفيض بطرق محاسبية مختلفة .

وهم فى كل ذلك غير متفقين . ويرجع ذلك إلى :

(١) تعدد معانى التكلفة .

(٢) اختلاف فى معنى « القيمة السوقية » .

(٣) تنوع فى طريقة القياس والتطبيق .

وقد كانت هذه النواحى محل دراسة ثم توصية نستخلص منها أن تكلفة المخزون السلعى تختلف تبعاً لاختلاف طرق التسعير واختلاف طرق قياس التكلفة واختلاف المعانى

التى يحددون على ضوئها القيمة السوقية (أى العناصر التى تتكون منها التكلفة) . ويؤثر هذا الاختلاف بدوره فى قياس التكلفة النهائية للانتاج أو البيع ، وبالتالى فى قياس نتائج الأعمال ثم تحديد رأس المال فى النهاية .

التقويم والتكاليف الفعلية :

إن من يعتقد أن التكاليف الفعلية (التاريخية) يتم قياسها فى كل من المشروعات على أساس دقيق موحد إنما يجانب الحقيقة ، لأنه حتى فى التحليل التاريخى يناقش المحاسبون فيما بينهم الطريقة الصحيحة لتحديد التكلفة الفعلية فى الأجل القصير . ولما كنا بصدد تحديد تكلفة المخزون من المواد فانما يتأثر ذلك من ناحية بطريقة تحديد تكلفة المشترى ، ومن ناحية أخرى بطرق تسعير المنصرف وذلك اعتماداً على المعادلة التالية

تكلفة المخزون السلعى = تكلفة المشترى ناقصا تكلفة المنصرف

ولما كان للمعانى التى تضمنها مفردات هذه المعادلة أهمية كبيرة فى دورة القياس رأينا أن نستعرضها بشىء من التفصيل

تكلفة المخزون وطرق قياس المواد (المشتراه) :

تتعلق هذه المشكلة بتحديد عناصر النفقات التى يجب أن تضاف للوصول إلى تكلفة المواد — هل تشمل التكلفة سعر الفاتورة (الاجمالى أو الصافى) أو سعر الفاتورة مضافا إليه رقما يمثل المصروفات التى تتعلق بالشراء والمناولة والتخزين . . . ألخ . وهل نضيف كل خسائر المواد ، سواء كان يمكن تجنبها أو لا . . . ؟

لا شك أن هذه الأسئلة غير متفق على حلها إتفاقا تاما بين المحاسبين ويختلف الرأى فى الاجابه عليها ، اعتماداً على اختلاف المبادىء العلمية للتكاليف التى تتضمن قياس « تكلفة متوسطة أو تكلفة حدية » ولا يتضمن ذلك موضوع التبويب الخاص بعناصر النفقات المباشرة أو الغير مباشرة ، أو الثابتة والمتغيرة ، ولكن الأهم فقط الوقوف على العناصر التى تضاف أو تستبعد عند قياس تكلفة المواد الحقيقية ، لأن للنتيجة أثرها على القوائم المالية كما أن لها أهميتها أصلا فى الاستخدامات المختلفة التى من أجلها تجمع التكاليف — وفى العادة يرتبط كثير من هذه النفقات بالخدمات التى تؤدى مع دورة المواد من بداية الطلب إلى لحظة الاستعمال

أو الاستهلاك ، وتمثل هذه خدمات النقل والتخزين والمناولة وكافة الأعمال الادارية المتعلقة بها — وفى رأيى يمكن تلخيص بعض العناصر المؤثرة فى ضم بعض العناصر دون البعض الآخر فى الآتى :

١ — إختلاف طرق التنظيم الخاصة بالشراء والتخزين والنقل الداخلى : ويتوقف تغطية النفقات التى يتحملها المشروع فى هذه النواحى أصلا على طريقة التنظيم والسياسات المتبعة وهذه بدورها تؤثر وتتأثر بنوع المواد وأهميتها فى مجال النشاط الخاص بالمشروع .

٢ — صعوبة تفهم طبيعة النفقة : ويرجع ذلك إلى عدم الفهم الصحيح لطبيعة النفقة واختلاف وجهات النظر فى معالجتها — كما هى الحال بالنسبة للخصم المكتسب على المشتريات فالبعض يعتبره نتيجة مالية ، فتؤخذ المشتريات بقيمتها الاجمالية ويعتبر هذا عائداً ماليا ، بينما البعض الآخر يعتبر أن الشراء تم بالقيمة الصافية وكلا الطريقتين فنيا تؤديان لنتيجة واحدة إلا أنهما يؤثران من ناحية العرض وخاصة فى قياس التكاليف ، بينما آثارها من ناحية قياس الربح واحدة .

٣ — صعوبات عملية فى القياس المحاسبى : وتنحصر هذه الصعوبات عادة فى قياس بعض هذه العناصر ومحاولة إلحاقها أو تخصيصها وتوزيعها على وحدات المواد كما هى الحال بالنسبة لمصروفات إدارة المشتريات مثلا ومحاولة تحميلها أو تجزئتها على وحدات المواد المشتراة ، وفى العادة توجد صعوبات كثيرة فى إيجاد طريقة علمية وسهلة للقياس والتوزيع مما يؤدى فى كثير من الأحوال اما إلى التقدير والاجتهاد والتخمين ، أو عدم التوزيع ومعالجتها بشكل اجمالى .

٤ — حجم النفقة وأهميته فى معادلة التكلفة : اعتماداً على مبدأ التيسير والسهولة عند التطبيق العملى يميل المحاسبون عادة إلى الموازنة بين التوزيع ونتائجه والمصروفات التى قد يتحملها المشروع فى سبيل القيام بمثل هذا الاجراء . . وفى هذه الحالات التى تعتبر فيها النفقات ضئيلة القيمة . يفضل المحاسبون عدم اتباع مبدأ التوزيع الدقيق والالتجاء إلى طريقة المعالجة الاجمالية وهكذا تختلف نتائج القياس .

ونتيجة لهذه العوامل ، تختلف العناصر التى تضاف إلى تكلفة المواد ، وقد أيد البحث العلمى هذه النتائج [1] كما يتضح ذلك من الجدول التالى :

	عدد الشركات	النسبة المئوية للشركات التى ردت
مصروفات النقل	١٨٠	٩١ر٤
مصروفات المناولة والتخزين	٢٥	١٢ر٨
مصروفات إدارة المشتريات	٧	٣ر٦
مصروفات التفريغ	٤	٢ر–
فائدة على رأس المال	٢	١ر–
سماح عجز طبيعى	٢	١ر–
تكلفة الأوعية	١	ر٥
مصروفات الفحص والتحليل	١	ر٥

ورغم هذه الدراسات ما زالت الحقيقة قائمة بأن ليس هناك قواعد أو مبادىء تحكم العناصر التى تضاف وتلك التى تستبعد وتحديد طريقة التحميل والمحاولة الوحيدة فى هذا الاتجاه ، هى محاولة الوصول إلى ما يعرف بالتكلفة الحدية التى ترمى إلى حصر العناصر التى يكون هناك مبرر لاضافتها ، وفى رأيى أنه على ضوء التحليل العلمى للتجارب فى هذه النواحى ، يمكن الاعتماد على العناصر التالية فى حصر بعض العناصر غير المباشرة التى يمكن إضافتها كجزء من تكلفة المواد السلعية :

(أ) هل يمكن تجنب النفقة . . ؟ أو هل يمكن التخلص منها ؟ فتلك النفقات التى يمكن تجنبها إذا لم تتم دورة المواد هى التى تضاف كجزء من تكلفة المواد (ومثال ذلك مصروفات النقل والنفقات المباشرة لمناولة المواد) .

(ب) هل هناك علاقة ارتباط وثيقة بين النفقة وتكلفة المواد السلعية فهناك عدد من عناصر النفقات الثابتة يتحملها المشروع سواء تم تداول المواد أو لم يتم —وتتمثل هذه فى صورة إيجار المخازن واستهلاك المنشآت ووسائل النقل

(١) N. A. C. A. The Control & Valuation of Inventories p 347.

الداخلى ، وتتمثل هذه فى أعباء السياسة (Policy Cost) ـ ومثل هذه العناصر يجب أن تستبعد من النفقات التى تمثل تكلفة استعمال المواد . (Usage Cost)

(ج) هل مثل هذه النفقات يجب تغطيتها فى كل الحالات وحسب طبيعة المصروف فى (ا) ، (ب) . وجد أنه من الضرورى بل ومن الأصلح فى بعض الظروف أن تحسب أسعار أقل مما يعرف بالتكلفة المتوسطة ، وأن هناك مجموعة من عناصر التكاليف هى التى تمثل الحد الأدنى للتكلفة ـ فاذا اعتبرت هذه النفقات ضمن هذه المجموعة ، يجب إضافتها كثمن تكلفة المواد السلعية .

(د) هل يمكن رقابتها وهل يمكن بسهولة تمييزها مع الاضافات السلعية ؟ وهل مرجعها صناعة عدد جديد من السلع ـ فى حالة إمكان التمييز العينى والمالى، يجب إضافتها لتكلفة المواد السلعية .

وبينما تساعد هذه العوامل فى دورة قياس التكلفة ، هناك عدد آخر من المقومات التى لها أثرها فى تحقيق الرقابة ، والقياس الدقيق للتكاليف .

(أولا) التمييز بين تكلفة الشراء حتى نقطة التخزين (أو الاستعمال فى حالة الشراء المباشر) وعناصر التكلفة الأخرى التى ترتبط بالخدمات المساعدة (مثل الشراء والمناولة والتخزين) أو التى تنتج عن عمليات التداول فى المواد (الكسر — الرفض — الانكماش — التخريد) — وهكذا تجمع عناصر النفقات تحت مجموعات ثلاث :

(ا) تكلفة المواد السلعية .

(ب) تكلفة الخدمات .

(ج) تكلفة الاسراف وعدم الكفاية .

وتبين أهمية هذا التبويب لأغراض القياس الفعلى للتكاليف والرقابة من دراسة بعض النواحى الآتية :

(ا) مراقبة شراء المواد من مصادر مختلفة :

ويتضمن ذلك عوامل كالمسافة (وبالتالى تكاليف النقل) وحجم المشتريات وبالتالى (الاسعار) وطريقة التمويل (الخصم) ، وتوافر المواد (وبالتالى رأس المال المستغل وتكلفته) . . وعوامل كثيرة أخرى — ولا شك أن دراسة المؤثرات الداخلية والخارجية تبين أى النواحى يمكن أن تحقق وفورات اقتصادية تؤثر على التكلفة .

(ب) مراقبة الوظائف الداخلية (المناولة ، التخزين ، الشراء) :

وتتضمن هذه الدراسة تحديد كفاءة طرق الشراء والتخزين والمناولة وأثرها على تكاليف الخدمات ، ولا تتوقف هذه المسألة على الناحية المحاسبية والمالية البحتة ، وانما تؤثر فيها وتتأثر بعوامل أخرى كثيرة — وفى حالات كثيرة قد تساعد دراسة الطرق البديلة للشراء أو التخزين أو المناولة على تخفيض التكاليف ويجب أن تعالج كل حالة على حدة .

(ج) مراقبة تكاليف الاسراف وعدم الكفاية فى دورة المواد :

ويتم ذلك عن طريق تحليل الأسباب وتحديد مجال التغيرات ، واستخدام وسائل وقائية أو اتخاذ قرارات علاجية للحصول على تكلفة اقتصادية .

تجميع تكلفة الوظائف عند المنبع بحيث تبين العناصر الرئيسية التى يترتب عليها خلق مثل هذه النفقات ، كما تعرف أيضا على أساس الوظائف .

وهكذا يقابلنا عدد من عناصر التكاليف لكل من الوظائف المتعلقة بدورة المواد (الشراء ، التخزين ، ومناولة المواد) — وتتحدد هذه العوامل سواء بالحجم أو الطاقة أو بالسياسة ، ويجب تحليلها لبيان مميزاتها — ولا شك أن مثل هذه الدراسة هامة لمراقبة عناصر التكاليف الفردية ، والحكم على كفاية كل من الوظائف المتعلقة بدورة المواد .

ولتسهيل عملية الرقابة المحاسبية ، وتحديد ما يمكن إضافته تحت كل من المجموعات يمكن الاسترشاد بالآتى .

١ — استخدام نظام الميزانيات التقديرية والتكاليف النمطية

٢ — استخدام طريقة التكاليف الحدية (فصل العناصر المتغيرة والثابتة)

٣ — فصل عناصر التكلفة الاقتصادية (الحقيقية) وعناصر التكلفة الممثلة للضياع والاسراف .

٤ ـــ إدخال نظام الرقابة عند نقط الاقرار والتنفيذ ، ويتضمن ذلك الرقابة عند الطلب والشراء والتخزين والاستعمال .

٥ ـــ الاتجاه نحو التوحيد والتنميط كلما كان ذلك ممكنا سواء فى كل صناعة أو لمجموعة من الصناعات .

ومما لا شك فيه أن ظروف ومجالات الاستخدام ستدعو إلى التنويع والتعدد ولا يمكن أن نحدد طريقة وحيدة لقياس التكلفة ، إنما يرجع استخدام كل طريقة تبعا لظروف كل حالة ، وكل ما نوصى به هو اختيار الطريقة التى يمكن بواسطتها تحديد التكلفة الاقتصادية طالما كنا نعالج وحدات رأس المال الاقتصادى والتكلفة الفعلية إذا ما اعتمدنا على قياس رأس المال النقدى .

(ثانيا) تكلفة المخزون وطرق التسعير :

إنه مما لا شك فيه أن معادلات قياس التكاليف الفعلية (التاريخية) مختلفة ، ولكل منها مزاياها وعيوبها المعروفة للمحاسبين [1] ، ولا يمكن القول بأن هناك طريقة واحدة مناسبة فى كل الظروف ولكل الأغراض . إذ قد يستخدم مشروع طريقة أو أكثر اعتمادا على مجموعة من العوامل وجنبا لجنب مع الخبرات التى بموجبها يتحدد استعمال طريقة معينة يمكن القول بأن العناصر التالية تؤثر فى الاختيار :

١ ـــ عوامل فنية :

ترجع هذه العوامل إلى التكوين الذاتى للمشروع الواحد من حيث احتياجه للاصناف التى تلزم فى الانتاج والتشغيل والادارة . وهى تختلف من صناعة لأخرى ومن مشروع لآخر حتى ولو كانوا يقومون بنفس النشاط ولكن يوجد فى العادة عدد من المواد تستخدم فى إنتاج سلع متشابهة ويعتمد اختيار الطريقة على الآتى :

(ا) طبيعة المواد ـــ خام ، نصف مصنوعة أو جاهزة

(ب) مواصفات المواد سواء كانت تعالج فى وحدات صغيرة أو فى مجموعات أو كجملة

(ج) حجم الاستهلاك من المواد

---

(١) دكتور عبد العزيز حجازى . الأصول العلمية للتكاليف (مكتبة النهضة المصرية ١٩٥٩ صفحة ١٩١ ـــ ٢٢٠) .

(د) طريقة الشراء سواء مباشرة أو للتخزين

(هـ) دورة المواد — سريعة أم بطيئة .

ورغم أن هناك عددا من الابحاث تمت عن طرق التسعير ، كما أن هناك إشارات عارضة عن هذا الموضوع فى الطرق الموحدة للتكاليف فى الخارج . ليس هناك نتائج تفصيلية عن استخدامات الطرق المختلفة بمعرفة الشركات التى تعمل فى القطاعات المختلفة — وإذا كان فى الامكان الحصول على مثل هذه النتائج لأمكن تحديد مجالات الاستعمال فى الحياة العلمية ودراسة العوامل المؤثرة فى الاختيار فى كل صناعة وإذا ما عملت مثل هذه الدراسات يمكن دراسة الاختلافات فى نتائج التكاليف ، ويمكن الوصول إلى أسس موحدةعلى الاقل لكل مجموعة من الشركات تنتج سلعا متشابهة . ومثل هذه الدراسات تفيد فى التسعير وتحديد التكاليف وبالتالى فى قياس الارباح .

٢ — عوامل إدارية :

تتعلق هذه العوامل بالسياسات الخاصة بالشراء والتخزين لكل منشأة وتتحدد هذه تبعا للاسواق التى تتعامل معها المنشأة شراء وبيعا . وسياسة الطلب أو البيع ، ووسائل التخزين الحاضرة . وتختلف السياسات والتجارب فى هذه الناحية من العقود طويلة الآجال إلى المشتريات الدورية ، ولسنا فى حاجة لان نقول بأن كل من هذه السياسات تؤثر فى اختيار واستخدام طريقة من طرق التسعير المعروفة .

٣ — عوامل اقتصادية :

تتعلق هذه بطبيعة أسعار المواد فى السوق (سواء كانت مستقرة أو متقلبة) مع تحديد الدرجة ومعدل التغير ، وتتعلق هذه الناحية بالاسعار ومستوياتها فى علاقتها بالزمن والحجم ، كذلك تتعلق بالغرض الذى من أجله يعمل التقويم . ولا شك أن هذه مشكلة تتوقف على مدى توافر الاحصاءات الاقتصادية عن أسعار السوق ، ودراسة مراكز الشركات فى السوق العام ، ولا شك أن الدراسات التحليلية الاحصائية والاقتصادية فى هذه النواحى تفيد كثيرا فى اختيار وتحديد أحسن الطرق .

أما من ناحية الغرض من استخدام طريقة التسعير ، ليس هناك اتفاق عن الطريقة التى يتم بها تحديد تكلفة المواد لقياس الربح ، ولكن لغرض الرقابة وقياس كفاية المشتريات

فى أعمالها يتوقف ذلك على طريقة تحديد التكلفة النمطية للمشتريات — فإذا قيل مثل هذا المعيار — القيمة السوقية — وهى مختلفة ، فيمكن استخدامها مع طريقة الوارد أولا ينصرف أولا أو طريقة التكلفة المتوسطة ، وتقل أهميتها إذا ما استخدمت مع طريقة الوارد آخراً ينصرف أولا ، أما إذا مثل النمط التكلفة المتوسطة عن مدة ، فنحن نقيس التغيرات الجارية عن هذا السعر ، وهنا يمكن استخدام أحد الطرق الثلاثة السابقة وتتوقف فاعلية أى طريقة مستخدمة كاملا على معادلات التكاليف التاريخية والنمطية .

٤ — عوامل محاسبية :

ونعنى هنا طريقة تنظيم حسابات المخازن ومراقبتها ودورة المواد (طلبها وشرائها وتخزينها واستعمالها) وطرق التكاليف المستخدمة ، وأخيراً رأى الادارة الشخصى ، وبخاصة المحاسب فى طريقة التسعير ولا شك أن هذا الرأى يتأثر بالمقومات والظروف المحيطة به ، مع الأخذ فى الحسبان النفقات الادارية لاستخدام أى نظام ، ومراعاة فترات تحضير الحسابات (المالية والتكاليف) متأثرا فى ذلك بالمخزون واهميته فى نشاط المشروع ، ومن هذه الدوافع المختلفة المتعددة تنتج طريقة يمكن تبريرها فى مجال الاستخدام فى كل مشروع .

٥ — عوامل خارجية :

رغم أن القوائم المالية الداخلية للمشروع ليست موضوعا إلزاميا وإنما وليدة حاجة إدارية ، كثيراً ما يقال بأن المحاسب فى المشروع يتأثر بعدة عوامل خارجية منها قوانين الضرائب أو قوانين التنظيم الصناعى أو قوانين التسعير . . . ولا شك أن مثل هذه التشريعات تؤثر على القياس والتقييم وتنعكس آثارها فى الرقم الذى يظهر بالميزانية والحسابات الختامية :

وإذا ما ناقشنا بعض العوامل المؤثرة فى الاختيار ، إنما نستنتج من ذلك أن لهذا الاختيار آثاره على تحديد « تكلفة الاستعمال » ثم على تحديد « تكلفة المخزون » الذى نحن بصدد دراسته ويبين ذلك من الجدول رقم (١) وهو يمثل دراسة مختصرة لبعض الطرق المتبعة فى الحياة العملية من حيث آثارها على قياس تكلفة الاستعمال وتكلفة المخزون ، ومنها يتضح أن هناك اختلافا بينا فى قياس التكلفة ، وهذا بدوره يؤثر على تحديد رقم الأرباح

والخسائر . ويجب أن يترك اختيار الطريقة تبعاً لمقومات المخزون السلعى من حيث النوع والعدد من ناحية ، والعوامل الاقتصادية وعلى الأخص التغيرات فى الأسعار من ناحية أخرى .

ثالثا — تكلفة المخزون من المواد فى سبيل الصنع :

لا شك أن المواد فى دورتها تتخذ أشكالا مختلفة حتى تصبح منتجا جاهزاً معداً للبيع ، وهى فى دورتها فى المشروع الصناعى تزيد منفعتها الاقتصادية ، وبالتالى تتجمع مجموعة من عناصر التكلفة تمثل قيم مجموعة منافع وخدمات . . . إلا أن هذه العناصر وما تمثله القيم من منافع وخدمات لا يمكن فى كل الأحوال حصرها وتحديدها بالنسبة لكل منتج خاصة وهو فى مراحل التصنيع المختلفة ، وقد اختلف الرأى فى تحديد تكلفة المواد فى سبيل الصنع وتستخدم فى سبيل ذلك أحد الأسس الآتية :

١ — حصر عناصر التكاليف المباشرة فقط .

٢ — حصر عناصر التكاليف المباشرة + نصيبا من عناصر التكاليف غير المباشرة .

٣ — حصر عناصر التكاليف المتغيرة .

٤ — حصر عناصر التكاليف المتغيرة + نصيبا من عناصر التكاليف الثابتة .

ولكل من هذه الطرق آثاره فى قياس تكلفة الانتاج ، وبالتالى فى قياس الأرباح أو الخسائر ، ويتوقف اختيار الأساس على استخدام أحد المبدأين العلميين مبدأ التكلفة المتوسطة (الشامل) ، أو مبدأ التكلفة الحدى[1] وتبعاً للمبدأ الأول يرى المحاسبون أن تقوم المواد فى سبيل الصنع على أساس التكلفة الشاملة بحيث تتضمن التكلفة نصيباً من كافة العناصر المباشرة وغير المباشرة أما إذا طبق مبدأ التكلفة الحدى فيدضمن التكلفة النفقات المتغيرة فقط على ان البعض من المحاسبين يعتقد أنه من باب التيسير فى التطبيق العملى والسرعة فى الحساب ، أن تقوم المواد فى سبيل الصنع على أساس التكاليف المباشرة فقط ، أو إضافة بعض العناصر غير المباشرة المتعلقة بالنشاط الصناعى ، ولا شك ان الفيصل فى اختيار طريقة

---

(١) دكتور عبد العزيز حجازى : الأصول العلمية للتكاليف (القاهرة — الطبعة الثالثة سنة ١٩٥٩) .

دون أخرى يعتمد أصلا على الفهم الصحيح لنظريات التكاليف التى يقصد من ورائها تحديد تكاليف الانتاج ، وفى رأيى أنه يجب أن تعتمد على المبادىء العلمية الآتية :

أولا : التمييز بين عناصر التكلفة المتغيرة وعناصر التكلفة الثابتة الأولى تمثل تكلفة استعمال الطاقة ، والثانية تمثل التكلفة التى تخلق أصلا أو أساساً مع خلق طاقة المشروع .

ثانياً : تحميل المواد فى سبيل الصنع بنصيبها من عناصر تكلفة استعمال الطاقة ، وتتضمن هذه مجموعة من عناصر النفقات التى يمكن اعتبارها متغيرة مع حجم النشاط تميل إلى الزيادة والنقص مع التغير فيه فى الأجل القصير .

ثالثاً : اعتبار النفقات الثابتة أعباء تحمل للمدد المالية ، ولا معنى لتحميلها لجزء من تكلفة الانتاج أو البيع .

وعلى هذا الأساس يمكن تحديد تكلفة المخزون السلعى من المواد فى سبيل الصنع ، وذلك تمشياً مع سياسة تحديد الربح المددى ، وموازنة الايردات والنفقات المتعلقة بالفترات المالية ، لأن فى تحميل المنتجات بنصيبها من النفقات الثابتة تصويراً خاطئا لأرقام التكاليف ونتائج الأعمال (الأرباح والخسائر [١]) ، ولا شك أن معايير التمييز بين العناصر التى تضاف أو لا تضاف لا تختلف عما سبق الاشارة اليه فى معالجة النفقات غير المباشرة الخاصة بتكلفة المواد ، الا أننا رأينا أن نستعرض بعض الطرق المستخدمة فى الحياة العملية .

* * *

(أولا) طريقة التقويم بالتكلفة المباشرة الفعلية :

تقتضى هذه الطريقة حساب التكلفة على أساس حصر العناصر المباشرة التى يمكن تحديدها بسهولة عند إجراء التقويم من واقع المستندات المؤيدة للانفاق سواء كانت أذون صرف مواد ومهمات أو أذون تشغيل عمال أو أذون صرف مالية لعناصر خدمات مباشرة ، ويهمل فى هذه الطريقة تحميل المواد فى سبيل الصنع بنصيبها من المصروفات الغير مباشرة اعتماداً على مبدأ التيسير فى القياس من الناحية العملية ، بالاضافة إلى أن اتباع هذا المبدأ يكون صحيحاً فى الحالات التى يتوازن فيها الموجود من المواد فى مراحل التشغيل المختلفة من فترة لأخرى ... وإن كان هذا صحيحاً فى بعض الأحوال ، إلا ان ذلك صعب التحقيق فى الحياة العملية ، وبالتالى يترتب على اهمال هذا الجانب من عناصر التكاليف غير المباشرة علم

---

(١) المرجع السابق صفحات ١٢٤ — ١٢٨

توزيع متوازن لهذه العناصر بالنسبة للمنتجات ، وننصح بعدم الالتجاء إلى هذه الطريقة لأخطارها على قياس تكلفة الانتاج من ناحية ، وتكلفة المخزون من ناحية أخرى وهما بدورهما يؤثران فى قياس رقم الأرباح والخسائر .

(ثانيا) طريقة التقويم بتكلفة الإنتاج الفعلية أو الفعلية المعدلة :

وهنا يختلف الرأى فى تحديد معنى « تكلفة الانتاج » من ناحية وبالتالى تحديد العناصر التى يتكون منها رقم التكلفة من ناحية أخرى . فمن يطلع على المراجع العربية والأجنبية يجد خلافا فى المعنى ينحصر فى الآتى :

١ — اعتبار تكلفة الانتاج شاملة لمجموعة العناصر المباشرة وغير المباشرة الصناعية على أساس أن الانتاج يعنى مواد يجرى عليها عمليات تشغيل أو تشكيل أو تحليل أو تجميع (وكلها تمثل عمليات صناعية) ، وأن التكلفة تتضمن بالتالى كل ما ينفق فى هذا المجال ، وبذلك تتضمن تكلفة الانتاج تكلفة المواد زائدا تكلفة الصنع .

٢ — الرأى التقليدى وتعتبر فيه تكلفة الانتاج شاملة للعناصر التالية :

(ا) العناصر المباشره (مواد + عمل + مصروفات) .

(ب) العناصر غير المباشرة الصناعية .

(ج) العناصر غير المباشرة الادارية .

وفى هذا الرأى تتم التفرقة بين ما يطلق عليه أصحاب هذا الرأى (تكلفة الصنع) و (تكلفة الانتاج) . ويبين من قوائم التكاليف التى تعد على هذا الأساس أن عنصر التمييز بين الاثنين هى « مجموعة المصروفات الادارية » ولا شك أن هذا التمييز لا يتمشى مع المنطق خاصة وأن المصروفات الادارية فى معناها العام تمثل خدمات مشتركة للصنع والبيع والتوزيع والادارة ، كما أن القياس على هذا الأساس إنما يتعارض أصلا مع الأصول العلمية والعملية المعترف بها والمستقرة للمحاسبة المالية ، والتى فيها يبين أن حساب التشغيل يضم عناصر الصنع أو الانتاج ، وهى لا تتضمن المصروفات الادارية بأى حال وحساب المتاجرة يضم العناصر المتعلقة بالشراء والبيع ، وحساب الأرباح والخسائر يتضمن مجموعة المصروفات الادارية والعمومية . ويبين ذلك من اختلاف مراحل القياس فى الرأى

التقليدى عن طريقة القياس فى المحاسبة المالية ، رغم أن نتيجة القياس المراد الوصول اليها فى الحالتين إنما هى :

« تكلفة الانتاج » ، « تكلفة البيع » ، « التكلفة الاجمالية » .

وسواء اتفقنا فى المعنى على الأساس التقليدى أو الرأى الثانى المؤيد بالتطبيق العملى فى المحاسبة المالية ، فإنما يوجد نوع آخر من الخلاف فى تحديد طريقة القياس ، وبالذات بالنسبة للعناصر غير المباشرة وهنا يختلف الرأى :

(ا) طريقة التحميل الفعلى :

وهنا ينتظر المحاسب حتى يحصر عناصر التكلفة الفعلية فى نهاية المدة ويستخدم بعض الأسس الاجتهادية فى تحميل المصروفات غير المباشرة وتوزيعها على الوحدات المنتجة .

(ب) طريقة التحميل التقديرى :

وهنا يستخدم المحاسب أساساً تقديرياً يعتمد فيه على بيانات الماضى أو على دراسات فنية واقتصادية يجريها عن العناصر غير المباشرة ، ويستخدم أحد الطرق التالية فى القياس والتحميل للوحدات المنتجة :

١ — معدل تقديرى على أساس نسبة مئوية من تكلفة المواد المباشرة .

٢ — معدل تقديرى على أساس نسبة مئوية من تكلفة العمل المباشرة .

٣ — معدل تقديرى على أساس نسبة مئوية من التكلفة الأولية .

٤ — معدل تقديرى على أساس عدد ساعات العمل الانسانى أو الآلى .

ولا شك أنه باستخدام كل طريقة تنتج أرقاما لتكلفة الانتاج تختلف من طريقة لاخرى ، وبالتالى يتأثر تكلفة المخزون من المواد فى سبيل الصنع أو البضاعة الجاهزة . وليس هناك من القواعد الواضحة أو المعادلات الثابتة التى تبرر استخدام طريقة دون أخرى ، بحيث لا يكون هناك مجالا للخلاف ويرجح المحاسبون إذا ما أريد التطبيق العلمى إلى حد كبير من الدقة ، تفضيل طريقة معدل تكلفة تشغيل الآلة « على اعتبار أن هذا معيار دقيق للتكاليف فى الحالات التى تعتمد فيها مراحل التشغيل على الماكينة » ، وعلى العموم جرى العرف على أن يترك الخيار لكل محاسب يكيف الاختيار والتطبيق العملى تبعاً لظروف المنشأة التى يعمل بها .

٣ — استخدام مبدأ التكلفة الحدى فى المحاسبة فى قياس تكلفة الانتاج على اعتبار أنه يتضمن مجموعة عناصر التكاليف الصناعية المتغيرة أى التى تميل إلى التغير زيادة ونقصا مع حجوم الانتاج فى الأجل القصير . ويلزم لحصرها وتحديدها دراسات فنية واقتصادية تتعلق بتحديد الارتباط بين كل عنصر (أو مجموعة العناصر) وحجوم الانتاج من ناحية ، ثم تحديد مدى هذا الارتباط حتى يمكن أن يضم إلى عناصر تكلفة الانتاج ، أو يستبعد ويضاف إلى مجموعة العناصر الثابتة التى تعتبر تكاليف المدة أو السياسة وبالتالى تحمل لحساب الأرباح والخسائر ، ولا شك أن الفيصل فى قياس تكلفة الانتاج وبالتالى تحديد نصيب المواد فى سبيل الصنع منها هو تحديد العناصر المتغيرة والثابتة ، وحصر ما يتعلق منها بالانتاج دون غيره .

(ثالثا) طريقة التقويم بالتكاليف النمطية للانتاج :

وتعتمد هذه الطريقة على التحديد المقدم لعناصر تكلفة الانتاج على أساس دراسات فنية واقتصادية ، يدرس فيها الماضى ، ويتم التنبؤ عن المستقبل بقصد تحديد العناصر التى تؤثر فى قياس التكلفة سواء كان مرجعها النواحى الفنية أو المالية . ولا يختلف الأمر عند تحديد التكلفة النمطية أو التكلفة الفعلية من ناحية اتباع المبدأ العلمى الخاص بتبويب العناصر إلى مباشرة وغير مباشرة أو متغيرة وثابتة ، ولكن المهم هو القياس على أساس الدراسات التفصيلية الفنية والتحليل الاقتصادى للنواحى المالية ، مع النظر إلى المستقبل مسترشدين بالماضى وهنا نقرب من فكرة القيمة السوقية ، على أساس أننا نحاول تحديد تكلفة اقتصادية تتوازن مع ما ينتظر من إيرادات ، وهكذا تتم الموازنة بوحدات نقدية متشابهة من ناحية القيمة الاقتصادية .

وهكذا يتضح أن قيمة المخزون السلعى من المواد فى سبيل الصنع سواء فى مراحل التشغيل أو بالمخازن انما تتحدد تبعاً للطريقة التى يتم بها قياس تكاليف الانتاج مراعين فى بعض الأحوال ظروف التطبيق العملى والتيسير عند استخراج النتائج رغبة فى سرعة الحصول على البيانات ، والبعد عن التعقيد العلمى . وإن كان ذلك مستحب فى بعض الأحوال ، إلا أنه من الضرورى لكى تبين المراكز المالية الحقيقية ، ونستخرج نتائج الأعمال بشكل عادل ومقسط أن نعتمد على المبادىء العلمية الصحيحة التى يتم بها قياس تكلفة الانتاج ويؤيد الاتجاه العلمى الحديث فى السنين الأخيرة اتباع مبدأ التكلفة الحدى (على أساس حصر

عناصر التكاليف المتغيرة فقط) على أن تمثل التكاليف الثابتة أو تكاليف الادارة والسياسة أعباء المدد المالية التى تتعلق بها ولا بد أن تخصم من إيراداتها — وعلى ضوء هذه الفلسفة يتم تقويم المخزون السلعى من المواد والمواد فى سبيل الصنع .

* * *

(رابعا) تكلفة المخزون والقيمة السوقية :

إذا كانت معانى التكلفة وعناصرها غير محددة وغير متفق عليها بين المحاسبين والمراجعين ، فلم تكن « القيمة السوقية » من حيث معناها وعناصرها أحسن حالا ولكن المتفق عليه هو أن حينما تستخدم تكون أقل من التكلفة ، وأحياناً يضيف البعض « وعند الضرورة » [1] . ولكن ما هو مجال الاختلاف ؟ وما هى المعانى التى تستخدم وما آثارها على القياس سواء لتحديد تكاليف الانتاج والبيع أو لحساب نتائج الأعمال (الأرباح والخسائر) . . . ؟

تعددت المعانى واختلفت التوصيات لمعاهد المحاسبين فى هذا المجال . إلا أنها تتركز فى الآتى :

١ — القيمة السوقية تمثل سعر الشراء الحاضر فى تاريخ الميزانية .

٢ — القيمة السوقية تمثل سعر البيع المعدل أو صافى القيمة البيعية .

٣ — القيمة السوقية تمثل سعر الاحلال .

وفى الحالة الاولى يؤخذ سعر الشراء فى تاريخ الميزانية ، وفى الثانية يؤخذ سعر البيع ناقصا الارباح العادية ومصاريف البيع والتوزيع ، وتمثل هذه الاعباء التى يتحملها المشروع فى تصريف المواد ، وفى الثالثة يؤخذ السعر الذى يتحقق عنده شراء وحدات مماثلة للوحدات المملوكة وذلك فى وقت الاحلال مستقبلا ، ومن استعراض هذه الاسعار نجد أن الاختلاف ينحصر فى عنصرين :

(ا) زمن القياس .

(ب) عناصر القياس .

---

(1) N.A.C.A. The Control and Valuation of Inventories, (New York 1941), p. 16.

(١) زمن القياس :

قد ينظر فى قياس القيمة السوقية إلى التاريخ الذى تعد فيه الميزانية وهو تاريخ اعتبارى ، يتفق عليه ويمثل حالة سكون غير حقيقى فى النشاط ، وقد تتغير الاحوال بعد هذا التاريخ زيادة أو نقصا ، ومع هذا فقد يؤخذ هذا التاريخ أساسا للتقويم . إلا أن البعض يرى أن تدرس الحالة بين تاريخ الميزانية الاعتبارى والتاريخ الواقعى للانتهاء من اعداد الميزانية ، ودراسة حركة السعر بين هذين التاريخين ، والوصول من ذلك إلى رقم يتخذ أساسا للتقويم . وهناك من يرى أن يؤخذ رقم القيمة السوقية حسب آخر أسعار للمخزون اتخاذا بالجانب الأحوط ، ومنهم من يرى تحديد القيمة على أساس السعر المتوقع وقت الاحلال وهذا لن يكون بالضرورة هو وقت الميزانية ، وفى الواقع مايهمنا هنا هو الفصل بين ما إذا كان التقويم يمثل الحالة فى تاريخ معين ، وهى التى تظهرها الميزانية أوالحالة عن فترة ، وهل هذه الفترة السابقة للاعداد أم اللاحقة لهـا ؟ إذ يتوقف على تحديد الاجابة اختيار رقم القيمة التى يدرج بها المخزون السلعى .

لا شك أننا إذا أخذنا فى الاعتبار الرأى القائل بأن الميزانية إنما تمثل مراكـز حسابات (أرصدة) ، كان الميل إلى أن تكون الميزانية إيجابية تعرض حقائق المـاضى كما حدثت وكما هى ، وهنا ينظر إلى التغيرات حتى تاريخ الميزانية ، وهكـذا يرجح الرأى الذى يقول بأن تؤخذ آخر القيم السوقية المدونة بالدفاتر ، وأن تدرس التغيرات فيهـا حتى تاريخ الميزانية ، وهكـذا تتم المقارنة بين الأرقام الفعلية لتكلفة المخزون حسب تواريخ الشراء أو الانتاج ، والقيم السوقية إما لآخر دفعة مشتراه (حتى تـكون القيمة واقعية) أو الثمن المثل فى السوق بتاريخ الميزانية .

* * *

هذا وإذا اعتمدنا على مبدأ الاستمرار وضرورة المحافظة على رأس المال لا فى صورته النقدية ولـكن على اعتبار أنه يمثل وحدات اقتصادية وجب أن ينظر إلى المستقبل ، ونقصد به وقت الاحلال أو الاستبدال أو إعادة الانتاج ، وهنا يجب أن تؤخذ القيم السوقية المستقبلة ، وتنحصر دراستنا للقيم بين تاريخين : تاريخ الميزانية وتاريخ الانتهاء من إعدادها ، حتى تكون الأرقام قريبة للواقع ، وكلما بعدنا عن هذه الفترة كلما كانت القيم تقديرية تخضع للاجتهاد ، ما لم يكن هناك من الدراسات الاحصائية العلمية ما يؤيد تحديد الأرقام ،

وبذا تبعد المحاسبة عن الايجابية والواقعية ، وتتوقف الأرقام التى تتضمنها الميزانيات والحسابات الختامية على الآراء الشخصية ، وتكون محل التلاعب الأمر الذى يترتب عليه نتائج قد تكون فى بعض الأحيان خطيرة لا بالنسبة للمشروع وأصحابه فقط ولكن بالنسبة للاقتصاد القومى عامة .

(ب) عناصر القياس :

يختلف معنى القيمة السوقية تبعا لما تتضمنه هذه القيمة من عناصر فهى تعنى فى بعض الأحيان « سعر شراء المثل » وما يتضمنه ذلك من عناصر تكلفة ، وهى محل خلاف كما سبق أن أسلفنا .

أو تعنى « سعر البيع الصافى » وما يمثله هذا السعر من عناصر تخصم من سعر البيع ، وهذه العناصر تتضمن تقديرات مصروفات البيع والتوزيع والربح العادى وتحديدها محل خلاف .

أو تعنى « سعر إعادة الانتاج » أو الشراء ويشتمل هذا السعر على عناصر تختلف طريقة قياسها تبعاً لنظام التكاليف الذى يتبع والآراء العلميـة الخاصة بطريقة القياس وهى متعددة .

وهكـذا تتعدد الطرق التى يمكن بها التعبير عن القيمة السوقية ولـكن ما يهم فى هذا المجال هو أولا تحديد الهدف من القياس (رأسمال نقدى أو رأسمال اقتصادى) وثانيا المبدأ العلمى الذى يتم على أساسه القياس (التكلفة المتوسطة أو التكلفة الحدية) . وعلى ضوء ما يقرر فى هذه النواحى تتحدد القيمة السوقية . وفى رأيى أن القيمة السوقية تتحدد على أساس فكرة رأس المال الاقتصادى وبالتالى تتحدد على أساس التكلفة الحدية المتوقعة لشراء المواد أو انتاجها حتى تاريخ الانتهاء من اعداد الميزانية .

التقويم والمحاسبة عن التغيرات

الأصل فى المحاسبة عن المخزون السلعى اثبات القيم التاريخية ومتابعتها بأحد طريقتين :

١ — محاسبة اجمالية : وذلك عن طريق فتح حسابات اجمالية لا يؤيدها تفصيل للمفردات . وهنا يتم تقويم المخزون السلعى على أساس الجرد الفعلى فى نهاية المدة المالية ويعتمد ذلك على الحصر والتقويم التفصيلى لمفردات المخزون السلعى .

٢ — محاسبة تفصيلية : وذلك عن طريق تنظيم حسابات للمخازن على أساس نظام الجرد الدورى المستمر ، وفيه تتحدد مراكز الحسابات الفرعية (بعد كل إضافة وخصم) ، على أن تتوازن أرصدة هذه الحسابات مع رصيد الحساب الاجمالى للمخزون ، على أن يؤيد ذلك نتائج الجرد العملى الشامل للمخزون أو الدورى حسب الأحوال .

وحتى يتم التقويم والمقارنة بين القيم السوقية والتكاليف قد تؤخذ الأصناف حسب مفرداتها أو فى شكل مجموعات ، أو تعالج بشكل إجمالى - ولا شك أن اختيار الطريقة يتوقف على نواحى اعتبارية ، ومن أهمها التنظيم المحاسبى والسياسة الادارية وبدون أن نناقش بالتفصيل كلا من هذه النواحى ، نشير إلى أنه من الناحية العلمية يجب أن يؤخذ التفصيل كأساس للدراسة حتى تكون النتائج حقيقة معبرة ما دمنا نبحث عن الحقائق ، ونسعى لأن يكون علم المحاسبة ايجابيا ، ثم نعرض بأمانة المؤثرات الأخرى التى قد تغير من هذه الحقائق ولابد أن يكون ذلك التغيير هادفا لصالح المشروع وأصحابه .

وعلى ضوء ما قدمنا فى البحث نستخلص الآتى :

(أولا) أن قياس التغيرات إنما يتأثر بمجموعة عوامل وظروف وسياسات تؤثر على تحديد القيمة ونوعها ، ويمكن تلخيصها فى الآتى :

١ — طرق مراقبة المخزون ، جرد سنوى أو جرد دورى مستمر .

٢ — طرق تسعير المواد .

٣ — عناصر قياس التكلفة أو القيمة السوقية وتعريف كل منهما .

٤ — التقويم للوحدات أو للمجموعات أو للكل .

٥ — المسئولية عن التقويم (المراجعون / الخبراء الفنيون / المثمنون) .

٦ — اتجاهات الادارة وسياساتهم عن التقويم .

٧ — الغرض من التقويم وأثر العوامل الخارجية على ما يتخذ من قرارات داخلية .

ومن هذه العناصر مجتمعة نحصل على أرقام تدخل فى قياس تكلفة المواد المشتراة أو المنصرفة ، وبالتالى تتحدد على ضوئها تكلفة المخزون الذى تقارن مع القيمة السوقية .

(ثانيا) تؤخذ التغيرات فى منافع المخزون السلعى (كل مفرد: على حدة) فى الحسبان على أساس تعديل الحسابات الخاصة بها - ونعنى بذلك هنا معالجة الراكد والتالف والمتقادم . . .

(ثالثا) تؤخذ التغيرات فى قيم المخزون السلعى (كل مفردة على حدة على الأساس التالى :

١ — إذا اعتبرنا أن قيمة المخزون السلعى تعبر عن استعمال لرأس المال فلا بد أن تقوم بنفس الوحدات التى يمثلها رأس المال (وحدات نقدية محاسبية أو وحدات نقدية اقتصادية) وأى خروج عن القيم الدفترية يجب أن يعرض مستقلا بحيث لا تخبىء الحسابات نتائج التعديل أو التغيير ، ويلاحظ فى هذه الدراسة الآتى :

(ا) تحدد القيمة السوقية للمخزون كل صنف على حدة على أساس السعر فى تاريخ الميزانية فان كانت أقل من التكلفة أو سعر آخر شراء أو تعاقد أخذ صافى التغيرات التى تمثل هبوط فى الأسعار فى الحسبان على أساس تكوين مخصص يظهر بحساب التشغيل (فى حالة المواد أو المواد فى سبيل الصنع أو المتاجرة فى حالة الجاهز من المخزون السلعى) وذلك اعتماداً على أن مثل هذا الانخفاض رغم أنه لم يتحقق فعلا ، إلا أنه حدث خلال المدة المعمول عنها الميزانية ويجب أن يؤخذ فى الحسبان عند تحديد المركز المالى .

(ب) تحدد القيمة السوقية للمخزون كل صنف على حدة على أساس الأسعار السائدة فى فترة إعداد الميزانية إما على أساس أسعار المثل أو أسعار الشراء أو التعاقد فى خلال هذه الفترة ، فان بقى الحال على ما هو عليه قبل تاريخ الميزانية ، يكتفى بالمخصص المعمول ، أما إذا زاد النقص فى القيمة السوقية للمخزون عن التكاليف اعتبرت الزيادة عن المخصص احتياطيا يترك أمر تقديرها للادارة بقصد تدعيم المركز المالى ، وإذا اتضح خلال فترة إعداد الميزانية نتيجة لتحقيق المخزون السلعى كله أو بعضه عدم الحاجة إلى المخصص أو جزء منه ، عدل مخصص هبوط الأسعار طبقا لما يرد من وقائع إيجابية خلال فترة إعداد الميزانية .

٢ — إذا نظرنا إلى قيمة المخزون السلعى من ناحية قدرته على الوفاء بالالتزامات فيجب أن ينظر إلى ما يمكن أن يحققه المخزون السلعى من أموال سواء فى صورته الحاضرة فى تاريخ الميزانية أو بعدها ، أو كجزء من منتج نهائى — ولا ينظر فى هذه الحاله للماضى وإنما ينظر للمستقبل (قدرة الأصل على سداد الالتزامات) ، ويظهر الفرق بين ما هو مدون بالدفاتر

وما ينتظر تحقيقه فى حساب خاص للتغيرات دون أن يؤثر ذلك على مراكز الحسابات التفصيلية بالدفاتر — ويعتبر ذلك الفرق (زيادة أو نقصا) معيار لمركز التمويل عن طريق المخزون فى المشروع .

(رابعا) فى حالة اتخاذ مبدأ قياس رأس المال الاقتصادى تعتبر التغيرات بالزيادة والنقص فى قيمة المخزون السلعى تسويات محاسبية ضرورية للمحافظة عليه ، وهى فى شكلها هذا يمكن اعتبارها ضمن مجموعة حقوق أصحاب الأموال ، على أن لا يصح التصرف فيها بالتوزيع إلا إذا تحققت .

موازنة

لا شك أن موضوع التقييم بصفة خاصة مثار اهتمام المحاسبون والمراجعون بل ورجال الادارة ومن استقراء نواحى البحث الذى قمت به نلخص فيما يلى بعض المبادىء الهامة التى نوصى بأن تكون محل دراسة فى المؤتمر :

١ — يجب أن يتم التقويم على أساس اتباع مبدأ الاستمرار فى ميزانيات الاستغلال .

٢ — تعتبر القيمة تعبير مالى عن خدمات ومنافع ، ولذلك يجب أن تحدد وتتابع التغيرات فى الخدمات والمنافع ، ولا يعتبر المحاسب مسئولا عن النواحى الفنية فى المخزون السلعى.

٣ — يمثل المخزون السلعى فى الميزانية إستعمال لرأس المال أو ينظر إليه على أساس أنه حق يقابله التزام ، ويتم تقويم مفرداته على هذا الاساس .

٤ — يهدف تقويم المخزون إلى المحافظة على رأس المال أو تنميته وذلك أما فى صورته النقدية أو على أساس أنه يمثل وحدات اقتصادية .

٥ — يختلف تحديد التكلفة تبعا لاختلاف العناصر التى تدخل فى قياس التكاليف ، واختلاف طرق التسعير من ناحية ، واتباع طرق التكلفة الفعلية (التاريخية) أو مبدأ التكلفة النمطية من ناحية أخرى .

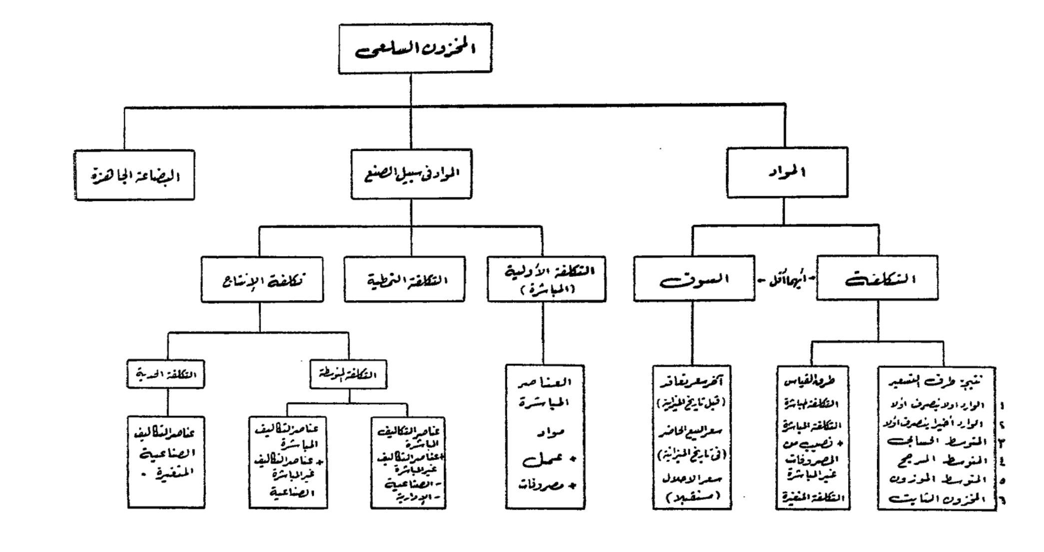
٦ — تختلف طرق تقويم المخزون السلعى من البضاعة فى سبيل الصنع تبعا لاختلاف طرق قياس تكاليف الانتاج ، ونقترح أن يتم التقويم على أساس عناصر تكلفة الانتاج المتغيرة .

٧ — تختلف معانى القيمة السوقية تبعا لاختلاف العناصر التى تدخل فى القياس والزمن الذى يتخذ أساسا للقياس سواء كان ذلك تاريخ إعداد الميزانية أو الفترة السابقة له أو الفترة التالية له حتى الانتهاء من إعداد الميزانية .

٨ — يتم تقويم المخزون السلعى على أساس دراسة إجمالية للمخزون أو دراسة تفصيلية لمفرداته على أن يؤخذ صافى مركز التغيرات بالنقص (فى حالة القياس عندما يتخذ رأس المال النقدى طبقا للنظرية التاريخية) ، فما يسبق تاريخ الميزانية يعتبر مخصص لهبوط الأسعار ، وما يزيد عن ذلك فى فترة إعداد الميزانية يخصم من حساب الأرباح والخسائر على اعتبار أنه إحتياطى يقصد به تدعيم المركز المالى .

وأملنا من هذه الدراسة أن نعرض بعض المبادىء العلمية والعملية ، هى خلاصة بعض التجارب العلمية والدراسات النظرية ، متمشين فى ذلك مع الاتجاهات الحديثة فى التقييم ، والتى تنقل المحاسب والمراجع من العمل الآلى إلى العمل الانشائى الذى يخدم أصحاب المشروع من ناحية ، ورجال الادارة من ناحية أخرى ، وهو بهذا الشكل إنما يساعد فى تدعيم الوحدات التى يتكون منها الاقتصاد القومى .

الفترة	تكلفة المشترى					تكلفة المنصرف							تكلفة المخزون						
	الوحدات	سعر الوحدة		التكلفة		الوحدات	التكلفة المتوسطة		الوارد أولا ينصرف أولا		الوارد أخيرا ينصرف أولا		الوحدات	التكلفة المتوسطة		الوارد أولا ينصرف أولا		الوارد أخيرا يتصرف أولا	
		مليم	جنيه	مليم	جنيه		مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه		مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه
													٤٠٠	—	٣٠٠	—	٣٠٠	—	٣٠٠
١	١٠٠	٧٥٠		—	٧٥	١٨٠	—	١٣٥	—	١٣٥	—	١٣٥	٣٢٠	—	٢٤٠	—	٢٤٠	—	٢٤٠
٢	١٢٠	٧٠٠		—	٨٤	١٦٠	٧٦٠	١١٧	—	١٢٠	—	١١٤	٢٨٠	٢٤٠	٢٠٦	—	٢٠٤	—	٢١٠
٣	١٠٠	٦٠٠		—	٦٠	٨٠	—	٥٦	—	٦٠	—	٤٨	٣٠٠	٢٤٠	٢١٠	—	٢٠٤	—	٢٢٢
٤	١٦٠	٥٠٠		—	٨٠	٢٠٠	٢٠٠	١٢٦	—	١٤٤	—	١٠٧	٢٦٠	٠٤٠	١٦٤	—	١٤٠	—	١٩٥
							٩٦٠	٤٣٤	—	٤٥٩	—	٤٠٤							
٥	١٤٠	٤٥٠		—	٦٣	١٠٠	٧٦٠	٥٦	—	٦٥	—	٤٥	٣٠٠	٢٨٠	١٧٠	—	١٤٣	—	٢١٣
٦	١١٠	٤٠٠		—	٤٤	٨٠	٨١٠	٤١	—	٤٠	—	٣٢	٣٣٠	٤٧٠	١٧٢	—	١٤٧	—	٢٢٥
٧	١٥٠	٣٥٠		٥٠٠	٥٢	١٨٠	٣٧٠	٨٤	—	٨٥	٥٠٠	٦٤	٣٠٠	٦٠٠	١٤٠	٥٠٠	١١٤	—	٢١٣
٨	٢٠٠	٣٠٠		—	٦٠	٢٤٠	٢٩٠	٩٦	٥٠٠	٩٣	—	٧٨	٢٦٠	٣١٠	١٠٤	—	٨١	—	١٩٥
							٢٣٠	٢٧٩	٥٠٠	٢٧٨	٥٠٠	٢١٩							
٩	١٦٠	٤٠٠		—	٦٤	٢٠٠	—	٨٠	—	٦٣	—	٩٤	٢٢٠	٣١٠	٨٨	—	٨٢	—	١٦٥
١٠	١٤٠	٥٠٠		—	٧٠	١٢٠	٨٠٠	٥٢	—	٤٢	—	٦٠	٢٤٠	٥١٠	١٠٥	—	١١٠	—	١٧٥
١١	٢٠٠	٦٠٠		—	١٢٠	١٥٠	٨٧٥	٧٦	—	٦٥	—	٩٠	٢٩٠	٦٣٥	١٤٨	—	١٦٥	—	٢٠٥
١٢	١٢٠	٦٥٠		—	٧٨	١٨٠	٥٠٠	٩٩	—	٩٩	—	١١٣	٢٣٠	١٣٥	١٢٧	—	١٤٤	—	١٧٠
							١٧٥	٣٠٩	—	٢٦٩	—	٣٥٧							



المخزون السلعي
المواد
المواد في سبيل الصنع
البضاعة الجاهزة
التكلفة
أيهما أقل
السوق
التكلفة الأولية (المباشرة)
التكلفة النمطية
تكلفة الإنتاج
نتيجة طرق التسعير
١ الوارد أولاً يصرف أولاً
٢ الوارد أخيراً يصرف أولاً
٣ المتوسط الحسابي
٤ المتوسط المرجح
٥ المتوسط الموزون
٦ المخزون الثابت
طرق القياس
التكلفة المباشرة
التكلفة المباشرة + نصيب من المصروفات غير المباشرة
التكلفة المتغيرة
آخر سعر تعاقد (قبل تاريخ الميزانية)
سعر البيع الحاضر (في تاريخ الميزانية)
سعر الاحلال (مستقبلا)
العناصر المباشرة
مواد
+ عمل
+ مصروفات
التكلفة المتوسطة
التكلفة الحدية
عناصر التكاليف المباشرة + عناصر التكاليف غير المباشرة - الصناعية - الإدارية
عناصر التكاليف المباشرة + عناصر التكاليف غير المباشرة الصناعية
عناصر التكاليف الصناعية المتغيرة

Cairo Univ. Press, 1011-1959 550 ex.

SCHEDULE SHOWING COMPARATIVE DETAILS OF SCHEMES FOR ACQUIRING SHARES IN SUBSIDIARY COMPANIES

Year	The Holding Company Acquiring the Shares	The Subsidiary Company Selling the Shares	Remarks	Stock Exchange Price	Agreed Selling Price	Premium paid per Share	% of premium paid on stock Exchange Price of each Share
				£. s. d.	£. s. d.	£. s. d.	%
1922	Phoenix	London Guarantee & Accident		10. 5.0	19. 0.0	8.15.0	85.0%
1923	Northern	London & Scottish		4.10.0	7. 0.0	2.10.0	55.6%
1925	Guard'an	Hibernian Fire & General		6.0	10.0	4.0	66.7%
1927	Royal Exchange	Motor Union		7.15.0	9.15.0	2. 0.0	25.8%
1945	British Insulated Callender's	British Insulated Cables		5.15.0	6.10.6	15.6	13.5%
1946	Hambros Bank	Conversion Investment Trust		1. 3.0	1. 8.6	5.6	23.9%
1947	Close Brothers	N. Queensland Mortgage & Investment	Preference	45. 0.0	110. 0.0	65. 0.0%	44.4%
			Ordinary	87.10.0	102. 0.0	14.10.0%	16.6%
	Distillers	Booth's Distillers		1. 8.0	2.10.0	1. 2.0	78.6%
	Gaumont-British Picture	Associated Provincial Picture Houses		2. 0.0	2.14.6	14.6	36.2%
1948	Shell	V.O.C.		6. 0.0	6.19.0	19.0	15.8%
	Brush electric	Associated British Engineering		2. 3.0	3.16.0	1.13.0	76.7%
	Union Castle	King Line		3. 2.6	5. 0.0	1.17.6	60.0%
	Broken Hill	Sulphide Corporation		8.0	12.6	4.6	56.2%
1950	Sheepbridge Engineering Co.	Light Production Co.	Preference	1. 0.0	1.10.0	10.0	50.0%
			Ordinary	5.9	9.3	3.6	60.9%
	I.C.I., England	Arnold Hofman (U.S.A.)	Other Ordinary with Public	5.9	18.0	12.3	213.0%
			Nominal	$10.00	$55.00	$45.00	450.0%

scientific valuation. I may be right to conclude with saying: "The bargaining-power of a merger plan holds that everything is fair in a financial war".

The attached schedule reveals details upon which acquisition schemes by holding Companies have been transacted. I can safely conclude, in the light of such study and information, that when a Holding Company acquires the entire share capital of, or purchases a controlling interest in, a Subsidiary Company, a premium over the Stock Exchange valuation was invariably paid. In the cases covered by the analysis, the premium paid per share ranged from 8% up to as much as 144%; the arithmetical average being nearly 84.4 %. (The last two items are considered exceptional).

In answering the question: "Is their any 'fair ratio' of exchange?", I put forward an analysis of the three "theories of merger":

1) that shareholders of Subsidiaries are entitled to a ratio of exchange for the shares of the Holding Company, roughly in proportion to the "relative" values of their shares in their particular companies.

2) that the ratio of exchange should be based on the "relative contribution" of each company to the total value of the combined enterprise of the Group; and.

3) that there is no such thing as an "equitable ratio" of exchange, but the whole question must depend on the relative bargaining power of the various classes of shareholders and their constituted representatives, (or Boards of Directors negotiating with the Holding Company).

Personally, I would like to state that the third theory is the one actually in vogue. Furthermore, no definition for the "fair" value, or basis for exchanging of shares to be acquired or exchanged have yet been held by Courts, neither in this country nor in England, nor in U.S.A. (1).

B.—DELIBERATE NON-SCIENTIFIC BARGAINING

Despite the fact that every Holding Company, as a rule or as presumed, when intending to acquire shares in a Subsidiary, carries out an extensive investigation to assess the real worth of the shares in question on a scientific basis, yet it has been found that, due to its great interest in a Subsidiary, it will not stop at any limit to attain the control thereof. It therefore makes a generous offer which as in practically all the cases studied much higher than either the "fair" or even the intrinsic value of the shares in question. Such offer is conducted as a bargain to persuade the Subsidiary Company Board and shareholders to join the Group. It is a matter of bargaining and negotiation which, although guided at first by scientific assessment, passes out of the boundaries of

---

(1) Refer to the recent case of: "Re Press Caps, Ltd.—The Law Times", 13th May 1949, in England; and the following Cases in U.S.A.: Outwater v. Public Service Corporation of New Jersey, 103 N.J. Eq. 461, 143 Atl. 729 (1928); Copper v. Central Alloy Steel Corporation, 43 Ohio App. 455, 183 N.E. 439 (1931); and, Cole v. National Cash Credit Association, 18 Del. Ch. 47, 156 Atl. 183 (1931). Also refer to Bonbrigth: *Valuation of Property*, p. 818.

the average percentage rate used for Subsidiary Companies. The resultant capitalised value is to be deducted from the Net Asset Value ascertained under (4) above.

A Parent Non-Operating Company need not, in assessing its maintainable yield, retain any proportion from its income as reserves. This is pointed out because such retentions will represent profits retained for the benefit of shareholders, than for contingencies of trading which would have already been made by the Subsidiaries.

B.—*The Case of an "Operating Holding Company":*

(1) Same as above in A.—(1).

(2) Ascertain the maintainable yield, related solely and exclusively to the trading operations of the Holding Company.

(3) Determine the appropriate rate of yield to expect.

(4) Calculate the capitalised value of the maintainable yield, under (2) at the rate determined under (3).

(5) The total value of the business of the Holding Company is: = (1) + (4).

(6) Make any necessary adjustments prompted by circumstances.

Where the Holding Company has wholly-owned Subsidiaries transacting the same type of operations as the Holding Combany, I suggest valuing the whole Group as one business. Similarly, valuation conducted by Groups of Subsidiaries engaged on similar transactions, and in which the Holding Company holds the same percentage of share capital. It is superfluous to stress the point that inter-company transations within the Group should be duly eliminated.

7.—Exchanging the Holding Company's Shares for those Acquired in Subsidiaries

After palcing values on shares of the Holding Company and those of Subsidiaries respectively, the following formula is suggested to ascertain the number of shares of the Holding Company to be exchanged for those acquired in the Subsidiary:

$$\left\{\begin{array}{l}\text{Number of shares of}\\ \text{Holding Company to}\\ \text{be exchanged for those}\\ \text{acquired in Subsidiary}\end{array}\right\} = \frac{\text{Total real worth of shares acquired (in Subsidiary Company)}}{\text{Real worth per share (of Holding Company)}}$$

6.—Valuation of Holding Company Own Shares

It might be necessary to place a value on the shares of the Holding Company itself, when the scheme provides for exchanging its shares for those acquired in the Subsidiary [1]. The same procedure would be necessary where the Subsidiary is actually a Holding Company of other Subsidiaries at the date of valuation.

The same procedure, previously discussed, is applicable in this respect, with minor adjustments. The general principle is that the appropriate rate of capitalisation is the average applicable to the investments held. If the investments in Subsidiaries yield different rates, then the yield to be adopted would be the percentage which the total dividend received by the Holding Company bears to the total market value of the investments in the Subsidiaries.

Furthermore, in ascertaining the total dividends thus received, a deduction is usually made for the operating expenses and allocations to reserves before arriving at the appropriate figures. This is done despite the fact that an investor would expect to receive the gross dividend without deductions therefrom, (apart from tax deductions) Consequently, I suggest the following programme for the two main types of Holding Companies:

A.—*The Case of a "Parent Non-operating Company":*

(1) Ascestain the asset value of the investments in shares in Subsidiaries separately; (in the same way suggested previously in this study).

(2) Ascertain the value of any other assets of the Parent Company, if any.

(3) Ascertain the value of the total liabilities of the Parent Company.

(4) The net asset value of the Parent Company is as under:

$$= (1) + (2) - (3).$$

(5) Make any necessary adjustments.

Furthermore, it is suggested that if any overhead expenses are incurred by the Parent Company, such expenses may be capitalised at

(1) Refer to the analysis under: "Satisfaction of Purchase Consideration of shares acquired in Subsidiary Companies", ; another study by the author.

$$\text{and, the value per share} = \frac{\text{TOTAL VALUE (as above)}}{\text{Number of Ordinary Shares (say, 300,000)}} = \text{£1. 2. 3d.}$$

2.—*In Accordance with the "Margin of Tangible Assets":* (1)

	£	£
Total Assets of the business, say		670,000
Less: Intangibles		40,000
		630,000
Less: Outside Liabilities:		
Debentures	30,000	
Deprection Fund	10,000	
Sundry Creditors	100,000	
		160,000
		470,000
Less: Assets attributable to Preference Shareholders (say 100,000 Preference Shares of £1 each)		100,000
NET ASSETS ATTRIBUTABLE TO EQUITY		£370,000

Then, the value for Ordinary Share

$$= \frac{\text{Net Assets Available for Equity}}{\text{Number of Ordinary Shares}} = \frac{£370,000}{300,000} = \text{£1. 4. 8d.}$$

(say : 300,000 shares of £1 each)

Note—Should the Preference shares rank "*pari passu*" with the Ordinary Shares for captial repayment purposes, then the value of the share (whether Ordinary or Preference) may be:

$$\frac{\text{Total net assets (before deducting Preference Shares)}}{\text{Total number of shares (both Ordinary and Preference)}} = \frac{470,000}{400,000} = \text{£1. 3. 6}$$

Note.—(Provided the two classes of shares are of the same nominal value).

(1) Under Section 55, Finançe Act, 1940, in England, an "Asset" basis of valuation must be adopted for Estate Duty purposes where the deceased had, at any time within three years of his death, a controlling interest in a company.

B.—*The Value on the basis of "Yield":*

$$\left\{\begin{array}{c}\text{Value per Pre-}\\ \text{ference share}\end{array}\right\} = \frac{\text{Actual dividend Rate paid}}{\text{Rate of yield required, or expected.}} \times \left\{\begin{array}{c}\text{Par Value of}\\ \text{the share}\end{array}\right\}$$

With regard to the rate of capitalisation, this would not rightly be the same rate used for the purposes of valuing Ordinary shares in the same company, as the factor of risk attached to Ordinary shares is greater than that to the Preference Shares. Furthermore, Preference shares will fall to a nominal value with the non-payment of their dividend. The dividend aspect is therefore a vital criterion.

5—Other Means to Check Share Valuation

The following two methods are suggested as means to chek that the value placed on shares in accordance with the Programme is within a reasonable margin with the fair value of shares under review:

1.—*In Accordance with the "Margin of Profits":*

	£	£
Average Annual Profits (for last 5 years) say:		60,000
Less: Debenture Interest	3,500	
Debenture Sinking Fund	5,000	
Other Interest on Fixed Loans	5,500	
		14,000
		46,000
Less: Dividend on Preference Shares		6,000
NET PROFITS DISTRIBUTABLE TO EQUITY		40,000
Less: Retention for reserves, (say 25 %)		10,000
NET YIELD DISTRIBUTABLE		£ 30,000

Then the total value of Ordinary share capital

$$= \frac{\text{Dividend that could be paid on Ordinary share capital}}{\text{Rate \% that should be expected on such Ordinary shares, (say, 9 \%)}} = \frac{\text{£ }30{,}000}{9\ \%} = \text{£ }333{,}333$$

9.—*" Final Touches ":*

The stages (9) and (10) of the suggested " Valuation Programme " do not call for any particular comment as they are merely mathematical calculations. With regard to the final stage, there aro no hard-and-fast rules, but it is entirely left to the skill, experience and tact of the valuer. After ascertaing the share value according to the suggested " Programme ", the appraiser puts his artistic " final touches " by way of adjustments in response to the merits of each case separately. Items necessitating such adjustments may be, *inter alia,* shares paid-up to varying amounts; need for additional capital to maintain the yield; arrears of Preference dividend; and so forth. I decline to make any specific comments or suggestions at this stage as they seem to serve no practical purpose as they depend upon the circumstance of each case separately.

4.—Valuation of Preference Shares

Although a Holding Company always seeks the control through the the acquisition of ordinary shares in Subsidiaries, yet I feel that a passing mention of valuing preference shares is more than implemented as they are usually involved in acquisition schemes.

The rights and privileges attached to Preference shares should be a matter of close scrutiny. The maintainable profits, in this respect, should be sufficient to cover the fixed rate of Preference dividend. Besides, it is generally considered that a sound Preference share should be backed by a net Tangible Assets Cover of £ 2 upwards for each £ 1 nominal value.

Apart from the above-mentioned remarks, the valuation of Preference shares follows practically the same channels already analysed regarding ordinary shares. Meanwhile, if Preference shares were entitled to participate in the surplus assets or to a premium on liquidation of which there is a likelihood, then such a share can be valued at a comparatively higher value. Furthermore, the undermentioned formulae may be suggested:

A.—*The value on the basis of " Net Assets ":*

$$\left\{\begin{matrix}\text{Value per Pre-}\\ \text{ference share}\end{matrix}\right\} = \frac{\left\{\begin{matrix}\text{Total Par Value of}\\ \text{Preference Shares}\end{matrix}\right\} + \left\{\begin{matrix}\text{Cumulative Dividend}\\ \text{in arrear}\end{matrix}\right\}}{\text{Number of Preference Shares}}$$

6.—*The Application of the Percentage Yield:*

The rate already ascertained under (5) above, is then applied to the "Maintainable Yield" in order to arrive at the value of the business as a whole. The formula is:

$$\left\{\begin{matrix}\text{The total value of}\\ \text{the Business}\end{matrix}\right\} = \frac{\text{Maintainable Yield}}{\text{Rate of Yield}} \times 100.$$

7.—*Surplus Funds:*

These are existent when the Assets in the business are beyond the necessity to maintain an adequate working capital, the volume of which should be carefully calculated before concluding that surplus funds are existing (1). Its sources may be, *inter alia,* more capital invested; sale of part of the undertaking and retention of proceeds; and the like. The carrying of substantial cash and bank balances and investments outsitde the business may be, though not of necessity, an indication of surplus funds. These funds should then be segregated after ascertaining their Asset values separately. This is suggested in order to compute the "Net Tangible Assets" producing the income. On the other hand, there is a point seldom considered in practice, namely, the possibility of investing additional funds in the business under review. This should be taken into account as long as surplus funds are considered. Personally, I do not attach great importance to this item in the field of Holding Companies when acquiring shares in Subsidiaries.

8.—*The Value of Surplus Funds:*

The ascertainment of the value of Assets representing Surplus Funds is facilitated where such Assets are capable of being separately assessed. In this case, the same principles already analysed in connection with "Tangible Assets Valuation" will be applicable. Should such funds be reflected in accumalated profits, the accepted principle of "value to the owner" is to be adopted, which means that their value will be the net amount actually received by the proprietors when such funds are distributed, after providing for tax deductible therefrom as well as other necessary expenses (2).

(1) Refer to "Control over Working Capital and Group Funds", a study by the writer.

(2) Termed: Realisation Value".

The obvious drawback, here, is the indiscriminate averaging. This is corrected by the use of the undermentioned formula :

B.—The percentage yield (of profits)=

$$\frac{\text{Last year's Profit}}{\text{Market value} \times \text{Number of shares}} \times 100.$$

and, to calculate the yield of dividend per cent;

i) $$\frac{\text{Amount of Actual OR Notional dividend}}{\text{Market Value} \times \text{Number of Shares}} \times 100.$$

OR,

ii) $$\frac{\text{Paid-up Value}}{\text{Market Value}} \times \text{Rate of Actual OR Notional dividend.}$$

Tangible Assets values, the liquidity of the assets and its ratio, are among the factors affecting the determination of the yield. The adequacy of available working capital and whether the company is operating with its shareholders' money, or borrowed funds have their decisive effect on the yield. The size and standing of the company under review and the nature of its activities also have their influence on the yield. Generally speaking, fair rates for stable and well-established companies have been stated to be between 6 % and 7% [1]. Again, any increase or decrease in the trend of profits should not affect the rate of yield unless it is of a permanent nature. However, the lack of negotiability of shares under review, should have no great effect on the yield as the Holding Company will hold the shares for controlling purposes and not as mere investments, and has the necessary voting power to pass any extraordinary resolutions to attain its destination. Should the effect of such a factor be allowed, I suggest either: (a) to increase the yield already determined; or (b) to leave the yield unchanged, and then reduce the ultimate value placed on the share by a certain percentage thereof.

---

(1) W. Paton : *Accountants' Handbook*, p. 874.

The value souhgt in this field is the "relative value" to the Holding Company on a going concern basis. Some writers (1) suggest that Fixed Assets should be valued at replacement values if effectively used, but not for obsolescent assets. Others (2) recommend their valuation at the price of a new asset of the same kind (i.e. replacement cost), LESS the appropriate depreciation for the number of years during which that asset has been in use. Besides, there is the view that if Fixed Assets are used entirely in the production of income, book values may be of material significance after allowing for necessary adjustments where variations are revealed. My conclusion is that the value placed on Tangible Assets should be the relative value, and should be within a reasonable range with the current replacement values thereof, provided the same type of asset is required. Besides, any recent expert valuation, if any, may be relied upon after allowing for adjustments for the period between such valuation and date of valuing the shares in question. Due attention should be paid to the rights attaching to the various classes of shares on winding-up by reference to the Memorandum and Articles of Association. Then, the valuer proceeds to apply his skill and experience in detecting whether the Tangible Assets cover appears to be lower or higher than normal. Accordingly, the reasonable yield, already determined may be adjusted if necessary; but usually no material variation in the yield is attributed mainly to Tangible Assets (3).

5.—*The normal Percentage Yield:*

The percentage yield is affected by the risk involved. There is no guide other than available Stock Exchange Quotations of similar securities. These quotations, however, should be taken only as an indicator, as previously recommended. I am not in favour of adopting the simple average yield of several stocks as it is insufficient to use as the basic rate for capitalisation. The following formulae are suggested:

A.—The yield (of profits) =

$$\frac{\text{Average profits of selected undertakings for a period (say three years)}}{\text{Mean market quotations (over same period).}}$$

(1) W. Paton: *Accountants' Handbook*, p. 871.

(2) H.E. Seed: *Goodwill as a Business Asset*, p. 127.

(3) See also under: "Maintainable Profits" for the treatment of surplus funds.

needs of the particular business, and the traditions of the industry under review. Moreover, retentions are practically dealt with as percentages of maintainable profits than being related to paid-up capital or shareholders' funds. Besides, the practice always tends to narrow the gap between profits and dividends in lean years. Contrariwise, where satisfactory reserves have already been accumulated in earlier years, the policy is not to retain a great portion. Again, should a company carry a large or increasing investments or book debts involving a contingent loss, it may be expedient to retain a comparatively higher percentage, though not of necessity (1). The analysis I made earlier in this study showed that there is a wide divergence in the percentage retained by the various Groups of Companies. The range is from 17.74 % to 90.76% of the total Net Profits, with an average of 61.98%.

4.—*Tangible Assets Valuation:*

In share valuing, the consideration of the "Net Tangible Assets Value" (2) is necessary for the qualitative study of the power. The "Maintainable Profits" have to be related to the Tangible resources employed, with a reasonable rate of return, thus, leading to the ascertainment of "Ultra-Profits", if any exist; onsequently, Intangibles can be fairly valued. I therefore, would like to question the significance of the "Ordinary or Normal" Balance Sheet of the company under review. The values shown on such a Balance Sheet cannot be accepted, without adjustments, for the valuation and acquisition of shares purpose. The reason is that it is generally considered, especially by professional accountants, as an arbitrary statement, though drawn up according to the best accounting practice and legal provisions. Furthermore, published Balance Sheets of companies, even those in the same industry, are not drawn up on the same bases for the simple reason that there is no universally accepted accounting standard. Many instances can be mentioned here among which the valuation of Stock-in-Trade and Loose Tools are obvious ones.

Accordingly, my conclusion is that neither "Book values" nor "realisation values" of Fixed Assets may be solely taken as a basis.

---

(1) The National Coal Board in England for instance carried a big amount of book debts, yet they did not retain any considerable provision for doubtful debts. (Annual Report and Accounts for 1947).

(2) "Net Tangible Assets Value" is the excess of Tangible Assets over all liabilities other than "Shareholders' Funds".

nearest approximation to both present and future conditions. Some writers (1) suggest the adoption of a weighted average giving more effect to latter years than earlier ones in the calculation; thus improving the normal average method.

Each year's earnings should be related to its capital invested as the latter initiates some variations from past earnings. Then, the average of the resulting percentages will be applied to the capital invested at the time of valuation. Earnings from new capital and "surplus funds" (2) should be excluded before determining the maintainable profits. The value of the Assets producing such income should also be segregated from the total capitalisation ascertained, but added separately at the end of the valuation.

Another factor to which I attach no great weight in the field of Holding Companies is the definite link between the management of the Subsidiary and its earning capacity. The reason is that the Holding Company will ultimately have the full control over the Subsidiary and appoint its own executives to the Board of Directors of the Subsidiary.

What is the criterion for the determination of maintainable profits should the Subsidiary whose shares are under valuation be a newly established concern? My answer in this case is that the valuer has to depend on actual results, while being aware they do not form complete guide. Besides, attempt should be made to foresee the future level of such profits on the basis of normal production and the marketability of the products involved. The possibility of reduction in costs is another item that may be allowed for.

3.— *Yield Ascertainment*:

It is customary for financial prudence not to distribute all the income earned during a period; but, retain and "plough back" a certain percentage thereof as reserves. Such retention is essential for valuation purposes. There is no hard-and-fast rule regarding the percentage to be retained. I suggest that the valuer should use his own experience and common sense in considering the normal percentage guided by the

(1) H.E. Seed: *Goodwill as a Business Asset*, p. 119.

(2) Surplus Funds are those capable of distribution to shareholders without impairing he earning capacity of the business as a going concern.

Furthermore, the latest legal interpretation decided by the House of Lords indicated that E.P.T. should be charged before arriving at the "Net Profits" (1).

Two reasonable conclusions are derived: (a) to charge tax to the particular profits upon which they have been levied. This is justified on the ground that the profits themselves would be attracting varying rates of taxes. It is therefore only fair to take taxation into accout (2); and, (b) to show the net profits before charging the tax. This is justified on the grounds that they indicate the true earning power of the business. Personally, I am in favour of the second conclusion as the incidence of taxation is supplementary to the ascertainment of the net amount of profits (3).

2.—*The Maintainable Profits:*

In professional circles, past earnings are only taken as a guide to future earning power. Having therefore calculated the past earnings, these are translated into the amount of profits that the company under review will be able to maintain in future.

In practice, there is a tendency to base such figure on past earnings alone, but with no adjustment for current business conditions, as these may discontinue. Other writers put much weight on the trend of current earnings together with all factors likely to affect profits for the next few years. The point is that it is future income and not past earnings that is being acquired (4).

Due care should be exercised in choosing the most representative years and the average of past earnings is usually adopted, but exceptional years should be excluded. I suggest that the immediate last year, whether exceptional or not, should be included as it is considered the

---

(1) Lord Greene in: "L.C. Ltd., v. G.B. Ollivant & Co., Ltd.", 1942, All. E.R 528.

(2) Supported by: Recommendations on Accounting Principles by the Institute of Chartered Accountants; and, R.H. Montgomery: *Auditing Theory aud Practice,* (5th Ed.). p, 474.

(3) Ashton Gas Co. v. Attorney-General; (1906), A.C. 10", income tax is an appropri ation of profits. Johnston v. Chestergate Hat Manufacturing Co., (1915), 2 Ch. 338, Income Tax is not deductable from profits in arriving at... net profit.

(4) Contrast W. Paton: *Accountants' Handbook,* p. 870, with A.V. Adamson: *The Valuation of Company Shares and Businesses,* p. 94.

and payments to or by Subsidiary Companies, if any, should be made where such payments do not reflect the true commercial value of the privileges given.

Any unnecessary reserves or required provisions not charged should be adjusted. Moreover, the charge for depreciation of Fixed Assets should be adquate. under the present circumstances, I think that organisations are justified in setting aside amounts in excess of the usual provisions for depreciation. Failing to do so, the true results are concealed and the real capital is not kept intact [1]. Taxation allowances for wear and tear are based on the initial cost of Assets which varies considerably according to the time when they were acquired. Business men in a country like England are claiming tax relief on such additional depreciation reserves. The incidence of tax should not be taken as a prominent feature; the net earning in this respect are not ascertained for tax purposes but to serve as guide to future prospects.

A strict application of the principle of discriminating between Capital and Revenue Expenditure, and adherence to a consistent basis of treatment of the various items should be assured throughout the period under review. This may help overcome onerous adjustments. Inclusion of dividends received from a controlled Subsidiary in the Accounts of the Parent Company instead of the actual profits attributable to the share interest therein, may be an instance. Special consideration should be given to the methods of valuing Stocking-Trade, and I suggest making the analysis on a columnar basis showing percentages of each item to the turnover.

The incidence of showing taxation in the Profit and Loss Account when ascertaining the net earnings is rather a controversial one. So far, it has been held in the professional circles that income tax is an appropriation of profits and therefore appears in the "Appropriation Account" [2]. However, the modern accounting practice whether in England or U.S.A., is towards showing income tax separately in the Profit and Loss Account [3].

---

(1) Such additional reserves are shown in recent Published Accounts, under the alternative heading of: "Depreciation Equalisation Reserve"; Reserve for Replacement of Fixed Assets"; or, "Reserve for Increased Costs for Replacements and Renewals".

(2) F.R.M. DePaula: *Principles of Aduiting*, (10th ed), p. 66; Spicer and Pegler: *Book-keeping asd Accounts*, (11th ed.), 309.

(3) The American Research Bulletin, December, 1944; Recommendations on Accounting Principles, by the Institute of Chartered Accountants in England and Wales.

(8) Estimate the net benefit to shareholders of a distribution of the amount, ascertained under (7); (i.e. after deduction of income tax payable thereon, and other necessary expenses).

(9) Calculate the value of the whole business, by adding the amouut estimated under (8), to that arrived at under (6).

(10) The value per share is:

$$= \frac{\text{Amount ascertained under (9)}}{\text{Number of shares.}}$$

(11) Make any necessary review and/or final adjustments to the value arrived at under (10), (e.g. varying amounts paid-up on shares; arrears of dividend; and the like).

The following comments and critical discussion of the above steps of the Programme should clarify the points involved and lead to its effective operation in practice.

1.—Critical Study of Past Earnings:

The period covered by such a study should be long enough to reveal the whole true picture of the trend of profits; capital expenditure and other relevant matters. No standand period could be prescribed as each case should be considered on its own merits. A longer period than what is usually accepted may be necessary, particularly at abnormal times. This point has its important bearing on the valuation of Good-will. A minimum of five years is recommended [1]:

All unusual and non-recurrent items, whether gains or losses, should be eliminated; otherwise, the final results will be biased. Special attention should be paid to the remuneration of directors as such a charge may be made to absorb the profit or render it normal. The figures should therefore be adjusted to what is considered a reasonable remuneration for their services [2]. Similar reviews to other items of interest, rent,

---

(1) Seed, recommends a minimum of 5 years. H.A. Sisson, suggested 15 years, (*The Accountant*, 15.2.1947). W. Paton, suggested 3 to 10 years, (*Accountants' Handbook*, p. 869). The Treasury Department, U.S.A. recommends a minimum of 5 years.

(2) "McCathie case", 69 C.L.R. 1; and, "Smyth v. The Revenue Commissioners", (1931), Irish Reports 643.

3.—Suggested Valuation Programme

In the light of the previous discussion, I would like to advance and recommend the following scientific approach or "Programme" for placing a "fair" value on the shares in puestion.

Holding Companies, in the majority of their schemes as a rule, acquire the whole, or the majority, of the Ordinary shares in Subsidiaries as they carry the voting power[1]. The recommended Programme is, therefore, mainly concerned with the valuation of Ordinary shares.

The Programme:

(1) Examine past earnings through the criticism of "Profit and Loss Accounts", making necessary adjustments to book figures.

(2) Guided by information under (1), estimate the "perennile" or "maintainable" profits applicable to the business, or the class of shares under review.

(3) Decide on the yield, i.e. amount of profits after deducting suitable portion thereof for reserves and contingencies.

(4) Place reasonable and fair values on Tangible Assets used in the business, as a going concern, and arrive at their "Net Values", i.e. after deducting the outside liabilities.

(5) Determine the normal economic percentage of yield, which should be expected from the capital invested in the undertaking, due regard being given to the nature and size of the business, and the Tangible Assets cover.

(6) Compute the amount required to produce the amount of yield, decided on under (3), at the percentage rate determined under (5).

(7) Ascertain the amount of capital, or accumulated profits not required for the maintenance of the profits, estimated under (2) and reasonably distributable to shareholders.

---

(1) Although preference shareholders are entitled to receive copies of Annual Accounts and notices of meetings, yet the Articles of Association do not empower them to attend or vote thereat unless their dividend is in arrear for a stated period, (usually not less than six months).

based on actual figures of 55 organisations[1]. I found out that the percentage of profits retained and "ploughed back" into the businesses is getting higher. The lowest is of "Barclays Bank Ltd." being 51.32% with the exception of three unusual cases of: "Baldwins (Holdings) Ltd., 24.15%; "Associated Biscuit Manufacturers Ltd.", 19.98%; and, "British Cocoa and Chocolate Co., Ltd", 17.74%. The reason for the first and third unusual cases may be because they are mere Holding Non-Operating Companies depending on the income from their Subsidiary Companies and that they cannot afford retaining any higher percentage of such income. On the other hand, the analysis revealed that the percentage of profit retention was as high as 90.76% of the total net profits, in the case of "Ford Motor Co., Ltd." which is very striking. But when considering the average for all organisations included in the analysis under each industry, the average was 54.64% (with the exception of the Chocolate Groups, being 44.48% which could not be considered as a representative sample); and the average of the Groups in the Electrical engineering industry was the highest being 77.96%

While such a high percentage of retained profits is adding to the net worth of the business, it has its adverse effect on the Stock Exchange quotations as the latter are mainly affected by the yield represented by by the dividend distributed, and not by the total net profits ascertained or earned by the business in question. This stands as a clear evidence for the view to reject Stock Exchange quotations as the sole criterion and measuring rod for the value to be adopted for the shares to be acquired.

Furthermore, the Courts in the U.S.A.[2], have never held that compensation is limited to prevailing market prices. Mr. G.O. May when asked by the Court in 1933 as to the fair market value" of stocks on 10th July, 1929, the result was as under[3]:

Company in question	New York Stock Exchange Quotations	Mr. May's Vatuation
Continental Insurance Co.	$ [illegible]0	$ 55
Fidelity-Phoenix Insurance Co.	$ 106	$ 65

(1) Based on the published Accounts for 1948.

(2) Bonbright: *Valuation of Property*, p. 824.

(3) G.O. May: *Twenty-five Years of Accounting Responsibility*, p. 348; and p. 409.

from Gilt-edged securities. Concurrently, investors [1] consider the short term factors; while Holding Companies pay more attention to the long-term policy. Ordinary investors may, in fact, rely on their brokers' advice. Conversely, Holding Companies are well informed about the companies whose shares they intend acquiring. Furthermore, they not infrequently carry on certain lengthy tests, to ascertain the intrinsic value of the shares in question, though invariably prepared to pay a premium over the calculated value.

It is quite obvious that if quotations were arrived at solely on reasoned considerations of yield and safety of capital, the resulting values would be reasonably close assessments of the real value of the securities on the basis of known facts. However, there are several other factors that bring about short-term fluctuations in prices without any real justification. This is accelerated by the increased spread of investments into the hands of persons with no actual knowledge of the business concerned. Sometimes, rumours about an amalgamation scheme tend to inflate the quotations of the shares under review [2].

Furthermore, the relevance and inadequacy of Stock Exchange Quotations as a fair basis of valuation and comepnsation has been impugned by the Council of the London Stock Exchange itself in a definite statement made in December, 1946. In addition, I came across complaints against the basis of Valuing shares adopted in the Nationalisation Acts, whether based on Stock Exchange Quotations on a certain day, or otherwise, as revealed by the Directors' Annual Report of some companies involved [3].

Especially under the present circumstances, Stock Exchange quotations are inequitable as all industrial shares have been restrained by the dividend limitation policy called for by the Chancellor of the Exchequer as a measuer against inflation, and acceded to by the majority of organisations (93% of the total capital involved). I made an analysis

---

(1) Investors come under the following types: (a) informed and analytical investors, (b) informed speculators; and, (c) uninformed investors and/or speculators. The Holding Company no doubt comes under the first heading.

(2) Refer to schedule of prices offered by Holding Companies to acquire shares in Subsidiary Companies under: "Deliberate Non-Scientific Bargaining".

(3) Refer to "Annual Report of Manchester Collieries Ltd", as an instance (1945 to 1948).

It is rather reasonable, as enterprises of the "Goodwill type" are, in the main, less stable than others of the "heavy-fixed asset" type. However, it involves some uncertainty reflected by the fact that calculations and results obtained depend mainly upon the determination of the two rates for capitalisation, which is a matter of opinion through the non-existence of hard-and-fast rules.

8.—*Mean Between "Tangible Assets Value" and "Capitalisation Value of Yield"* — This method is a compromise where there is a substantial difference between the Tangible Assets Value and the capitalised value of earning capacity. Its main theme is:

$$\text{Goodwill} = {}^1/_2 \left\{ \begin{matrix} \text{Capitalised Value of} \\ \text{Earning Capacity} \end{matrix} \right\} - \left\{ \text{Value of Tangible Assets} \right\}$$

It is a fair method for ironing out the inequalities; thus leading to a more reasonable value. It may be criticised that mere averaging of two results obtained by different bases of approach can hardly be accepted as a reasonable media. Besides, it has not gained judicial recognition. However, it indicates that Tangible Assets value may not always be disregarded.

9.—*Other Conventional Methods.*—Conventional methods for valuing Goodwill have been established for certain types of businesses: Goodwill of a newspaper business is valued at a fixed number of weeks' purchase of the gross profit: while that of medical practitioners is valued at the amount of gross fees for one year.

2.—Significance of Stock Exchange Quotations

Due to the fact that Stock Exchange Quotations of securities have been considered as the fair values for compensation purposes in the recent Nationalisation Acts, I throught it fit to question the significance of such values in connection with the present problem of acquiring shares of Subsidiary Companies.

Stock Exchange Quotations of securities are influenced by certain factors, mainly among which are: the yield, and the safety of capital. The investor is always guided by the first. Quotations are therefore directly influenced by their yield in comparison with that obtainable

certain cases and there is some controversy about whether to deduct the value thereof from the value of "Net Tangible Assets" in ascertaining the total value of the business under review (1).

3.—*Capitalisation of "Ultra-Profits"* — it is believed that "Ultra-Profits" are the specific yield of Goodwill. It follows that Goodwill is the capitalised amount of such "Ultra-Profits" at the same rate of return approved for the whole business by the valuer.

4.—*Sliding-Scale Valuation of "Ultra-Profits"* — this is based on the theme that the greater the amount of "Ultra-Profits", the more difficult it would be to maintain them in future. This is rather logical, as the higher percentage of profits attracts more competitors and thus shortens the period of attaining the additional portion of "Ultra-Profits".

5.—*Annuity Valuation of "Ultra-Profits"* — this is an elaboration of the theory of "Ultra-Profits". Its reasoning is that such "Ultra-Profits" can never exist permanently due to the operation of economic laws and competition. The outcome is the reduction and ultimate levelling of earnings to the normal rate of interest on capital invested. Goodwill is therefore considered to be an annuity payable over an unknown but limited period of years. Accordingly, Goodwill will be the present value of an annuity of the amount of Ultra-Profits for a period of years at the normal rate of return.

6.—*Capitalisation of Future Maintainable Profits*—this method gives the total value of the business including any Goodwill involved. Then, Goodwill is determined by the following equation:

$$\text{Goodwill} = \left\{ \begin{matrix} \text{value of business as a} \\ \text{whole (as ascertained)} \end{matrix} \right\} - \left\{ \text{value of Tangible Assets} \right\}$$

7.—*Dual Capitalisation of Profits*--this method seems to be an ingenious device culminating the Tangible Assets value with the earning capacity as the dominant consideration. Its essence is that earnings attributable to:

a) Tangible assets to be capitalised at a relatively low rate; and,

b) Intangible assets to be capitalised at a relatively higher rate.

---

(1) A.E. Cutforth is of the opinion that the amount of "Bad-Will", to be deducted from Net Tangible Assets value, is to be arrived at as under: "(amount short of profits than fair return) × (a multiplier adopted)": *Methods of amalgamation*, p. 193.

The point that Goodwill of a Subsidiary company should be brought into the picture of valuation has been emphasised by business men when interviewed. However, the director and secretary of a Holding Company in the Midlands (in England) qualified his statement by the point that Goodwill should be valued on the earning capacity basis. The accountant of a well-known Holding Company in England, when asked whether to account for Goodwill when valuing a Subsidiary Company share, stated that it depends on the relation of the Group, and particularly the Subsidiary Company, with the general public.

Another point is that no value can be placed on Commercial Goodwill unless it is capable of transference from one person to another, i.e. the "exchangeable value" of the right to such Goodwill which is based on the probability of earning future "Ultra-Profits" (1). This transferability cannot be considered but for the business as a whole, unlike other Tangible Assets.

Analysis of Methods of Valuing Goodwill:

1.—*Number of years' purchase of past net profits* — this is a simple method widely applied, and was recognised as the general practice since 1897. Some writers even stated the appropriate number of years for various classes of business (2). Technically, I note its drawbacks lie in the omission of the effect of the capital employed to earn the profits; and it relies on past results without due consideration of possible future profits. Its simplicity has enhanced its immense use. Calculations are sometimes related to gross incomes. This method may be best suited for small businesses alone.

2.—*Number of years' purchase of future "Ultra-Profits"* — this method is more in line with modern accounting views. It has, until recent years, been used by Government Departments for checking the valuations of businesses for Estate Duty and Succession Duty assessments; but other departments rejected the concept of a deduction for "Bad-Will". It has also been favoured in U.S.A. (3). "Bad-Will" may exist in

(1) Usually termed "Super-Profits" by British writers: and, "Differential Profits or Earnings" by Americans.

(2) L. R. Dicksee: *Goodwill and its Treatment in Accounts*, p. 71.

(3) W. Paton: *Accountants' Handbook*, p. 869.

adopted by Courts and other Governmental Departments is that the share value depends upon the consideration of all prevalent factors, and not in accordance with any definite formula.

VALUE OF LARGE PARCELS OF SHARES

The Parent Company is always anxious to acquire large parcels of shares to achieve a controlling power. According to the economic law of "Supply and Demand", the Parent Company is expected to pay more to acquire a share majority unless the latter is acquired "piecemeal" over a period. Again, the seller of a large parcel of shares expect less for his shares if placed on the market all at a time.

Generally speaking, no reduction in the share value is made for large parcels on the part of the seller (1). The reason is that the value is placed on the units and not on the holding as an entirety, and the assumption that there is a willing buyer for each unit. It follows that no increase in the share value should be accounted for when appraised for acquisition purposes by a Holding Company. However, the analysis of actual recent cases in the U.K. made later on in this study, shows that the Holding Co., to acquire a controlling interest, invariably paid a premium as high as 144 % per share over the Stock Exchange valuation (2).

A.—SCIENTIFIC APPROACH

1—.Significance of Goodwill

Share valuation is necessarily linked with a consideration of Goodwill (3). This point is of more than academic importance. I am not intending to discuss the defining of Goodwill as this is not its proper place, but I am going to discuss the bearing thereof on the valuation of shares. I am using the term "Intangible Accretion" here as interchangeable with "Goodwill".

Goodwill is, in the opinion of some economic-minded persons, just a "balancing figure" on the Balance Sheet. This must be due to their non-recognition of such item, or lack of knowledge of accounting techniques.

---

(1) Bonbright: *Valuation of Property*, pp. 713-14, and 717-18.

(2) Refer to: "Deliberate Non-Scientific Bargaining", later on in this Study.

(3) Prof. D. Cousins: "*Business Finance and Accounts*", p. 20

THE VALUATION PROBLEM UNDER REVIEW

BY

M.A. SHEHATA

Faculty of Commerce—Cairo University

PROLOGUE

I will endeavour, in this study, to analyse the bases adopted for valuing shares to be acquired in a Subsidiary Company and, through scientific discussion and criticism, suggest a commendable programme to place a "fair" value on such shares. I shall take advantage of the data available in the recent Nationalisation Acts in the United Kingdom to point out the practicability of the problems and suggestions already discussed in this study.

Out of the several values of a share, the value sought by a Holding Company is the "fair" value based on the intrinsic value thereof when the Subsidiary Company is acquired on "a going concern basis". in other words, it is the "relative value" to the Holding Gompany. Then, a mention of available data may help in the presentation of the discussion and conclusion:

GREAT BRITAIN.—In 1901, it was held that shares in a company should be sold at par notwithstanding that the intrinsic value thereof was much higher (1). In 1937, the House of Lords ruled that shares should be valued for duty purposes at the price they would fetch if sold in open market (2). Tihs indicates the change in thought parallel to the change in business affairs.

U.S.A.—The general approach is to determine a "fair" market value (3) defined as: "The price arrived at under negotiations between a willing and informed, buyer and seller". The attitude commonly

(1) Borland's Trustee v. Steel Bros. & Co. Ltd. ; (1901), 1. Ch. 279.

(2) I.R. Commissioners v. Crossman ; (1937), app. cas. 26.

(3) W. Paton : *Accountants' Handbook*, p. 464.

The ancient Egyptians had their policies that were inducted from their own philosophies that were mostly religious. These policies were actually affected by their own culture and traditions.

Anyway, they introduced to the world, from the earliest times, some of our modern policies that are used now, i.e.. in reporting; in recording; in forecasting, controlling, and budgeting; in paying and rewarding; etc. So, the modern world civilization owes much to the ancient Egyptian civilization.

BIBLIOGRAPHY

1. BAIKIE, J., History of Egypt. 2 volumes.
2. BAIKIE, J. History of Egypt to 18 th Dynasty.
3. BREASTED, J. H., A History of the Ancient Egyptians.
4. EMERSON, A., Life in Ancient Egypt.
5. GLOWACKE, A., The Pharaoh and the Priest.
6. GASSE, A. B., The Civilization of the Ancient Egyptians.
7. HAWKS, F. L., Egypt a Witness for the Bible.
8. MASPERO, G., Dawn of Civilization.
9. MASPERO, G., Life in Ancient Egypt and Assyria.
10. MOREL, A., From Tribe to Empire.
11. RAWLINSON, G., Ancient Egypt.
12. SHORTER, A. W., Introduction to Egyptian Religion.
13. WILKINSON, J. G., The Ancient Egyptians. 3 volumes.

called for by circumstances; and there were neither any attempts on the part of the people to alter or resist the laws, nor on that of their rulers to introduce a more arbitrary mode of government.

They offered salaries according to the importance of the job: and they kept the judge far away from being tempted or affected by supporting him with enough salary. Going according to the written procedures in trials, it seems to me that they found it more important to discuss the matters exactly as the parties mean; and that anyone cannot deny what he has written or say that he meant something else. The documents of trails were kept as reference for judges in solving problems afterwards. So, they really knew the importance of recording systems so as to help in solving future problems by past experience.

IV.—CONCLUSION

After our review of the Egyptian organization and policy, during that period of time, in their government, their religion, their army, and their court, we can conclude that the Egyptians had their civilization many thousand years before the world.

The modern principles of organization that we are studying now seem not to be new. They were applied in the Pharaoh's land in about 2980 B.C. Some of these principles were actually applied in a rule-of-thumb way, but we can say that the ancient Egyptians were the pioneers in knowing and applying them.

The coordinating principle was applied in their organization. They differentiated among different responsibilities, and offered certain authorities in order to carry out their job and keep their responsibilities.

Everyone knew his own job and reported to his boss on the results. In the government, they had the vizier, the ministers, the chiefs, etc., and also the officials. In the temple, they had the chief priest and the other pastors. In the army, they had the high commanders, the generals, the officers, and the soldiers. So, the scaler process was found in their ancient organization.

To a certain extent, they had the functional effect; but although the legislative, the executive, and the judicial functions were known, they all were in the hands of the Pharaoh as he was their ideal, their god. He used to delegate these authorities to others, such as the viziers, the ministers, the priests, and the judges.

The laws of the Egyptians had the credit of having been dictated by the gods themselves. The king had the right of enacting laws.

Something of their judicial policies is very interesting to be mentioned: the Egyptians had a singular custom respecting theft and burglary. Those who followed the profession of thief gave in their names to the chief of the robbers; and agreed that he should be informed of everything they might henceforward steal, the moment it was in their possession. In consequence of this, the owner of the lost goods always applied by letter to the chief for their recovery; and having stated their quality and quantity, the day and hour when they were stolen, and other requisite particulars, the goods were identified, and, on payment of one-quarter of their value, they were restored to the applicant, in the same state as when taken from his house.

For being full persuaded of the impracticability of putting an entire check to robbery, either by the dread of punishment, or by any method that could be adopted by the most vigilant police, they considered it more for the advantage of the community that a certain sacrifice should be made in order to secure the restitution of the remainder, than that the law, by taking on itself to protect the citizen, and discover the offender, should be the indirect cause of greater loss.

The salary of the chief was not merely derived from his own demands upon the goods stolen, or from any voluntary contribution of the robbers themselves, but was probably a fixed remuneration granted by the government, as one of the chiefs of the policy; nor is it to be imagined that he was any other than a respectable citizen, and a man of the greatest integrity and honor. So, they had such kinds of policy and philosophy, and it seems to me that it needed some skill to be a thief, and that this group was not too much affected by religion; otherwise it would have been very easy to forbid that by religion.

Comments:

A remarkable feature of the Egyptian laws was the sanctity with which old edicts were upheld. They were closely interwoven with the religion of the country, and said to be derived from the gods themselves; whence it was considered both useless and impious to alter such sacred institutions. Few innovations were introduced by their monarchs, unless loudly

no doubt its own court, for the trial of minor and local offences; and it is probable that the assembly returned by the three chief cities resideed wherever the royal court was held, and performed many of the same duties as the senates of ancient times.

The president, or arch-judge, having put on the emblem of Truth, the trial commenced, and the eight volumes which contained the laws of the Egyptians were placed close to him, in order to guide his decision, or to enable him to solve a difficult question, by reference to that code, to former precedents, or to the opinion of some learned predecessor. The complainant stated his case. This was done in writing; and every particular that bore upon the subject, the mode in which the alleged offence was committed, and an estimate of the damage or the extent of the injury sustained, were inserted.

The defendent, then, taking up the disposition of the opposite party, wrote his answer to each of the plaintiff's statements, either denying the charge, or endeavoring to prove that the offence was not of a serious nature, or, if obliged to admit his guilt, suggesting that the damages were too high, and incompatible with the nature of the crime. The complainant replied in writing; and the accused having brought forward all he had to say in his defence, the papers were given to the judges, and if no witnesses could be produced on either side, they decided upon the question according to this disposition of the parties. Their opinion only required to be ratified by the president, who then proceeded, in virtue of his office, to pronounce judgment in the case, and this was done by touching the party who had gained the cause of the figure of Truth. They considered that this mode of proceeding was more likely to forward the ends of justice than when the judges listened to the statements of pleaders. And while ample time was afforded to each party to proffer or disprove an accusation, no opportunity was given to the offender to take advantage of his opponent, but poor and rich, ignorant and learned, honest and dishonest, were placed on an equal footing; and it was the case, rather than the persons, upon which the judgment was passed-of course, in the Old Kingdom especially the rich had certain effect upon judges at they were not yet organized; law was not yet so developed; the middle class not yet appeared to make balance; and justice was not so spread all over the country as it was during the Empire.

As time went on, judges became as a peculiar group to make justice all over the country; this was probably in the Nineteenth and Twentieth Dynasties. The Egyptians looked very carefully to that important matter. Judges were carefully chosen; and none were admitted to the job but the most upright and learned individuals. Ten only were chosen from each of the three cities—Thebes, Memphis, and Heliopolis—in order to make them more selective.

These thirty individuals constituted the bench of judges; their president was either the vizier, in most times, or one of them, by election, under the supervision of the vizier, especially the vizier of the South when there were two viziers. That president had the title of Arch-judge. His salary was much greater than that of the other judges, as his office was more important. They all received ample allowances from the king in order that, possessing a sufficiency for their maintenance and other necessary expenses, they might be above the reach of temptation, and be inaccessible to bribes; for it was considered of primary importance that all judicial proceedings should be regulated with the most scrupulous exactitude, sentence pronounced by authorized tribunals always having a decided influence, either salutary or prejudicial, on the affairs of common life. They felt that precedents were thereby established, and that numerous abuses frequently resulted from an early error, which had been sanctioned by the decision of some influential person, and for this reason they weighed the talents as well as the character of the judge.

The first principle was that offenders should be discovered and punished, and that those who had been wronged should be benefitted by the interposition of the laws. Besides the care taken by them that justice should be administered according to the real merits of the case, and that before these tribunals no favor or respect of persons should be permitted, another very important regulation was adopted; that justice should be gratuitously administered, and it was consequently accessible to the poor, as well as to the rich. The very spirit of their laws was to give protection and assistance to the oppressed, and everything that tended to promote an unbiased judgment was peculiarly commended by the Egyptian sages.

It is not to be supposed that those thirty judges were the only house of judicature in the country; each city or capital of a nome had

troops with different arms and different jobs in the battle; there was the front, the centre, the back, and the wings; each for a special job and duty. They had the high command with its staff, the leaders, the officers, and the soldiers, everyone knew his own duty and responsibility for doing it. Communication was found among different grades and cooperation among different troops and divisions of the army to fulfill the orders of the high command. The army kept its organization and kept it before the battle, during it, and in the camps. There was the same kind of protection to the leader or high commander as he represented the power and collectivism of the army as it is found in these days.

They had the control system in the army, too. Everything was reported to those in charge, as the high command and the king especially should know the results of the battle, i.e., how much they lost and how much they won. They had their own policies in collecting the troops; marching in the streets before the battle by the sound of music to make the people feel much powerful and the soldiers feel more courage, especially after the king or the high commander was blessed by the gods in the temple. They also had their own policy in entering and handling the battle, in camping, and in handling their relations with their allies and also in handling those captured during the war.

Their policy in believing that every war was a religious war to defend the country; and defending the country was a matter that was blessed by the gods, was a peculiar policy. They used the incentive system; they gave the soldiers and the military class certain rights and rewards that induced them to be good soldiers. This policy was inducted from their belief that those who defended the country and offered their life to it should be supported and rewarded. So they had peculiar policies, from peculiar beliefs, within a peculiar organization.

V.—JUDICIAL FUNCTION

In the Old and the Middle Kingdoms, the monarchs exercised the judiciary function beside their main jobs as governors. The monarch bore the title of "judge",

The judicial functions of the local governors were merely incidental to their administrative labors. There was, therefore, no clearly defined class of professional judges, but the administrative officials were learned in the law and assumed judicial duties.

pressed upon the centre and wings of the enemy, the archers still galling the hostile columns with their arrows, and endeavoring to create disorder in their ranks.

Those who sued for mercy and laid down their arms, were spared and sent bound from the field; and the hands of the slain being cut off, and placed in heaps before the king, immediately after the action were counted by the military secretaries in his presence, who thus ascertained and reported to him the amount of the enemies slain. The arms, horses, chariots, and booty, taken in the field or in the camp, were also collected, and the same officers wrote an account of them and presented it to the monarch.

The field encampment was either a square or a parallelogram, with a principal entrance in one of the faces; and near the centre were the general's tent, and those of the principal officers. The general's tent was sometimes surrounded by a double rampart or fosse, enclosing two distinct areas, the outer one containing three tents, probably of the next in command, or of the officers on the staff; and the guards slept or watched in the open air. Other tents were pitched without these enclosures; and near the external circuit, a space was set apart for feeding horses and beasts of burden, and another for ranging the chariots and baggage.

On returning from war, they made the same ceremonies that were done before moving to the battle; the people cheered the army, sèwards were afterwards distributed to the soldiers, and the triumphant procession of the conqueror was graced by the presence of the captives, who were conducted in bonds beside his chariot. Thanksgiving was made in the principal temple.

It was not customary for the Egyptian soldier to wear arms except on service, when on duty, or in attendance upon the king—nor did the private citizen at any time carry offensive weapons about his person, either in the house or in the street; and this circumstance goes far to prove the advanced state of civilization in the country, at a time when the world was immersed in barbarism.

Comments:

From what is mentioned above, we can have an idea about the military organization in ancient Egypt. The army was well organized to realize its goals and defend the country; it was divided into different

The Egyptian infantry was divided into regiments. They consisted of bowmen, spearmen, swordsmen, clubmen, slingers, and other crops, disciplined according to the rules of regular tactics; and the regiments being probably divided into battalions and companies, each officer had his peculiar rank and command. Each battalion, and indeed each company, had its particular standard, which represented a sacred subject- a king's name, a sacred boat, an animal, or some embalamatic device which was regarded with love and veneration by the troops; and it is natural to suppose they must have contributed greatly to the success of their arms. The standard-bearer was always an officer of proved valour; he had a special badge with a device on it; the soldiers either followed or preceeded him, according to the service on which they were employed, or as circumstances required.

When an expedition was resolved upon against a foreign nation the necessary preparations were made throughout the country, each province furnishing its quotum of men; and the members of the military class were summonded to muster in whatever numbers the monarch deemed it necessary to require. The troops were generally commanded by the king in person; but in some instances a general was appointed to that post, and instructed with the sole conduct of the war. A place of rendezvous was fixed, generally at Thebes, Memphis, or Pelusim; and the troops having assembled in the vicinity, remained encamped there, awaiting the leader of the expedition. As soon as he arrived, the necessary preparations were made; and orders having been issued for their march, a signal was given by a sound of trumpet; the troops fell in and the march then commenced; the chariot led the van; and the king, mounted in his car of war, attended by his chief officers, took his post in the centre, preceeded and followed by bodies of infantry armed with bows, spears, or other weapons, according to their respective corps. The army used to march in the main streets of the city to make the people feel very powerful.

On commencing the attack in the open field, a signal was again made by sound of trumpet. The archers drawn up in line fiirst discharged a shower of arrows on the enemy's front, and a considerable mass of chariots advanced to the charge; the heavy infantry, armed with spears, clubs, and covered with their shields, moved forward at the same time in close array, flanked by chariots and cavalry, and

danger in the field might be more ready to undergo the hazards of war from the interest they felt in the country as occupiers of the soil, and the result being that the military class became more numerous, the country did not stand in need of foreign auxiliaries. Every soldier was allowed, free from charge, eight acres of land. This was a wise decree, as it increased the feeling of responsibility, and gave the men a stake in the country they were asked to defend. No soldier could be cast into prison for debt.

The Pharaoh was always the high commander of the army; but as a matter of fact, Egypt did not have an organized army except in times of the Empire, as they learned too much' from the Hyksos; and the position was changed from separate nomes each with its own militia in the Old and Middle kingdoms, to a military state with an organized and well-trained army in the Empire. The army was, during the Empire the dominant force and the dominant force and the chief motive power in the army. The sons of the Pharaoh were generals in the army. They were considered, as a matter of fact, the staff corps. They were either dispatched to take command of division, or remained in attendance upon the monarch.

In organization it quite surpassed the militia of the old days, if for no other reason than that it was a standing army. It was organized into two grand divisions, one in the Delta and the other in the upper country. In Syria it had learned tactics and proper strategic disposition of forces, the earliest of which then was known in history. The partition of the army into divisions, wings and centre; tactics and battle lines; all that was found during the Empire instead of the disorganized plundering naively reported as wars by the monuments of the older periods. Besides the old bar and spear, the troops henceforth carried also a war axe. They have learned archery fire by volleys and the dreaded archers of Egypt now gained a reputation which followed and made them feared even in classic times. But more than this, the Hyksos having brought the horse into Egypt, the Egyptian armies now for the first time possessed a large proportion of chariotry. The strength of the army consisted in archers, whose skill appears to have contributed mainly to the success of the Egyptian arms. Several bodies of heavy infantry, divided into regiments, each distinguished by its peculiar arms, formed the centre, and the cavalry covered and supported the foot.

Comments:

From the above, it seems that the sacerdotal order was organized to keep the group going. Authorities and responsibilities were well determined and everyone knew his own job. Jobs and grades in priesthood were classified according to qualifications, knowledge, skill, an also nobility.

Priests went according to certain policies in directing and handling their life. It was their object to enhance the value of their knowledge, and thereby more easily to gain an ascendency over the minds of a superstitious people. They had reasons for learning geometry. For the river, changing the appearance of the country very materially every year, is the cause of many various discussions among neighboring proprietors about the extent of their property; and it would be difficult for any person to decide upon their claims without geometrical reasoning, founded on actual observation. As they were advisers of the king, and the vizier and ministers were mostly chosen from them; so they cared too much about supporting themselves by such and more knowledge. Of arithmetic they have also frequent need, both in their domestic economy, and in the application of geometrical theorems, besides its utility in the cultivation of astronomical studies.

We mentioned before that the priests used to tell the future to the king; it is so simple to mention that especially when it is known that people were superstitious in those times; but it is my own belief that this was a kind of forecasting and budgeting action to be ready for the future; although it was a rule-of-thumb method.

According to this tradition of forecasting, Joseph was asked by Pharaoh to tell him the future; and as he told him that there would be seven years of famine or depression and then prosperity after that, it seems to me that this was the first time to know about our present business cycle.

We also can conclude that that kind of forecasting, although a rule-of-thumb method, was stated upon some facts and was done according to certain procedures to a certain extent.

IV.—MILITARY FUNCTION

Next in rank to the priests were the military. To them was assigned one of the three portions into which the land of Egypt was divided by an edict of Sesostris, in order that those who exposed themselves to

incidental office as in the Old and Middle Kingdoms. All the priestly communities were for the first time united in a great sacerdotal organization embracing the whole land. The head of the state temple at Thebes, the High Priest of Amon, was the surpreme head of this greater body also, and his power was thereby increassed far beyond that of his older rivals at Heliopolis and Memphis. The temples grew into vast and gorgeous palaces, each with its community of priests, and the high priest of such a community in the larger centres was a varitable sacerdotal prince, ultimately wielding considerable political power.

Priests enjoyed important privileges, which extended to their whole family. They were exempt from taxes; they consumed no part of their own income in any of their necessary expenses and they had one of the three portions into which the land of Egypt was divided, free from all duties. They were provided far from the public stores out of which the received a stated allowance of corn and all the other necessaries of life.

In the sacerdotal, as among the other classes, a great distinction existed between the different grades, and the various orders of priests ranked according to their peculiar office. The chief and high priests held the first and most honorable station; but he who offered sacrifice in the temple appears to have had, at least for the time, the highest post, and one that was usually filled by the kings themselves. It is, however, probable that the chief priest took it by turns to officiate on those occasions, and that the honor of doing sacrifice was not confined to one alone; but the priest of one deity was not called upon to perform the ceremonies in the temple of another.

One of the principal gardes of the priesthood was the prophets. They were particularly versed in all matters relating to religion, the laws, the worship of the gods, and the discipline of the whole order; and they not only presided over the temple and the sacred rites, but directed the management of the priestly revenues. When any new regulations were introduced in affairs of religion, they, in conjunction with the chief priests were the first whose opinion was consulted. They were esteemed for a superior understanding.

The children of the priests were taught two differents kinds of writing, what is called the sacred, and the more general; and they paid great attention to geometry and arithmetic.

were laid down for his conduct, and which he was required to observe; and by their great experience, their knowledge of the past, and their skill in different sciences especially augury and astronomy-as they were the most educated people, they were supposed to presage future events, and to foresee an impending calamity, or the success of any undertaking (5).

Many were employed together in performing sacrifices and other ceremonies; and each college of priests was distinguished according to the deity to whose service it belonged, or according to the peculiar office held by its members. The king or the Pharaoh was always the chief of the religion beside being the head sf the state. As we said before, he regulated the sacrifices in the temples and had the peculiar right of offering them to the gods upon grand occasions. He was also instructed to get acquainted with those mysteries of religion in the college of the priests, if he was from the military class. In ceremonies and grand occasions, the victims were brought to the altar; it was usual for the high priest to place himself close to the king, while the whole congregation present on the occasion stood around at a short distance from them, and to offer up prayers for the monarch, asking the gods to bestow on him health and all other blessings, in return for his respect to the laws, his love of justice, and his general conduct towards the people he ruled. The monarch, especially in the Middle Kingdom, was the head of religion as well as the head of the government in his nome.

There were also minor priests of the kings, and numerous other divisions of the group. There were also priestesses of the gods, or of the kings and queens, each of home bore a title indicating her peculiar office. The former was one of the highest posts to which the females of the noblest families, and princesses, as well as the qneens themselves could aspire in the service of religion. Besides this class of priestesses was another of similar rank, apparently a sub-division of the same, who fulfilled certain duties entrusted only to the wives and daughters of priests.

During the Empire, as a natural consequence of the great wealth of the temples, the priesthood became a profession, no longer merely an

(5) That was a kind of tradition that was found in many generations; as we see the Pharaoh asking Joseph to explain his dreams and tell him the future.

My own belief is that the centralized state system was the kind of organization found in Egypt during that period of study; as even it was a decentralized system in the Middle kingdom from the national point of view, it was centralized from the local point of view, i.e., within each nome separately. This, because of the class system that was found, the ignorance of the people, and the fewness of those who could direct or handle such positions in the country. It may be after this beriod of study that the state organization became mostly decentralized.

We can also see that the ancient Egyptians used a certain method of control by reporting; as the officials were supposed to report to the vizier about what they had done; fiscal report was made to him by all local officials showing income and outgo; and so the vizier was able to report to the king and furnish him from month to month with full statements of prospective resources in the royal treasury. A balance sheet was kept in the vizier's office; which was a summary of all reports from local officials.

The staff system was used also in ancient Egypt. The Pharaoh or the king had his ministers, priests, engineers, to support him by technical knowlege and work as advisors and staff for him. The vizier's office too, was a source of advice to all the offices of the state and so we can say that it was exercising staff functions.

The policy of the state was shaped in a religious form; as the Egyptians were religious people who worshipped their Pharaohs and obeyed their orders without delay in a matter of obeying and serving their gods. So, there was no need to differentiate between the ruler, the judge, the priest, or the one who makes the law. Slaves and serfs were obliged to obey; and the free people had religious confidence in their rulers. And although there were no objections from the people, the rulers were, to a great extent, making for the benefit of the people to leave good reputation after their death.

III.—RELIGION AND SACERDOTAL ORDER

Next to the king, the priests held the first rank, and from them were chosen his confidential and responsible advisers, the judges, and all the principal officers of state. They associated with the monarch, whom they assisted in the performance of his public duties, and to whom they explained, from the sacred books, those moral lessons which

army and navy, and in the Eighteenth Dynasty at least, when the king was in the army, he conducted the administration at home. He had legal control of the temples throughout the country. He exercised advisory functions in all the offices of the state; so long as his office was undivided with a vizier of the North, he was grand steward of all Egypt, and there was no prime function of the state which did not operate immediately or secondarily through his office. The viziers of the Eighteenth Dynasty desired the reputation of hard-working, conscientious officials, who took the greatest pride in the proper administration of the office.

Such was the goverment of the imperical age in Egypt. In society, the disappearance of the landed nobility, and the administration of the local districts by a vast army of petty officials of the crown, opened the way more fully than in the Middle Kingdom for innumerable careers among the middle class, There thus grew up a new official class.

Comments :

Going through the development of state organization in ancient Egypt from the Old Kingdom 2475 B.C. to the Empire 1350 B. C., we can see that it was a matter of shifting between centralization and decentralization in authority which depended mostly on power. In the Old Kingdom, although there were the nomes and the monarchs, the Pharaoh or the central government in the Great House had the main power and authority over the country and the nomes. We had a system of organization that was mostly centralized in the Great House. This system of centralization was weakened step by step as the monarchs became much stronger and independent; and then was ended to a decentralized system of organization as the Great House had theoretical or hazy authority, over the nomes, and that was in the Middle Kingdom. Then, as the power returned to the Pharaoh in time of the Empire, the authority returned to the Great House. Instead of being centralized in the hands of one vizier and a few officials, it was in the hands of two viziers and an army of officials. As duties became too many, authority was distributed among larger numbers of officials, although the main authority was stated in the hands of the Southern vizier. So, we can say that the general shape of the state organization in these times was a mostly centralized system.

The great subject of the government was to make the country economically strong and productive. To secure this end, its lands, now chiefly owned by the crown, were worked by the king's serfs controlled by his officials, or entrusted by him as premanent and indivisible fiefs to his favorite nobles, his partisans and relatives. Divisible parcels might also be held by tenants of the untitled classes. Both classes of holdings might be transferred by will or sale in much the same way as if the holder actually owned the land. For purposes of taxation, all lands and other property of the crown, except that held by the temples, which were recorded in the tax-registers of the White House, as the treasury was still called. Taxes were still collected in naturalia: cattle, grain, wine, oil, honey, etc. The chief treasurer, through the local officials collected all such taxes; he was, however, under the authority of the vizier, to whome he made a report every morning, after which he received permission to open the officies and magazines for the day's business. The collection of a second class of revenue, that paid by the ocal officials themselves as a tax upon their officies, was exclusively in he hands of the viziers; each within his own region. This tax on the officials consisted chiefly of gold, silver, grain, cattle, and linen, a stately sum in the annual revenues. All foreign tribute was reported to the southern vizier at Thebes. Of the royal income from all resources in the Eighteenth Dynasty, the southern vizier had general charge. The amount of all taxes to be levied and the distribution of the revenues when collected were determined in his office, where a constant balance sheet was kept. In order to control both income and outgo, a monthly fiscal report was made to him by all local officials, and thus the southern vizier was able to furnish the king from month to month with a full statement of prospective resources in the royal treasury.

The southern vizier was the motive power behind the organizaiion and operation of this ancient state. He went in every morning and took council with the Pharaoh on the affairs of the country, and the only other check upon his untrammelled control of the state was a law constraining him to report the condition of his office to the chief treasurer. His office was the pharaoh's means of communication with the local authorities, who reported to him in writing on the first day of each season; that is, three times a year. It is in his office that we discern with unmistakable clearness the complete centralization of all local government in all its functions. He was minister of war of both

Red Sea. It is evident, however, that the treasury had become a more highly developed organ since the Old Kingdom. The army of subordinates, stewards, overseers, and scribes filling the offices under the heads of sub-departments was obviously larger than before. Such conditions made possible the rise of an official middle class.

The Empire; 1580-1350 B.C.:

Egypt became a military state. It was quite natural that it should remain so, in spite of the usually unwarlike character of the Egyptian. The long war with the Hyksos had educated him as a soldier. The wealth, the rewards, and the promotion open to the professional soldier were a constant incentive to a military career, and the middle classes, otherwise so unwarlike, now entered the rank with ardour. The sons of the Pharaoh, who in the Old Kingdom held administrative offices, are now generals in the army.

The power returned back to the Pharaoh after the defeat of Hyksos: and the central government got back its power and authority. The supreme position occupied by the Pharaoh meant a very active participation in the affairs of government. He was accustomed every morning to meet the vizier, still the mainspring of the administration to consult with him on all the interests of the country and all the current business which necessarily came under his eye. Immediately thereafter he held a conference with the chief treasurer. These two men headed the chief departments of governments: the treasury and the judiciary. The Pharaoh's office, in which they made their daily reports to him, was the central organ of the whole government where all its lines converged.

In the Eighteenth Dynasty, the business of government and the duties of the Pharaoh had so increased that he appointed a second vizier. One resided at Thebes, for the administration of the South; the other lived at Heliopolis, for the administration of the North. The head of government in the old towns still bore the feudal title "count", but it now indicated solely administrative duties and might better be translated "governor". Each of the smaller towns had a "town-ruler", but in the other districts there were only recorders and scribes, with one of their number at their head.

The monarch devoted himself to tbe interest of his people, and was concerned to leave to posterity a reputation as a merciful and beneficient ruler. After making all due allowance for a natural desire to record the most favorable aspects of his government, it is evident that the paternal character of the monarch's local and personal rule, in a community of limited numbers with which he was acquainted by almost daily contact, had proved an untold blessing to the country and popultion at large.

The domain over which the monarch thus ruled were not all his unqualified possessions. His wealth consisted of lands and revenues of two classes: the "paternal estate", received from his ancestors and entailed in his line; and the "count's estate", over which the dead hand had no control; it was conveyed as a fief by the Pharaoh anew at the monarch's death. It was this fact which to some extent enabled the Pharaoh to control the feudatories and to secure the appointment of partisans of his house throughout the country.

To what extent these lords felt the restraint of the royal hand in their government and administration it is not now possible to determine [4]. A royal commissioner, whose duty it was to look to the interests of the Pharaoh, seems to have resided in the nome, and there were "overseers of the crown-possessions", in charge of the royal lords in each nome; but the monarch himself was the medium through whom all revenues from the nome were conveyed to the treasury. The treasury was the organ of the central government, which gave administrative cohesion to the otherwise loose aggregation of monarchies. It had its income-property in all the nomes. Some of this property was administered by government overseers, while to a large extent it was entrusted to the noble, probably as part of the "count's estate". The Pharaoh no longer had the resources of the country at his unconditiional disposal, as in the Old Kingdom.

The central organization and the chief functionaries of the treasury were the same as in the Old Kingdom, and the vigorous administration of the time is evident in the frequent records of these active officials, showing that notwithstanding their rank, they often personally superintended the king's interests in Sinai, Hammamat, or on the shore of the

(4) *Ibid.* p. 141.

the local government as before, but as princes with a large degree of independence, not as officials of the central government. The new lords were not able to render their tenure unconditionally hereditary, but here the monarch still maintained a powerful hold upon them, for at the death of a noble his position, his fief, and his title must be conferred upon the inheriting son by the gracious favor of the Pharaoh These monarchs or "great lords" were loyal adherents of the Pharaoh. executing his commissions in distant regions, and displaying the greatest zeal in his cause; but they are no longer his officials merely, nor are they so attached to the court and person of the monarch as to build their tombs around his pyramid. They now have sufficient indepen dence and local attachment to erect their tombs near their homes. They devote much attention to the development and prosperity of their great domains.

The chief administrative bond which united the nomes to the central government of the Pharaoh will have been the treasury as before; but the Pharaoh found it necessary to exert general control over the great group of fiefs which now comprised his kingdom, and already toward the end of the Fifth Dynasty, he had therefore appointed over the whole of the valley above the Delta a "governor of the South", through whom he was able constantly to exert governmental pressure npon the southern nobles; there seems to have been no corresponding "governor of the North", and we may infer that the lords of the North were less aggressive. Moreover, the kings still feel themselves to be kings of the South governing the North.

The Middle Kingdow of the Feudal Age: 2160-1788 B.C.:

Through long generations of possession the monarch had now become a miniature Pharaoh in his little realm. The nation was made up of an aggregation of small states or petty princedoms. It was thus a feudal state. On a less sumptuous scale, the monarch's residence was surrounded by a personnel not unlike that of the Pharaohnic court; which his government demanded a chief treasurer, a court of justice, with officer, scribes, and functionaries, and all the essential machinery of government which we find at the royal residence. The monarch collected the revenues of his domain, was high priest or head of the sacerdotal organization, and commanded the militia of his realm which was permanently organized. His power was thus considerable.

were bequeethed with it. "We have no means of determining how large this population was, although it had reached the sum of seven million by Roman times." (3)

Such was the organization of this remarkable state during the Old Kingdom. In the Thirtieth Century before Christ it had reached an elaborate development of state functions under local officials, such as were not formed in Europe until far down in the history of the Roman Empire. Although the Great House had that kind of supervision over the nomes, as mentioned before, those governors had a great power in their small states or nomes; each was as a separate unit of government that made the system dangerous. These little states within the state might too easily become independent centres of political power.

Such a process was rendered the more easy because the government did not maintain any uniform or compact military organization. Each nome possessed its own militia. As the local governors commanded the militia of the nomes, they held the sources of the Pharaoh's dubious military strength in their own hands.

As time passed, the organization of the government was changed. The eldest son of the king is no longer the most powerful officer in the state, but the position which he held in the Fourth Dynasty as vizier and chief judge is now-at the end of the Old Kingdom-the prerogative of another family, with whom it remains hereditary. Each incumbent, through five generations, bore the name Ptahhotep. This hereditary succession,so striking in the higest office of the central government, was now common in the nomes also, and the local governors were each gaining stronger and stronger footholds in his nome as the generations passed, and son succeeded father in the same nome.

Gradually, the local governors had then shaken off the restraint of the Pharaoh; and when in about 2625 B.C., after the reign of Unis, they succeeded in overthrowing the Fifth Dynasty, they became landed barons, each firmly entrenched in his nome, or city, and maintaining an hereditary claim upon it. The old title of "local governor" dis appeared, and the men who had once borne it now called themselves "great chief" or "great lord" in this or that nome. They continued

(3) Ibid. p. 83

higher rank and forming a college or council of ten[2]. Within the nome which he administered, the "local governor" had under his control a miniature state, an administrative unit with all the organs of government; and in these offices a host of scribes and recorders, with an ever-growing mass of archives and local records. The chief administrative bond which coordinated and centralized these nomes was the organization of the treasury, by the operation of which these annually converged upon the magazines of the central government the grain, cattle, poultry, and industrial products, which in an age without coinage, were collected as taxes by the local governors. The local registration of land. or the land office, the irrigation service, the judicial administration, and other administrative functions were also centralized at the Great House; but it was the treasury which formed the most tangible bond between the palace and the nomes. Over the entire fiscal administration there was a "Chief Treasurer" residing, of course, at the court, assisted by two "treasurers of the king", having charge of resources from mines and quarries for the great public works.

The immediate head of the entire organization of government was the Pharaoh's prime minister or vizier. At the same time he also regularly served as chief justice; he was thus the most powerful man in the kingdom, next to the monarch himself, and for this reason the office was held by the crown prince in the Fourth Dynasty. His "hall" or office served as the archives of the government, and he was the chief archivist of the state. The state records were called "King's writings". Here all lands were registered, and all local archives centralized and coordinated; here wills were recorded, and when executed the resulting new titles were issued. Over the vast army of scribes and officials who transacted the business of the Great House, the vizier was supreme. He was also the Pharach's chief architect or the "Chief of all Work of the King". He was the famous wiseman and the busiest man in the kingdom.

The land which was thus administered must to a large extent have belonged to the crown. Under the oversight of the local governors' subordinates, it was worked and made profitable by slaves or serfs, who formed the bulk of the population. They belonged to the ground and

---

(2) Breasted, J. H. "History of the Ancient Egyptians", 1919, p. 79.

of parentage, or by right of marriage. "We find the kings recorded on the monuments as having succeeded from father to son for several generations; and if the election of a king ever took place in Egypt, it could only have been when all lawful aspirants were wanting [1].

The Old Kindom 2980—2475 B. C.:

At the head of government, there was theoretically none to question the Pharach's power. In actual fact, he was as subject to the demands of policy toward this or that noble class or powerful families to a certain extent. He constantly received his ministers and engineers to discuss the needs of the country, especially in the conservation of the water supply and the development of the system of irrigation. He read many a weary roll of state papers, or turned from these to dictate dispatches to his commanders in Sinai, Nubia, and Punt, along the southern Red Sea. The briefs of litigating heirs reached his hands and were probably not always a matter of mere routine to be read by secretaries. When such business of the royal offices had been settled, the monarch rode out, accompained by his vizier and attendants, to inspect his buildings and public works, and his hand was everywhere felt in all the important affairs of the nation.

The entire complex of palace and adjoining offices was known as the "Great House", which was thus the centre of administration as well as the dwelling of the royal household. Here was focussed the entire system of government, which ramified throughout the country.

For purposes of local government, Upper Egypt was divided into some tweny administrative districts, and in the Delta (North) there were also fewer local governors. These "nomes" were presumably the early principalities from which the local princes who ruled them in prehistoric days had long disappeared. As the head of such a district or nome, there was in the Fourth and Fifth Dynasties an official appointed by the crown, and known as "Frist under the King". Besides his administrative function as "local governor" of the nome, he also served in a judicial capacity, and therefore bore also the title of "judge", In Upper Egypt these "local governors" were also sometimes styled "Magnates of the Southern Ten", as if there were a group among them enjoying

(1) Wilkinson, J. G. "The Ancient Egyptians", Vol. 1, p. 247.

led to the power of the first great epoch of Egyptian history, the Old Kingdom. The seat of government was at Memphis, where four royal houses, the Third, Fourth, Fifth, and Sixth Dynasties, ruled in succession for five hundred years (2980—2475 B.C.). After the decline of the Old Kingdom, there were thirty years of internal confusion; then the nobles of Heracleopolis gained the throne, which was occupied by eighteen successive kings of the line.

With the restoratien of peace and order under the Theban princes of the Eleventh Dynasy about 2160 B.C., the close of the old Kingdom is clearly visible, and the rise of the Middle Kingdom then rested until 1788 B.C. when Hyksos came and stayed in Egypt until 1580 B.C.

In 1580 B.C., the Hyksos were expelled out of the country by the Theban princes. The great Pharaohs of the Eighteenth Dynastry thus became emperors, conquering and ruling from Northern Syria and the upper Eurphrates, to the fourth cataract of the Nile on the South.

The period of my study is from the Old Kingdom in 2980 B.C. to the end of the Empire in 1350 B.C., covering different kinds of governments in ancient Egypt. I am trying to show their organization and policies in government, religion, army, and courts. I wish I have references to show them in business; but I could not find. The study, under these topics, is made into facts, analyses and comments; then lastly ended by he conclusion.

II.—STATE FUNCTION

The King in ancient Egypt was from the upper class; and if he had been a member of the military class previous to his ascending the throne, it was required by law that he should then be admitted into the sacerdotal order, and be instructed in all the secret learning of the priests.

He was the chief of the religion and of the state. He regulated the sacrifices in the temples, and had the peculiar right of offering them to the gods upon grand occasions. He commanded the armies of the state, and rewarded those whose conduct in the field, or on other occasions, merited his approbation; and every privilage was granted him which was not at variance with good policy or the welfare of his people.

The sovereign power descended from father to son; but in the event of an heir failing, the claims for succession were determined by proximity

ORGANIZATION AND POLICY IN ANCIENT EGYPT

BY

ALY A. ABDOU (Ph. D.)

Faculty of Commerce, University of Cairo

I.—INTRODUCTION

When any group combines for a given purpose, we have the psychic fundamentals of organization, plus the principle which must underlie all associated effort. Any group has its own policy in carrying over any action.

The principles of organization that we are now studying, and the modern policies that we find here and there in different phases of life, are undoubtedly very old; and although they are now developed and refined, they really belong to the earliest times of the world history.

It is very interesting to go back thousands of years before Christ and see if the Egyptian civilization had something to support our hypothesis. This paper is written ts show that our principles of organization and our modern policies are related to olden times; and that the land of the Pharaohs had these principles applied many thousands of years before Christ, and that they had peculiar policies inducted from their own culture, traditions, and philosophies.

The Egyptian history is very old. After an archaic age of primitive civilization, and a period of small and local kingdoms, the various centres of civilization of the Nile gradually coalesced into two kingdoms-one comprising the valley down to the Delta; and the other made up of the Delta itself. In 3400 B.C., the two parts were consolidated into one kingdom under Menes. A uniform government of the whole country was the secret of over four centuries of prosperity under the descendants of Menes at Thinis, near Abydas, close to the great bend of the Nile below Thebes, and probably also at or near later Memphis, The remarkable development of these four centuries in material civilization

which in case of its success would have weakened the Soviet bloc—it resented forcefully the principle of positive neutralism advocated by Egypt, India and Yugoslavia. The Soviet bloc in the other side welcomed the principle of positive neutralism as long as it is not practiced in one of the components in this bloc.

The point at stake is I believe' not the establishment of a third world bloc by the Arab world, but the stand of the Arab World amongst the various nations in the world as a United solid nation, with a common interest and a common objective that could possibly be achieved. Although the potentialities of the Arab World could raise it to the position of an important power in the World, they could not, however, elevate it under the present world circumstances to a third world bloc.

the Arab World, and hopes are eminent that personal rivalries shall not lead to clashes or misunderstanding.

As ideology is a cluster of ideas about life, society, government which originates in most cases as consciously advocated or dogmatically asserted social, political or religious slogans. With the surge of Arab nationalism, an ideology for the Arab World has been established.

3.—CONCLUSIONS

Surveying the major elements forming its national power, the Arab World seems to have the potentialities of being a World Power. By a *world power* I mean a major power affecting the trend of world affairs.

The point at issue is, however, would the Arab World, as a major power in the world community, be a third world bloc? It seems that under the present circumstances of world affairs it would be rather difficult, if not impossible, for the Arab World to become a third world bloc. As already mentioned, a prerequisite for reaching such a status it that the national power of the emerging third bloc in the world should be in equilibrium with the other two blocs.

There is a possibility however, that a third world bloc could be formed out of all the nations calling for positive neutralism. There is this principle of neutralism which brings the Arab World and the Afro-Asian countries in harmony It should be remembered that the first Afro-Asian Conference is Bandung in April 1955 laid the foundations for this policy of neutralism.

The emarging of the Arab World as a third world bloc is not absolutely screened out. There is the possibility that if out of the components of the existing two world blocs. new entities would develop, a system similar to the multi-national states might appear. In this case it would be a multi-regional system.

On the other hand there is another factor that delays the emergence of a third world bloc. In the world of today where it is divided into two camps, each of these camps strives to maintain its integrity and to keep its components. As much as each of the two camps welcomes the split of any nation or country from the opponent one, it resents strongly the idea that such split occurs within itself. The events of 1956 prove this fact. While the Western bloc welcomed the revolution in Hungary

265,000 tons of crude steel it will provide Egypt with a significant portion of its steel needs. Attention should be paid to the fact that this plant is using iron-ore mined in Egypt.

In addition there is already prosperous light industries such as textiles in the United Arab Republic, phosphate and cement in the United Arab Republic and Jordan, cigarettes in Iraq, the United Arab Republic and Jordan, just to mention a few.

In general the potential natural resources and the possibilities of their development would afford the Arab World a strong stand in the international community But in fact the absence of the technical efficiency might be a delaying factor in the emergence of the Arab World as a third world bloc. Technology is an indispensable element in all functions of national power. Without the technical know-how natural resources cannot be utilized or developed. Although it is obvious that there is a shortage of technicians and a lagging in technological progress in the Arab World the progress achieved in education in this part of the world indicates he possibility of overcoming this difficulty.

So far I have discussed the material elements of national powr in the Arab World. In addition there are the moral elements including, morale, leadership and ideology.

Morale is a thing of the spirit. made up of loyalty, courage, faith, the impulse of the preservation of personality and dignity, sentiment for the known, and dislike for the unknown, and self interest. It has been described as a healthy frame of mind, characterized by fidelity to a cause. Within this framework of the definition morale, as an element of national power, does not, differ in the Arab World than anywhere else. The resistence of the Egyptian people against the tripartite aggression in 1956 is an evidence of this morale. The fighting in Algeria and the British-controlled fringes of the Arabian Peninsula is another.

Leadership is inter-related with other elements of national power because it is one of the measures of the extent to which these elements are utilized. Without leadership, people cannot even compromise a state: without it, there can be no well developed technology, and without it morale is totally useless. Sincere and competent leadership is found in

This table does not show the reserves in areas of the Arab World under geological survey such as Morocco and Syria where the reserves of oil is estimated at 6,700,000 and 10,000,000 barrels respectively. In addition, the production of oil in Iraq in 1957 was affected by the repercussions of the Suez War, and particularly the blowing up of the pumping station of the pipe line from kirkuk to Bannias. For the sake of illustration, oil production in Iraq in 1956 was 233,421,000 barrels.

The economic value of oil should not lead to underestimating its international value. Arab oil is not only an econmic commodity but it has also a significant role to play in building up the international stand of the Arabs. In is not any longer a hidden secret that the Middle East oil provides Western Enrope with ever 80 percent of its needs.

True enough, coal is not found in the Arab World, but it is equally true that oil could replace coal as a source of power. Moreover the possibility of using hydro-electric power exists. Attention should be paid to the importance of the modern trends of using the atom peacefully.

It is an undoubtable fact that the Arab World is endowed with natural fertility of its arable land which, in turn, makes it well kuown for its agricultural riches. In addition there is a potential expansion of of the cultivatable area, since it is known that fifty percent of the Nile waters, seventy five percent of the Tigris and Euphrates waters and over ninety nine percent of the water of the orontes and Litani rivers flow uselessly into the sea. Reclamation of land through devising irrigation plans, und erecting, dams and barrages is also feasable. In fact such plans are being executed throughout the Arab World.

Industry on the other hand has started to be of importance in the economic structure of the Arab World. The heavy industry of steel and iron introduced recently into the Egyptian region of the United Arab Republic is just one example of similar industries that conld prosper in the Arab world. This heavy industry-the first of its kind not only in the Arab World but in the whole of the Middle East-was established through an almost entirely Egyptian financing with the technical help and advice of a west German company: Demag of Duisberg. When the plant of the Egyptian Iron aud Steel Company-built eighteen miles south of Cairo-reaches its full production of

civilizations flourished, and there is no reason why development, progress and new civilizations should not flourish once more in the same Arab land.

Last but not least, the size of the Arab land amounts to over four million square miles. This size is comparable to that of the Soviet Union which is over eight and a half million square miles, and the United States of America with about three million miles. The fact remains, however, that a significant portion of the Arab land is desert and economically not exploited. On the other hand there is the expectation of mineral resoures to be hidden in that desert.

III.—*NATURAL RESOURCES*

The third element of national power is the economic, i.e. what are the natural resources of the Arab World and what are the rates of present production and those in the future?

The Arab nation is rich in its oil resources and we need not elaborate on the economic and strategic importance of this natural resource. The production of oil in the Arab World amounts to about twenty percent of world production, while the reserves of oil account for sixty-five percent of the total reserves in the whole world. The following tables show the estimated oil production in the Arab World in 1957 and the reserves of that black gold in the same part of the world.

COUNTRY	Estimated Production in Thousand Barrels	Reserves in Million Barrels
Kuwait	416.000	60.000
Saudi Arabia	362.121	45.000
Iraq	163.498	25.000
Qatar	51.356	1.750
Kuwait Neutral Zone	23.200	5.000
Egypt	16.476	600
Bahrain	11.691	200
Algeria	187	1.000
Total	1044.529	138.550

the Soviet Union has a population of approximately two hundred million and that of the United States is about one hundred and seventy six million. In addition to the population of each of the two leading world Powers there is the population of the various countries that fall either in the Western or Eastern orbits.

The trends of population in the Arab World whether growing. decreasing or remaining stationery, and how fast such trend is changeable composes another facter in the demographic element. Generally speaking the Arab World being under the present socio-economic circumstances, more specifically developing from agricultural to industrial activities, the population trend is on the ascent. This increase of the population is a result of the fact that through hygienic and sahitary devices introduced into the Arab World the death rate has decreased whereas the birth rate is still high.

Meanwhile, the rate of infantile mortality is also decreasing as the result of the progress and development taking place. Thus the military age group in the Arab World is increasing. This group is, at the same time, the economic producing group in the nation, and its economical value is therefore beyond any doubt.

II.—*GEOGRAPHY*

The second element of national power is the geographic, i.e. where do the people live? What climate do they have? And how has the geographical location influenced them and what it the size of their territory?

The geographical location of the Arab World is of significance to the whole world: it is the bridge between the East and the West. It is not strange, therefore, that the Western bloc, since the end of the Second World War and the appearance of the gap between the two world blocs, has been insisting upon tying the Arab World to it. Thus various schemes of defence pacts and alliances were initiated by one of the Western States or the other.

The location which a nation occupies on the face of the globe gives it a certain climate which the natural forces of the universe tend to fix into a fairly definable pattern. This climate influences the activities and attitudes of the people that inhabit that area. The climate of the Arab World is acceptable and inducive to productivity. In the Arab land old

This definition of national power is rather sweeping and we need to look into the subject with more insight. Therefore, we embark upon analyzing the elements of national power in the Arab World.

I.—*POPULATION*

The first element of national power is demographic, that is to say, how many people are there, what is the trend of the population and what is the military age structure of this population?

Out of the world's population which in its total exceeds two billion four hundred milion, the population of the Arab World is approximately eighty six million. The following table shows the distribution of the population in the Arab World.

COUNTRV	NUMBER
Algeria	10.000.000
Iraq	6.528.000
Jordan	1.600.000
Lebanon	1.450.000
Libya	1.340.000
Morocco	9.823.000
Saudi Arabia	7.000.000
Sudan	10.226.000
Tunisia	3.783.000
United Arab Republic	
Egypt	24.300.000
Syria	3.807.000
Yemen	5.000.000
None-Self Governing Areas in the Arabian Peninsula	1.588.000
Total	86.450.000

Although the Arabs compose about 3.6 % of the population in the whole world, the number of population in the Arab World is incomparable to the largely populated two blocs in the world of today. For instance

this functioning in the simplest possibly way. He says "if there are three powers, of which the first attacks the second, the third cannot afford to see the second so decisively crushed that it becomes threatened itself. Therefore if it is far sighted enough it supports the second. When one power grows dangerously strong, other powers combine against it. The balance of power thus comes into play each time a a dominant power has tried to gain mastery of the world."

It is quite clear that an important prerequisite of the functioning of the complex balance of power in world affairs is the presence of more than two powers as active forces in the world community. Therefore after the Second World War the complex balance of power disappeared, giving way to a bi-polar system which is the outcome of the division of the international community into two big camps, namely: the Western Camp and the Eastern or Soviet Camp. The bi-polar system-which is also called the simple balance of power-is more susceptible to differences frictions, and disputes that may prevail in world affairs. Therefore, the international community under the bi-polar system and the present world conditions is more endangered by a third world power.

Here one wonders: would a United Arab world in one form or another become a third world bloc and thus restore the complex balance of power?.

Students of international politics do not visualize a third world bloc unless its national power is equal, or at least up to the level where it could compete with that of the present two camps. Therefore we are confronted with this question: Does the national power of the Arab world equal, or at least come within the range of equality with that of the two blocs, the Eastern and Western?.

B.—The National Power of the Arab World

In order to give you an objective assessment of the national power in the Arab World we need to define the meaning of national power.

National power is the strength or capacity that a sovereign national state can use to achieve its national interests. It is the total capabilities of a state to gain desired ends *vis-a-vis* other states. The extent to which a state will attempt to bring its power to bear upon the solution of any problem usually will vary with time and circumstances. That is why the concept of relativity is applied properly to the discussion of national power.

significant results for the Arab World and has assured the stand of the Arab World and has assured the stand of the Arabs in the international community. In presenting a draft resolution of the United Nations Special Emergency Session, The Arabs did not only prove that they could settle their differences amongst themselves if they were given the opportunity, but they also showed the whole world first that they no longer react, whether favourably or unfavourably, to the policies of big powers, and secondly that they could assume the responsibility to maintain peace and security according to the United Nations Charter. This resolution which was termed in the circles of the United Nations as "*the Arab coup d'etat*" has proved that the Arabs are no longer standing passive amidst world affairs. It marks, to use U. S. Senator Lyles Bridges words, "the emergence of the Arab people as masters of their own destiny."

2.—THE ARABS IN THE INTERNATIONAL COMMUNTTY.

One often wonders what may be the role of the Arabs in the International Community after they have achieved their unity. Before proceeding to discuss the potentialities of the Arabs in World. I have to stress that the assessment of this stand is a political prediction.

A.—Power Politics in world Affairs

Until the end of the Second World War the complex balance of power eharacterized the relations amongst the members of the international community. The essential idea of the balance of power is simple enough. According to Professors Palmer and Perkins (*International Relations*, 2nd edition, New York 1947, P 243) "it is equilibrium of the type represented by a pair of scales. When the weights of the scales are equal, balance results. Applied to world sovereign states, uncontrolled by supranational agencies, the concept of the balance of power assumes that through shifting alliances counter vailing pressures, no one power or combination of powers will be allowed to grow so strong as to threaten the security of the rest."

The principle of the balance of power, therefore, calls for creating a system of counterweights to offest the overly powerful or aggressive-minded as a means of deterring or counteracting threats to peace and security. How could the balance of power function to achieve this object? Martin Wight (*Power Politics*. London 1946, p. 42) explains

Since then, and because of her responsibilities in dealing with the various nations yearning to selfdetermination, independence and sovereignty, the situatiou has become complicated. It is sufficient to recall the stand of the United States in particular, and the West in General, regarding two problems, namely: Palestine and Algeria—to prove their domination and unjustice.

It has now become recorded history that since the end of the Second World War the American foreign policy as regards the Arab world has been a failure. While the Arabs insist on their freedom and independence, the United States offers pacts and alliances. Being aware of the repercussions of such pacts and alliances, the Arabs have repeatedly refused to enter into such traps. When one Arab Government that had accepted that policy fell recently, the strategy of the West split into pieces. I specifically refer to the old Iraqi Government, which contrary to the will of its people, entered into the Baghdad Pact, and to the hysterical reactions and actions of the West that threatened world peace. At present, after the success of the Revolution in Iraq, the voice of the Iraqi people is loud and now their will is respected.

In their dealings with the Soviet bloc, the Arabs have only responded to understanding at a time when the West was denying their righ for freedom. The initiativs steps towards close relations between the Arabs and the Soviet bloc came as a result of Western denial to Egypt its right of self-defence at a time when the West was providing Israel with voluminous quantities of arms and ammunition and refusing to send Egypt any. The ceonomic and assistance provided by the United States Government to the independent Arab States and Israel is an illustrative evidence of the American discrimination between the Arab States and Israel. The total net grants and net credits utilized from July 1. 1955 through June 30, 1957 to the Arab countries are $213.000,000 as compared with $4,32,000,000 to Israel. figure of grants to Israel does not include the tax-exempted private donations.

We do not need to follow the subsequent current of events which led to the lack of confidence between the Arabs and the West and at the same time to the increasing understanding between them and the Soviet bloc. It is appropriate, however, to refer to the recent artificially created crisis in the Arab world-a crisis aimed at creating friction amongst the members of one nation. This so called crisis, has yielded

of freedom. Arab nationalism is not one man or one individual. Nor is it inspired by one man, or one individual, but is it inspired by our fathers and by those who died in martyrdom to bring closer these days we are now living, these days when we would see the Arab nation liberating itself. When it would show its determination to achieve independence and gain victory, final and complete".

What are the factors that led to the present drive towards Arab Unity?

In the first place we need to emphasize the fact that this drive springs out of the people's conviction of need for unity. In other words, it is a psychological attitude resulting from deep-rooted political and sociological factors. Therefore, it is an expression of the peoples will in the Arab world.

In addifion, the drive for bettering social snd economic standards is a reinforcing factor. Moreover, United Arabs would be in a better position to deal with the two camps on the international scene and would strengthen the neutral tendencies which prevail in the Arab World.

The present policy of neutralism advocated by the Arabs is the outcome of their will to rid themselves of the remnants of old colonial systems and policies imposed upon them, on the one hand, and their rejection of communist ideaology on the other. The Arabs who have liberated themselves aspire to achieve development—whether economically or politically—in a free nationalist atmosphere.

It is an oft-told story to trace the entire histroy of the relations between the West and the Arab people and show how the Arabs have reached a point where they cannot have trust in the West. Since the end of the first world war, Britain and France have sown the seeds which led the Arab world to distrust and have no confidence in them They did not only betray former promises and practiced colonial policies over the Arabs, but they also dismembered the Arab World and created the Palestine problem.

After the Second World War, in recent developments of the relations between the West and the Arab World, the United States of America has emerged as the leading Power in the westorn camp. In fact she has inherited the debit side of the erstwhile colonial balance sheet.

Arab nationalism, is not, of course, a recent development in the Arab World. It is a movement which has its roots in the long history of the Arab nation. Like any healthy nationalist movement Arab nationalism has molded its objectives in a way responding to changing conditions in the Aarb world. From a nationalist uprising aiming merely towards achieving independence and sovereignty, Arab nationalism developed into a yearing desire for governmental and internal reforms, economic development, industrialization and social justice. The present phase of Arab nationalism is characterized by the drive towards *Arab Unity*.

Arab Unity is a logical, acceptabl trend for Arab nationalism since it aims are nothing more than restoring a situation that existed earlier in history, and represents a right which was denied to the Arabs by foreign Powers. Imperialism did not only intrigue to colonize the Arab World in the outspoken form of colonies, or in the disguised ones like the protectorate and mandate systems, put also through the application of the well known principle of " divide and rule". it resulted in the dismemberment of the Arab nation and the establishment of artificial boundaries to seperate the brothers.

Arab Unity is a drive towards uniting one land and one people that were dismembered: A Unity that tends towards serving mankind since it ts constructive and progressive and not, as accused, destructive and retrogressive. A Unity that has a main objective to raising the standard of the mass of the Arab people, to utilising natural resources found in the Arab world, and least, to maintaining peaceful and friendly relations with all the nations of the world. A Unity which is an expression of the feelings of the Arabs themselves and not a dream of "empire building" by an individual since it is a national aspiration of the Arabs. President Gamal Abdul Nasser who in fact is the product of Arab nationalism stressed this idea when he addressed the Arab people from Damascus on July 18, 1958. He said "The torch of Arab Natioalism shall ever remain high. It is not anything which is confined to any one individual, Gamal Abdul Nasser, for instance, or to others who work with him. It is something that is part of every Arab, and if we keep up the march, each of us will carry the banner of Arab nationalism the same as Abdul Karim Qsim and Abd Salam Aref and their colleagues have done. This is Arab nationalism which has faith in itself, and faith in God, which resolved to raise the banner

ARAB POTENTIALS

The Arabs and World Affairs

BY

M. FATHALLA EL KHATIB, Ph.D

I.—INTRODUCTION

A quick glance at the sitauation in the Arab World, would lay the foundations for an objective analysis of what the Arabs could contribute, is much as their ancestars did, to the development of civilization and the maintenance of World Peace. The Arab World is passing through a significant phase of its long history. The liberation movements which prevail amongst the Arabs are a natural outcome of their political conciousness and maturity.

The Arab World was until recently subject to imperialism and Western domination. The Arabs had been fooled for some time, but they could never remain fooled for all the time. It seems that in opposing the new surge of Arab nationalism the West has been framing its policy according to distorted and inaccurate information and date. This distorted picture according to Western is that the Arabs "are confined to their traditions and villages. isolated and disorganized, closer to the land they know than to the state of which they know nothing...... To them patriotism and nationalism mean no more than ideas of cooperation, public interest, municipal life".

This Western attitude towards the Arab has completely everlooked the fact that the Arabs have emerged as a nationally conscious group. aware of their conditions and determined to achieve a better future; a future characterized by their liberation from foreign domination and occupation, by better standards of living. and by their unity which would allow them a better understanding amongst the nations of the world. The impact of progress is education and the influence of the modern means of mass communications media on the political maturity and consciousness of the Arabs are rightly recalled here.

REVIEW

OF

ECONOMICS, POLITICS

AND

BUSINESS STUDIES

Issued by Members of the Staff of the Faculty of Commerce
Cairo University, Giza

Correspondance should be addressed to the Secretary of the Board,
Faculty of Commerce, Cairo University, Giza



FACULTY OF COMMERCE

REVIEW

OF

ECONOMICS, POLITICS

AND

BUSINESS STUDIES

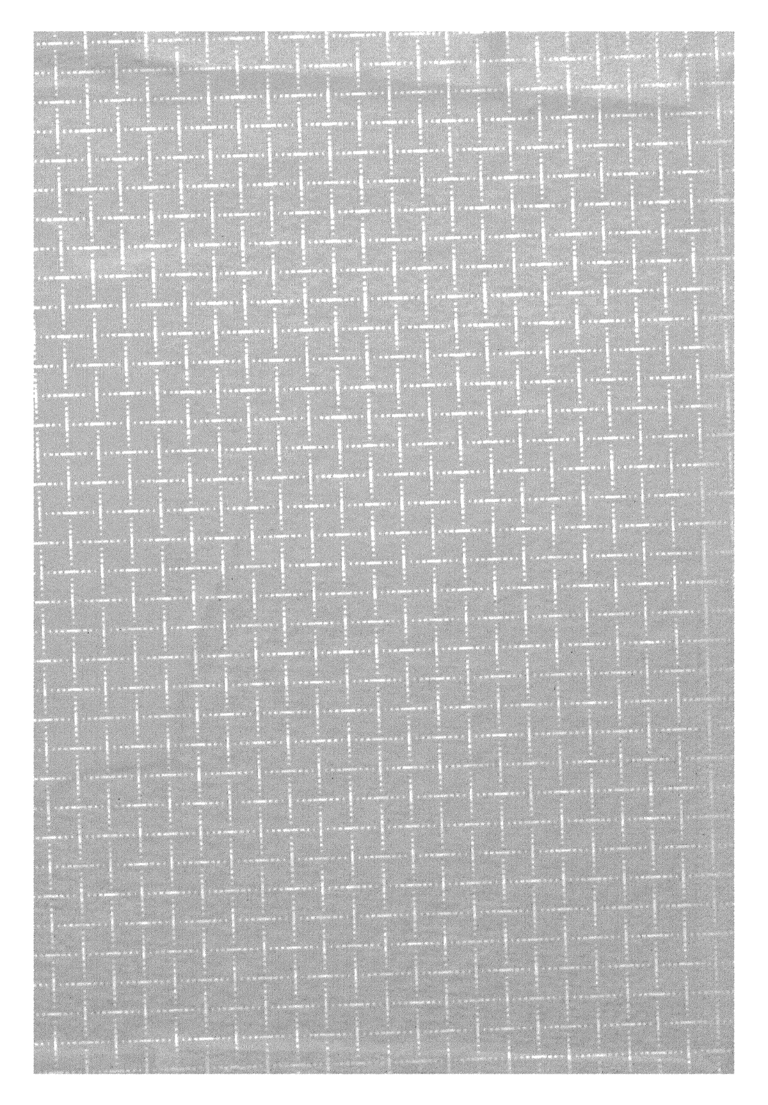
FIRST SEMESTER—1960

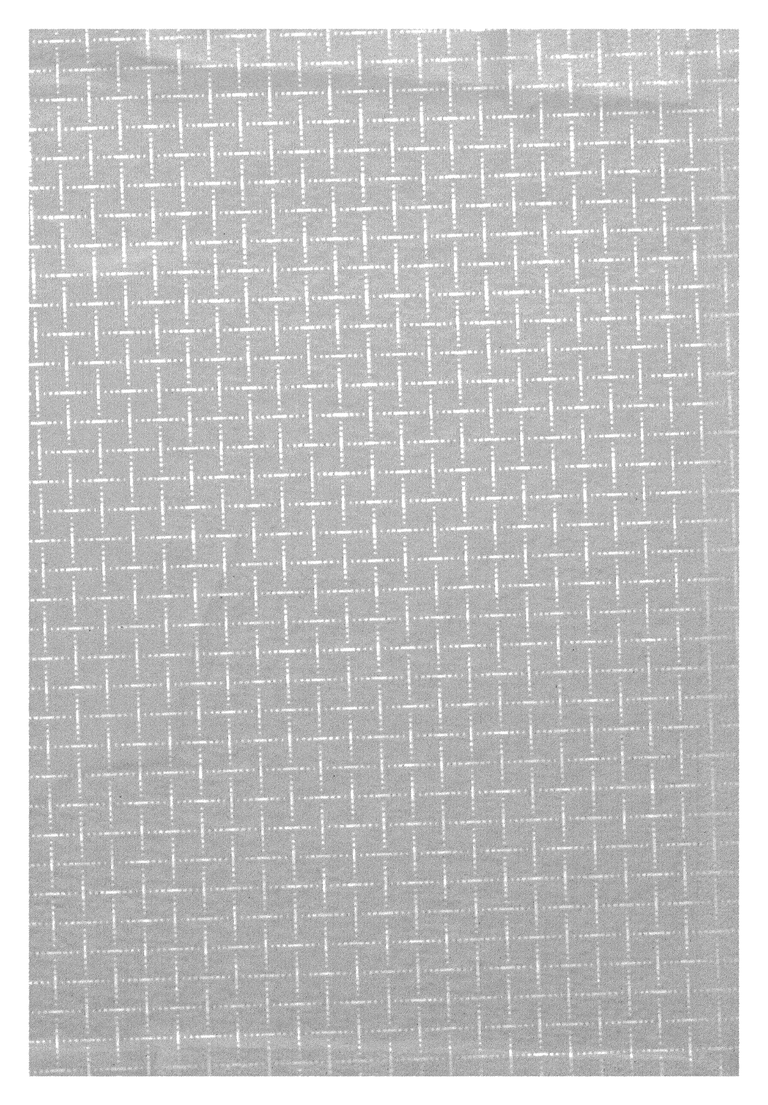
No. 1 EIGHTH YEAR

CONTENTS

		Page
ARAB POTENTIALS (The Arabs and world Affairs)	*Dr. M. Fathalla El Khatib*	1
Organization and Policy in Ancient Egypt	*Dr. Aly A. Abdou*	15
The Valuation Problem under Review .	*M. A. Shahata*	39

CAIRO UNIVERSITY PRESS
196)






Bibliotheca Alexandrina
0531812